فتاوى أمير المؤمنين
الإمام علي بن أبي طالب
رضي الله عنه

بقلم

الأنصاري الخزرجي

أحمد عزوز أحمد الفرخ

الناشر

المكتبة المحمودية

١٢٧ ميدان الأزهر - ت : ٥١٠٣٠٦٧

٩ درب الأتراك - خلف الجامع الأزهر ت : ٥١٤٥٣٢٠

الفرخ، أحمد عزوز
فتاوى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب/ بقلـم أحمـد عـزوز الفـرخ
.- ط١ - القاهرة: المكتبة المحمودية، ٢٠٠٦
١٢٦ ص ؛ ٢٤سم.
١ - الفتاوى الشرعية
أ- عـلي بـن أبي طالـب، عـلي بـن أبي طالـب بـن عبـد المطلـب الهاشـمي،
٦٠٠ - ٦٦١
٢٥٩
رقم الإيداع : ٢٢١٣٤/ ٢٠٠٦

الناشـر
مكتبة المحمودية
١٢٧ ميدان الأزهر – ت: ٥١٠٣٠٦٧
٩ درب الأتراك – خلف الجامع الأزهر: ٥١٤٥٣٢٠

إهداء

دار حوار بين أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وأحد أتباعه فقال الرجل : ما بال المسلمين اختلفوا عليك ولم يختلفوا على أبي بكر وعمر ؟ قال علي : لأن أبا بكر وعمر كانا واليين على مثلي ، وأنا اليوم والٍ على مثلك .

بقلم سليل قبائل الأنصار الخزرج
الأنصارى الخزرجى / أحمد عزوز أحمد الفرخ

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

هذه ليست سيرة ذاتية لملحمة أمير المؤمنين ، فدائي الإسلام الأول ، وابن عم رسول الله ﷺ ، وصهره وذريته من عقبه ، ومدينة العلم ، وحامل لواءه في فتوحات الإسلام . . وغيرها من الأوسمة ، والأنواط ، والنياشين الرفيعة التى منحها له القائد الأعلى للأمة الإسلامية سيد البشر ولا فخر ، سيدنا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ﷺ لكن هذه فتاوى جمعتها من مصادر مختلفة ، وكثيرة في هذه الصفحات أرجو من الله إن وفقت لهذا ، فمنه الفضل والمن ، وإليه الشكر والعفو والصفح .

وكلمة للتاريخ والدنيا أقولها :

« ليت الدنيا تجود علينا بمثلك أيها الإمام » .

اللهم استجب يا رب العالمين .

كذلك أهدى هذه الصفحات . . . .

لروح والداي أبي وأمي عليهم رحمة الله سبحانه وتعالى ***وكذلك دعوات نبيه المصطفى ﷺ***.

وكذلك أولادى خديجة ، أدهم ، عزوز ، عصام الدين ، جلنار عليهم رعاية وعناية الله سبحانه وتعالى ، وكذا صلوات نبيه المصطفى ﷺ .

فاكتب يا رب حسنات هذه الصفحات في صحائفهما ، لأن صحائف الآباء تظل

مفتوحة بعـد وفاتهما . ما دام الأبناء يؤدون حقوق الله سبـحانه وتعالى ، ورسوله الكريم ﷺ . . فتـكتب هذه الأعمـال في صحائفهـم ببـر أبنائهـم بعـد مماتهم .

محب لأهل البيت

سليل قبائل الأنصار الخزرج

الأنصاري الخزرجى / أحمد عزوز أحمد محمد مصطفى الفرخ

الإسكندرية

* * *

أمير المؤمنين علي بن أبي طالب
كرم الله وجهه

علم من أعلام الأمة الإسلامية الباهرة ، وهامة كبرى شامخة في تاريخ هذا الدين سابق إلى الإسلام وفي الجهاد ، لرفع الظلم والطغيان والفداء من أجل نصرة الرسول ﷺ .

وفي الطاعة لله تعالى ولرسوله ﷺ في التخلق بأخلاق الإسلام الحميدة ، وفي التبحر في العلم بفروعه المختلفة حتى كان باب مدينة العلم النبوي الفياض بما عرف من الحقيقة المحمدية ، لقد نبت من شجرة قال عنها صاحب نهج البلاغة : (أفضت كرامة الله سبحانه وتعالى إلى محمد ﷺ فأخرجه من أفضل المعادن منبتًا وأعز الأورمات مغرسًا من الشجرة التى صدع منها أنبياءه ، وانتخب منها أمناءه ، وعترته خير العتر ، وأسرته خير الأسر ، وشجرته خير الشجر ، نبتت في حرم ، وبسقت في كرم لها فروع طوال ، وثمرة لا تنال) .

[وهذا ذكر من الإمام علي كرم الله وجهه في فضل أستاذه الرسول ﷺ].

(وكانت كنية الإمام علي كرم الله وجهه الغالبة هي « أبي الحسن » ، ولكن ابنه الحسن كان يدعوه في حياة رسول الله ﷺ « أبي الحسين » ، وكان الحسين يدعوه «أبي الحسن » وكانا يدعوان رسول الله ﷺ أباهما وبعد وفاته دعواه بأبيهما وكنى كرم الله وجهه بأبي الحسنين وبأبي السبطين وبأبي الريحانتين) . قال رسول الله ﷺ : «سلام عليك يا أبا الريحانتين ، فعن قليل يذهب ركناك، والله خليفتي عليك » ولكن أحب كناه إليه كانت أبا تراب وهو ما كناه به رسول الله ﷺ .

ولقب كرم الله وجهه بالمرتضى ، وحيدر ، والأنزع البطين (بمعنى منزوع من الشرك مبطون من العلم) ولقب منذ تقلد الخلافة بأمير المؤمنين .

وإذا أردنا أن نعدد صفات الإمام علي : فيكفيه ما زكاه به ربه جل وعلا وما أنزل فيه من آيات بينات وما أضفاه عليه النبي ﷺ في أحاديثه الكثيرة المشهورة . وسجل له التاريخ من مواقع وبطولات فآباؤه آباء النبي ﷺ وزوجته هى السيدة فاطمة

الزهراء رضى الله عنها وابناه سيدا شباب أهل الجنة ، وحسبه أنه سبق إلى الهدى وآمن بالله وبرسوله والناس ما زالوا على شركهم ، وحسبه أنه رجل نزل فيه من كتاب الله ما لم ينزل في أحد كما قال الإمام ابن عباس رضى الله عنهما[١] .

وأنه وردت في فضله أحاديث كثيرة أورد صاحب المراجعات منها ٤١ حديثًا في مقام واحد ، وأورد ابن أبي الحديد في مقام ثان أربعة وعشرين حديثًا وفي مقام ثالث أورد الشبلنجي ٢٧ حديثًا ، وهذا قليل من كثير وحسبه أنه أخو رسول الله ﷺ بالمؤاخاة ، وابن عمه ، ووصيه والمبلغ عنه والمؤدى أماناته ، وحسبه قول رسول الله ﷺ : « إن الله تعالى جعل ذرية كل نبي في صلبه وجعل ذريتى في صلب علي من فاطمة » ، وحسبه في نهاية حديثنا الذى هو قطرة من بحر أن النبي ﷺ جعل حبه أمارة من أمارات عدم النفاق .

وأخرج مسلم عن علي قال : « والذى خلق الحبة وبرأ النسمة إنه لعهد النبي الأمي إلي أنه لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق » . وأخرج الترمذى عن أبي سعيد الخدرى قال : « كنا نعرف المنافقين ببغضهم عليًا » .

---

(١) عبد الله بن عباس (٣هـ - ٧١ هـ) (٦١٩ م - ٦٨٧ م) : تربى عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ابن هشام من كنف النبي ﷺ وبعد وفاة النبي رأى الصحابة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه يصطحب ابن عباس في مجالس العلماء وكبار الصحابة فكانوا يقولون : لم يدخل الغلام معنا فلنا من الأولاد مثله فيرد عليهم عمر بقوله إن الغلام من العلم والفضل والشرف ، وسألهم أمير المؤمنين ما تقولون في قول الله تعالى : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ * وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا * فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴾ [النصر] قال بعضهم : أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينا وسأل عمر ابن عباس : وماذا تقول ؟ قال ابن عباس رضى الله عنه: « هو قرب أجل رسول الله ﷺ أعلمه له ، وذات يوم يجلس عمر بن الخطاب رضى الله عنه في جماعة من الصحابة فذكروا ليلة القدر فتكلم رجل من الصحابة وسكت ابن عباس رضى الله عنهما: يا أمير المؤمنين إن الله وتر يحب الوتر ، فجعل أيام الدنيا تدور على سبعة أيام وخلق أرزاقنا في سبع ، وخلق فوقنا سبع سماوات ، وخلق تحتنا سبع أراضين ، وأعطى من المثانى سبعًا ، وهى من كتابه عن الأقربين سبع وطاف رسول الله ﷺ بالكعبة سبعًا ، وبين الصفا والمروة سبعًا ، ورمى الجمار بسبع ، فأراها في السبع الأواخر من شهر رمضان فتعجب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب لذلك وقال: ما وافقنى فيها أحد إلا هذا الغلام .

وصف الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه

قال معاوية بن أبي سفيان[1] لضرار الصدائي :

يا ضرار صف لنا عليًا (يقصد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه).

قال ضرار : اعفني يا أمير المؤمنين . قال معاوية : لتصفنه .

قال ضرار : أما إذا كان لابد من وصفه ، فقد كان والله بعيد المدى ، شديد القوى ، يقول فصلاً ويحكم عدلاً ، يتفجر العلم من جوانبه ، وتنطق الحكمة من نواصيه . . يستوحش من الدنيا وزهرتها ، يستأنس بالليل وظلمته .

---

(١) معاوية بن أبي سفيان (٦٠٢ - ٦٨٠ م)

نال معاوية بن أبي سفيان الخلافة بحد السيف تارة وبالمكيدة والسياسة تارة أخرى ، والذى استطاع أن يغلب الأحداث ويتغلب على الرجال ، لم يرد أن يغلبه الموت ، فحينما اشتد مرضه قال « احشوا عينى إثمدًا وأحنوا رأسى » ولما فعلوا جلس ، وأذن للناس فسلموا قيامًا ولم يجلس أحد فلما خرجوا من عنده تصوروا أنه أصح الناس ، ولكن معاوية قال عند خروجهم :

وتجلدى للشامتين أريهم ... أنى لريب الدهر لا أتضعضع
وإذا المنية أنشبت أظافرها ... ألقيت كل تميمة لا تنفع

ومعاوية الذى كان حريصًا على الدنيا والنفوذ والجاه ، أصبح زاهدًا حينما رأى الموت يقترب ، وأوصى بأن يرد نصف ماله إلى بيت المال ، وحينما سمع وهو على فراش الموت أن قومًا يفرحون بموته قال : فهل من خالد وهل بالموت يا للناس عار .

في رجب سنة ٦٠ هـ الموافق إبريل ٦٨٠ م توفى معاوية بن أبي سفيان أول خلفاء بنى أمية ، ومؤسس الدولة الأموية التى حكمت المسلمين أكثر من تسعين عامًا (من سنة ٤١ هـ حتى ١٣٢ هـ) (٦٦١ - ٧٥٠) وقبل أن يمرض معاوية المرض الذى مات فيه ، خطب الناس قائلاً : « من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ، اللهم إنى قد أحببت لقاءك فأحبب لقائى ، وبارك لي فيه » ، وكان الخليفة معاوية قد أخذ البيعة من بعده لابنه يزيد ، مما أغضب الكثيرين من زعماء المسلمين في ذلك الوقت ، فقد جعل الخلافة الإسلامية وراثية ، بدلاً من أن تكون شورى بين المسلمين كما كانت في عهد الخلفاء الراشدين ، وقد نصح ابنه يزيد بنصيحة قال فيها : « يا بنى إنى كفيتك الشد والترحال ووطأت لك الأمور ، وزللت لك الأعداء ، وجمعت لك ما لم يجمعه أحد ، فانظر أهل الحجاز فإنهم أصلك ، وأكرم من قدم عليك منهم ، وتعهد من غاب ، وانظر أهل العراق فإن سألوك أن تعزل عنهم كل يوم أميرًا فافعل ، فإن عزل الأمير أيسر من أن يشهر عليك مائة سيف » .

سكت ضرار فقال معاوية يستحثه : أكمل وصفك .

قال ضرار : كان والله غزير الدمع طويل الفكرة ، يقلب كفه ويخاطب نفسه ، يعجبه من اللباس ما قصر ، ومن الطعام ما خشن ، وكان فينا كأحدنا ، يجيبنا إذا سألناه وينبئنا إذا استنبأناه ، ونحن مع تقريبه إيانا وقربه منا لا نكاد نكلمه لهيبته ولا نبتدئه لعظمته .

كان يعظم أهل الدين ، ويحب المساكين ، لا يطمع القوى في باطله ، ولا ييأس الضعيف من عدله .. وأشهد لقد رأيته في بعض مواقفه ، وقد أرخى الليل سدوله ، وغابت نجومه ، وقد مثل في محرابه قابضًا على لحيته يتملل تململ السقيم ويبكى بكاء الحزين ، ويقول :

- يا دنيا ... إليك عني .. غري غيرى ... إلى تعرضت ، أم لي تشوفت ، هيهات قد باينتك ثلاثًا لا رجعة لي عليك .. إن عمرى قصير وخطرك حقير وخطبك يسير .

آه من قلة الزاد وبعد السفر ووحشة الطريق .

فبكى معاوية حتى اخضلت لحيته بدموعه وقال :

رحم الله أبا الحسن ... لقد كان كما تقول .. فكيف كان حزنك عليه يا ضرار .

قال : حزن من ذبح وحيدها في حجرها .

تأملت هذا الحوار وهذا الوصف ، وأحسست بالدهشة من مشاعر معاوية ومن صدق ضرار ، وسألت نفسي : ما الذى يبكى معاوية ؟ ! هل هو إحساس دفين بالذنب أم استسلام لسحر العبارات في الوصف ، وبدا لي معاوية بن أبي سفيان كمن يقتل القتيل ويبكى في جنازته .

ما أعجب هذه الدنيا .

مولده :

ولد علي بن أبي طالب قبل البعثة بعشر سنين هذا من حيث الزمان أى : ما يعادل عام ٦٠٠م على أشهر الأقوال ، أما مكان ولادته فالمشهور أنه ولد داخل الكعبة، إذ فاجأ المخاض أمه السيدة فاطمة بنت أسد وهى تطوف بالكعبة ، فخارت قواها ، فتوارت عن الأنظار خلف أستار الكعبة حيث وضعت وليدها عليًا في أشرف بقعة وأقدس مكان ، أما عن والدته فهى فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف بن قصى، وكانت أول هاشمية ولدت هاشميًا ، وكانت وحيدة أبيها أسد بن هاشم أخو عبد المطلب جد الرسول ﷺ فأمها كما يقول صاحب كتاب نسب قريش - الجزء الثالث ص ١٩٢ فاطمة بنت هرم بن رواحة بن حجير بن عبد معيص بن عامر بن لؤي (وكانت فاطمة بنت هرم ابنة عم فاطمة بنت قيس أم السيدة خديجة بنت خويلد رضى الله عنها وكان هذا دافعًا قويًا لأم المؤمنين السيدة خديجة[1] أن تزوج ابنتها

---

(١) السيدة خديجة بنت خويلد .. أول امرأة تزوجها الرسول ﷺ :

خديجة بنت خويلد امرأة تاجرة ذات شرف ومال وكانت تستأجر الرجال ليتاجروا لها في مالها ، في مقابل أجر تدفعه لهم ، كما كان الناس يتوافدون عليها لتقرضهم الأموال فلما بلغ خديجة عن الرسول ﷺ ما بلغها من صدق حديثه ، وعظم أمانته وكرم أخلاقه ، بعثت إليه فعرضت عليه أن يخرج في مال لها إلى الشام تاجرًا وتعطيه أفضل مما كانت تعطى غيره من التجار فقبل رسول الله ﷺ هذا العرض وخرج في مالها ، ومعه غلام لخديجة يسمى « ميسرة » وسارا حتى قدما الشام فنزل رسول الله ﷺ في ظل شجرة ، قريبًا من صومعة الراهب «نطور» فاطلع الراهب إلى «ميسرة» فقال له : من هذا الرجل الذى نزل تحت الشجرة ؟ فقال له ميسرة : هذا رجل من قريش من أهل الحرم . فقال له الراهب : ما نزل تحت هذه الشجرة في هذه الساعة إلا نبي!! ثم باع رسول الله ﷺ سلعته التى خرج بها واشترى ما أراد أن يشترى ثم أقبل عائدًا إلى مكة المكرمة ومعه « ميسرة » وفي الطريق : كان الحر يشتد أحيانًا فيرى « ميسرة » ملكين يظلان محمدًا من الشمس ، وهو يسير على بعيره ، فلما قدم مكة المكرمة على خديجة بمالها ، باعت ما جاء به فربح ربحًا كثيرًا ، وحدثها « ميسرة » عن قول الراهب «نطور» وعما كان يرى من إظلال الملكين إياه ، وكانت خديجة بنت خويلد امرأة حازمة شريفة لبيبة ، فرغبت في الزواج من رسول الله ﷺ ولكنها بعثت إليه « نفيسة بنت منية » تستطلع رأيه وتذهب « نفيسة بنت منية » إلى رسول الله ﷺ تعرض عليه رغبة خديجة في الزواج منه ، فيعدها رسول الله ﷺ خيرًا، فتعود إلى خديجة تخبرها الخبر فترسل خديجة في طلب رسول الله ﷺ وتحدثه شفاهة برغبتها ، قالت : يا ابن عم ، إني قد رغبت فيك لقرابتك =

فاطمة الزهراء رضى الله عنها للإمـام علي بن أبي طالب . وكان لها أخ يدعى حنين ابن أسد قد انقرض نسله حيث مات قـبل بزوغ الإسلام، وأعقب حنين ابنه الصحابي عبد الله الذى دافع عن الرسول ﷺ في غزوة حنين وكان من ضمن التسعة المدافعـين وأخرى تدعى خالدة لم تتزوج على الإطلاق .

ويروى ابن هشام هذه الحادثة في كتاب السيـرة النبوية : كان من نعمة الله على علي بن أبي طالب ، ومما صنع الله لـه ، وأراده به من الخيـر ، أن قريشًا أصابـتهم أزمة شديدة ، وكان أبو طالب ذا عـيال كثير ، فقال رسول الله ﷺ للعـباس عمه ، وكان من أيسر بني هاشم : يا عباس ، إن أخاك أبا طالب كـثير العيال ، وقد أصاب الناس ما ترى من هذه الأزمة ، فانطلق بنا إليـه ، فلنخفف عنه من عياله ، آخذ من بنيه رجلاً ، وتأخذ أنت رجلاً فنكفلهما عنه .

فقال العباس : نعم .

فانطلقا حتى أتيا أبا طالب ، فقالا له : إنا نريد أن نخفف عنك من عيالك حتى ينكشف عن الناس ما هم فيه .

فقال لهما أبو طالب : إذا تركـتما لي عقيلاً فاصنعا ما شئـتما فأخذ رسول الله ﷺ عليًا فضمه إليه . وأخذ العباس جعفرًا فضمه إليه ، فلم يزل علي مع رسول الله ﷺ حتى بعثه الله تبارك وتعالى نبـيًا فاتبعه علي رضى الله عنه ، وآمن به وصدقه ، ولم يزل جعفر عند العباس حتى أسلم واستغنى عنه ، ومن هنا انتقل الإمام علي كرم الله وجهه إلى منزل النبوة .

= وشرفك في قومك وأمانتك وحسن خلقك وصدق حديثك . أرأيت إلى خديجة بنت خويلد أشرف نساء قريش نسـبًا ، وأكثرهن مالاً تعرض نفسـها على رسول الله ﷺ وكل قومهـا كان حريصًا على الزواج منها ، لو يقـدر عليه ولكن رسـول الله ﷺ يعدها خيـرًا . ويرجىء الأمر ريثمـا يأخذ رأى أعمامه ثم ينـصرف من مجلس خديجة ليعـرض الأمر على أعمامه فيوافـقون على ذلك ويخرج مع رسول الله ﷺ إلى أهل خديجة عماه حمزة بن عبد المطلب وأبو طالب فيطلبان يد خديجة من أهلها ويتم زواج رسول الله ﷺ من خـديجة بنت خويلد رضي الله عنـها وكانت أول امرأة تزوجـها ولم يتزوج عليها غيرها حتى ماتت .

علي بن أبي طالب كرم الله وجهه في منزل النبوة

وما إن بزغت شمس الحق على هذا العالم المظلم بظهور الإسلام في عام ٦١٠ م كان علي بن أبي طالب كرم الله وجهه أول من أسلم من الصبيان ، وسبب إسلامه كما يقول الأستاذ محمد رضا في كتابه : « محمد ﷺ » : أنه دخل على النبي ﷺ ومعه السيدة خديجة رضى الله عنها وهما يصليان سواء ، فقال ما هذا ؟ فقال رسول الله ﷺ : دين الله الذى اصطفاه لنفسه وبعث به رسله فأدعوك إلى الله وحده لا شريك له وإلى عبادته والكفر باللات والعزى .

فقال علي رضى الله عنه : هذا أمر لم أسمع به من قبل اليوم فلست بقاض أمرًا حتى أحدث أبا طالب . وكره رسول الله ﷺ أن يفشي سره قبل أن يستعلن أمره . فقال له : يا علي إذا لم تسلم فاكتم هذا ، فمكث علي ليلته ، ثم إن الله سبحانه وتعالى هداه إلى الإسلام فأصبح غاديًا إلى رسول الله ﷺ فأسلم على يديه .

يقول ابن هشام في السيرة النبوية عن موقف علي البطولي أمام أبيه عندما عرف أن علي كرم الله وجهه يصلى في السر مع ابن عمه الرسول ﷺ في شعاب مكة المكرمة قبل الجهر بالدعوة ، فيقول ابن هشام : إن رسول الله ﷺ كان إذا حضرت الصلاة خرج إلى شعاب مكة ، وخرج معه علي بن أبي طالب مستخفيًا من أبيه أبي طالب ، ومن جميع أعمامه ، وسائر قومه ، فيصليان الصلوات فيها ، فإذا أمسيا رجعا ، فمكثا كذلك ما شاء الله أن مكثا .

ثم إن أبا طالب عثر عليهما يومًا وهما يصليان ، فقال لرسول الله ﷺ : يا ابن أخى ! ما هذا الدين الذى أراك تدين به ؟ قال : أى عم ، هذا دين الله ، ودين ملائكته ، ودين رسله ، ودين أبينا إبراهيم - أو كما قال ﷺ - . بعثنى الله به رسولاً إلى العباد ، وأنت أى عم ، أحق من بذلت له النصيحة ، ودعوته إلى الهدى، وأحق من أجابني إليه وأعانني عليه ، أو كما قال ، فقال أبو طالب : أى

ابن أخى إنى لا أستطيع أن أفارق دين آبائى وما كانوا عليه ، ولكن والله لا يخلص إليك بشيء تكرهه ما بقيت .

وذكروا أنه قال لعلي : أي بني ، ما هذا الدين الذى أنت عليه ؟ فقال : يا أبت، آمنت بالله وبرسول الله ، وصدقته بما جاء به ، وصليت معه لله واتبعته ، فزعموا أنه قال له : أما إنه لم يدعك إلا إلى خير فالزمه .

ولم يكن هذا هو الموقف البطولي الوحيد الذى وقفه الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه مع رسول الله ﷺ فعندما شب عن الطوق وأكمل عامه الثانى والعشرين الميلادى أعلنت الهجرة في سبيل الله إلى المدينة المنورة كان علي بن أبي طالب له الباع الكبير في فداء الرسول ﷺ أتى جبريل عليه السلام رسول الله ﷺ فقال : لا تبت هذه الليلة على فراشك الذى كنت تبيت عليه . قال : فلما كانت عتمة من الليل اجتمعوا على بابه يرصدونه متى ينام ، فيثبون عليه ، فلما رأى رسول الله ﷺ مكانهم ، قال لعلي بن أبي طالب : نم على فراشي وتسج ببُردي هذا الحضرمى ، فنم فيه ، فإنه لن يخلص إليك شيء تكرهه منهم ، وكان رسول الله ﷺ ينام في برده ذلك إذا نام .

لما اجتمعوا له (الكفار) وفيهم أبو جهل بن هشام ، فقال وهم على بابه : إن محمدًا يزعم أنكم إن تابعتموه على أمره ، كنتم ملوك العرب والعجم ، ثم بُعثتم من بعد موتكم ، فجعلت لكم جنان كجنان الأردن ، وإن لم تفعلوا كان له فيكم ذبح ، ثم بعثتم من بعد موتكم ، ثم جعلت لكم نار تحرقون فيها .

وخرج عليهم رسول الله ﷺ فأخذ حفنة من تراب في يده ، ثم قال : أنا أقول ذلك أنت أحدهم وأخذ الله تعالى على أبصارهم عنه ، فلا يرونه ، فجعل ينثر ذلك التراب على رؤوسهم وهو يتلو هذه الآيات من يس : ﴿ يسٓ * وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ * إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ * عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ * تَنزِيلَ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴾ حتى فرغ رسول الله ﷺ من هؤلاء الآيات .

ولم يبق منهم رجل إلا وقد وضع على رأسه ترابًا ثم انصرف إلى حيث أراد أن

يذهب فأتاهم آت ممن لم يكن معهم وكان هو أبو جهل الملعون ، فقال : ما تنتظرون ها هنا ؟ قالوا : محمدًا ، قال : خيبكم الله قد والله خرج عليكم محمد ، ثم ما ترك منكم رجلاً إلا وقد وضع على رأسه ترابًا ، وانطلق لحاجته ، أفما ترون ما بكم ؟ قال : فوضع كل رجل منهم يده على رأسه ، فإذا عليه تراب ، والعجيب كل هؤلاء ماتوا وقتلوا في غزوة بدر ولم يعش منهم أحدًا ، ثم جعلوا يتطلعون وينظرون من عقب الباب فيرون عليًا على الفراش متسجيًا ببردة رسول الله ، فيقولون : والله إن هذا لمحمد نائمًا عليه برده ، فلم يبرحوا كذلك حتى أصبحوا فقام علي رضى الله عنه عن الفراش فقالوا : والله لقد كان صدقنا الذى حدثنا .

خرج علي رضي الله عنه قاصدًا المدينة المنورة ، فكان يمشى الليل ويكمن النهار حتى قدم المدينة المنورة ، فلما بلغ النبي ﷺ قدومه قال : ادعوا لي عليًا . قيل : يا رسول الله ، لا يقدر أن يمشى ، فأتاه النبي ﷺ فلما رآه اعتنقه وبكى رحمة لما بقدميه من الورم ، من أثر مشيه - أين نوعية هذه الرجال الآن ؟!- الإمام علي بن أبي طالب يهاجر من مكة المكرمة إلى المدينة المنورة ماشيًا على قدميه .. لا تعليق على ذلك ؟! - بين مكة المكرمة والمدينة المنورة أكثر من ٤٥٠ كم - .

فهل يجود الزمان علينا بمثل هذه النوعية من الرجال ؟! اللهم استجب يا رب العالمين .

وكانت قدماه تتقطران دمًا فتفل النبي ﷺ في يديه ومسح بهما رجليه ودعا له بالعافية فلم يشتكهما حتى استشهد رضى الله تعالى عنه وأرضاه .

***

علي بن أبي طالب في المدينة المنورة

وعندما هاجر علي بن أبي طالب إلى المدينة المنورة[١] آخى الرسول ﷺ بينه وبين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه وكان هذا بمثابة استقلال عن بيت النبوة .

(١) **المدينة المنورة** : هل سمعت عن مدينة تحرسها الملائكة من المسيخ الدجال فلا يدخلها ولا يقربها الطاعون ببركة دعاء الحبيب المصطفى ﷺ ؟ هل سمعت عن مدينة يأزر إليها الإيمان «ينضم ويتجمع» كما تأزر الحية إلى جحرها . وهى آخر قرى الإسلام خرابًا ؟ هل سمعت عن بلدة تسمى في التوراة بالمؤمنة والمرحومة والمحبوبة وأضافها الله عز وجل إلى نفسه - قمة التشريف - فقال : ﴿ ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها ﴾ هل سمعت عن بلدة تنفى الذنوب وتنقى خبثها وأنه لا يدعها أحد رغبة عنها إلا أبدله الله فيها خيرًا ، ومن أرادها بسوء أذابه الله حيث يقول الحبيب ﷺ عنها «من أخاف أهلها فقد أخاف ما بين جنبي » . هل سمعت عن مدينة من صلى في مسجدها أربعين صلاة كتبت له براءة من النار وبراءة من النفاق وبراءة من العذاب ، وأن من خرج من بيته لا يريد إلا الصلاة في مسجدها المبارك حصل على ثواب حجة ؟ هل سمعت عن بلدة أهلها أول من يشفع لهم النبي ﷺ ويبعث من بقيعها سبعون ألفًا على صورة القمر يدخلون الجنة بغير حساب ؟ هل سمعت عن بلدة من عاب تربتها غضب الله سبحانه وتعالى عليه لدرجة أن الإمام مالك رحمه الله أفتى من قال : « تربتها رديئة » أن يضرب ثلاثون درة وأمر بحبسه قائلاً : ما أحوجه إلى ضرب عنقه ، تربة دفن فيها رسول الله ﷺ يزعم أنها غير طيبة ؟ هل سمعت عن مدينة صلاة الجمعة بها كألف جمعة فيما سواها إلا المسجد الحرام وأن صيام شهر رمضان بها كصيام ألف شهر في غيرها ؟ هل سمعت عن بلدة جاء في سوقها أن الجالب إليه كالمجاهد في سبيل الله ، وأن المحتكر كالملحد في كتاب الله . . هل سمعت عن بلدة احتفى أهلها بقيام شهر رمضان ست وثلاثين ركعة وبارك الله في مدها وصاعها ؟ هل سمعت عن بلدة قال عنها الحبيب المصطفى ﷺ : « من تصبح بسبع تمرات من تمرها لم يصبه سم ولا سحر » . إنها المدينة المنورة بسيدنا رسول الله ﷺ التى قال عنها الحبيب : « اللهم اجعل بالمدينة ضعفى ما جعلت بمكة من بركة » وقال عليه الصلاة والسلام : « إن إبراهيم حرم مكة وإنى حرمت المدينة ودعوت لها في مدها وصاعها مثلما دعا إبراهيم لمكة » ويقول ﷺ : « يفتح اليمن فيخرج قوم من المدينة بأهاليهم ومن أطاعهم يبسون والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ، ويفتح العراق يخرج قوم بأهاليهم ومن أطاعهم ، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون » ويقول ﷺ :« المدينة مهاجرى وفيها مضجعى ومنها مبعثى ، حقيق على أمتى حفظ جيرانى ما اجتنبوا الكبائر ، ومن حفظهم كنت له شهيدًا وشفيعًا يوم القيامة ، ومن لم يحفظهم سقى من طينة الخبال . . قيل : وما طينة الخبال ؟ قال :عصارة أهل النار » نسأل الله عز وجل أن يرزقنا الحج والعمرة كل عام والصلاة في روضة الحبيب صلوات ربي وسلامه عليه ، وأن نموت وندفن في البقيع بجوار أصحاب وأنصار رسول الله ﷺ إنه نعم المولى ونعم النصير . واكرم اللهم كاتب هذه السطور الأنصارى الخزرجى أحمد عزوز أحمد محمد مصطفى الفرخ أن يموت ويدفن بجوار أجداده وآبائه أنصار رسول الله ﷺ وأنصار أصحابه ، وأنصار الإسلام والمسلمين ، إنه نعم المولى ونعم المستجيب . اللهم استجب . . آمين . . . آمين . . . آمين .

ومن هنا تبدأ أحداث رواية علي منفردًا والذى اتجه إلى الفروسية في الحروب العسكرية التى كانت تقوم في دولة المدينة المنورة من غزوات وسرايا ويؤكد الرواة على هذا الحادث ومن أشهر هؤلاء ابن كثير في البداية والنهاية لما آخى رسول الله ﷺ بين الناس آخى بينه وبين علي ، ومن هنا تبدأ حياة جديدة للإمام علي كرم الله وجهه في المدينة المنورة ، وهو الاتجاه للفروسية .

وأول حرب معلنة بين الرسول ﷺ وبين الكفار كانت في رمضان عام١هـ الموافق إبريل عام ٦٢٣ م وكانت عبارة عن سرية أرسلها الرسول ﷺ على رأسها حمزة بن عبد المطلب أسد الله وأسد رسول الله ودخلت من هنا الغزوات فكان علي بن أبي طالب في صفوف المقاتلين تحت لواء رسول الله فبدأ بغزوة الأبواء في صفر سنة ٢ هـ الموافق أغسطس ٦٢٣ م .

ومن أشهر مواقفه البطولية في الغزوات غزوة بدر في رمضان عام ٢ هـ الموافق مارس لعام ٦٢٤ م حيث بارز الوليد بن عقبة وقتله في المعركة فقتل علي قرنه الوليد، وقتل حمزة قرنه شيبة ، واختلف عبيدة وعتبة ضربتين ، كلاهما أثبت صاحبه ، فكر حمزة وعلي على قرن عبيدة فقتلاه ، واحتملا عبيدة ، وقد قطعت رجله ، فقال : لو كان أبو طالب حيًا لعلم أولى منه بقوله :

ونسلمه حتى نصرع حوله ونذهل عن أبنائنا والحلائل

ومات عبيد الله بن الحارث ابن عم رسول الله ﷺ متأثرًا بجروحه في الصفراء (مكان بالقرب من المدينة المنورة) ، وفيهم نزلت : ﴿ **هذان خصمان اختصموا في ربهم** ﴾ الآية ، فكان علي رضى الله عنه يقول : « أنا أول من يجثو للخصومة بين يدى الله عز وجل يوم القيامة » .

ثم من دواعى السرور أن تزوج الإمام علي بن أبي طالب فاطمة بنت رسول الله ﷺ فيروى عن الإمام علي زواجه لفاطمة الزهراء حيث يقول : « خطبت فاطمة إلى رسول الله ﷺ فقالت لي مولاة: هل علمت أن فاطمة قد خطبت إلى رسول الله ﷺ؟ فقلت : لا . قالت : فقد خطبت فما تنفك أن تأتى رسول الله ﷺ فيزوجك

. فقلت : وليس عندى شيء أتزوج به ؟ فقالت : إنك إن جئت رسول الله ﷺ زوجك . فوالله ما زالت ترجينى حتى دخلت على رسول الله ﷺ .

وكان لرسول الله ﷺ جلال وهيبة . فلما قعدت بين يديه أفحمت . فوالله ما استطعت أن أتكلم . فقال رسول الله ﷺ ما جاء بك ؟ ألك حاجة ؟ فسكت . فقال: ما جاء بك ؟ ألك من حاجة ؟ فسكت. فقال : لعلك جئت تخطب فاطمة؟ فقلت : نعم . فقال : وهل عندك من شيء تستحلها به ؟ فقلت : لا والله يا رسول الله ، فقال : ما فعلت درع سلحتكها ؟ فوالذى نفس علي بيده ، إنها لحطمية ، ما ثمنها أربعة دراهم ، فقلت : عندى . فقال : قد زوجتكها ، فابعث بها إليها واستحلها بها ، فإن كانت لصداق فاطمة ابنة رسول الله ﷺ « فولدت فاطمة لعلي الحسن والحسين ومحسن ، فذهب محسن صغيراً ، وولدت له زينب وأم كلثوم » .

وأكرم الله الإمام علي أن يتزوج أمامة ابنة زينب[1] بنت الرسول ﷺ بعد وفاة

(١) عن السيدة عائشة رضى الله عنها أن الرسول ﷺ أهديت إليه هدية فيها قلادة من جزع ، فقال : «لأدفعنها إلى أحب أهلي إليّ » فقالت النساء : ذهبت بها ابنة أبي قحافة ! .. لكن الرسول ﷺ دعا « أمامة » بنت زينب ابنة الرسول الكبرى فأعلقها في عنقها [طبقات ابن سعد من رواية الليث ابن سعد « الإصابة ٨/ ١٤ »] .

ولم يكن جزع السيدة فاطمة الزهراء رضى الله عنها على موت شقيقتها زينب بالذى يوصف ، فلقد راحت تبكى فيها أمها وشقيقتها وصديقتها وصاحبتها ، وتذكر أيامهما السعيدة في مكة المكرمة إذ البال خالي وشمل الأسرة ملتئم ثم كان لها - بعد سنين- بعض عزاء في تسمية وليدتها من الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه باسم « زينب » إحياء لذكرى الفقيدة الغالية ، وترديدًا لاسمها الحبيب الذى لا يمل .. وفعلاً لا يمل .. وكيف يمل ؟ وهى مدفونة بمدينة القاهرة تنشر رحيقها العذب على مصر المحروسة كلها ولحق « أبو العاص بن الربيع » بعد وفاة زوجته زينب ، أيام أبي بكر الصديق في ذى الحجة من السنة الثانية عشرة للهجرة . [أخرجه مسلم في صحيحه : (١٦٨٨/٣، ح ٢١٤٢)] .

وأوصى بابنته أمامة إلى « الزبير » ابن خالة العوام بن خويلد بن أسد ، وقد زوجها الزبير من علي ابن أبي طالب بعد وفاة خالتها فاطمة الزهراء رضى الله عنها ، وظلت معه حتى قتل فكان مشهدها وهى تطيف به إذ هو مسجى على فراشه ، يمزق القلوب ويفتت الأكباد . قالت «أم الهيثم النخعية»:

أشاب ذؤابتى وأذل ركني « أمامة » حين فارقت القرينا
تطيف به لحاجتها إليه فلما استيأست رفعت رنينا =

خالتها السيـدة فاطمة الزهراء فينجب منها ابنه محمد الأوسط الذى استـشهد مع أخيه الإمام الحسين في كربلاء .

ويكمل الإمام علي مسيرته العسكرية مع رسول الله ﷺ وهو محارب تحت لوائه فيشارك معه في غزوة أحد في شوال عام ٣ هـ الموافق مارس ٦٢٥ م فيبارز طلحة بن عثمان العبدري رأس من رؤوس مشركى قريش ويقتله ثم يحمل بعد ذلك لواء رسول الله ﷺ في الحرب بعد قتل مصعب بن عميـر وفي عيون الأثر يقول صاحبه ، خرج بين الصفين فنادى : أنا قاصـم من يبارزنى . مراراً فلم يخرج إليه أحـد . فقال : يا أصحاب محمد : زعمـتم أن قتلاكم في الجنة ، وأن قتلانا في النار ، كذبتم واللات لو تعلمون ذلـك حقًا لخرج إلى بعـضكم ، فخرج إليـه على بن أبي طالب فاختـلفا ضربتين فقتله علي رضى الله عنه ثم قتل بعد ذلك ثلاث من أصحاب الألوية في هذه الغزوة المرة حـتى أن الرسول ﷺ قد أشيع أنه قـتل وكان الإمام علي كرم اللـه وجهه يبحث عنه حتى وجده هو وقوم من الصحابة فأخرجوه من إحدى الحفر التى وقع فيها الرسول الكريم وقام علي برش الماء على وجهه الكريم فأفاق الرسول ﷺ .

(غير رسـول الله ﷺ اسم « يثرب » إلى « المدينة المنورة » لأن الاسم يدل على اللوم والعبث وأبدل به اسم « المدينة ») .

ويعتبـر هذا الحادث ميلاد لفروسيـة الإمام علي فقد حمل اللواء كمـا حمله بعد

= وكان الإمام الشهيد ، كرم الله وجهه ، قد قال لأمامة حين حضره الموت : « إنى لا آمن أن يخطبك هذا الطاغية – يعنى معاوية بن أبي سفيان – بعد موتى ، فإن كان لك في الرجال حاجة فقد رضيت لك المغيرة بن نوفل بن الحـارث بن عبد المطلب عشيـرًا » فلما انقضت عدتها كـتب « معاوية » إلى مروان بن الحكم يأمره أن يخطبها عليه ، وبذل لها مـائة ألف دينار فلما ذكرت ذلك للمغيرة المطلبي الهاشمى ، قـال مغضبًا : أتتزوجين ابن آكلـة الأكباد ؟ فلو جعلت أمرك إلى ؟ أجـابت وقد ذكرت وصية زوجـها الإمام الراحل : « نعم . . » فقال المغـيرة : « قد تزوجتك . . » وأقامت مـعه حتى مات، عن غيـر خلف وكذلك مات أخوها علي قـبلها مراهقًا كما نص على ذلـك المصعب الزبيرى [نسب قريش ٢٢ مع جمـهرة أنساب العرب ١٤ ، والعيون ٢/٢٨٩ ومناقب أمـامة رضي الله عنها في مجمع الزوائد ٢٥٤] . وابن حزم وكنت قرأت مرة من أخبـاره خبر « زعموا فيه أن رسول الله ﷺ أردفه خلفه يوم فتح مكة المكرمة » .

ذلك في غزوة بنى قريظة ، يوم حنين ، وكان هو الفتى الأول في الحرب بجانب عمه حمزة وكان زوج ابنة رسول الله ﷺ فاتجهت له الأنظار من وقتها بعد رحيل عمه حمزة بن عبد المطلب فظهرت كفاءته العسكرية في غزوة الخندق في شوال عام ٥ هـ الموافق مارس لعام ٦٢٧ م وبارز أحد فرسان قريش المعدودين عمرو بن عبد ود الذى حاول اقتحام الخندق بفرسان من قريش ومن العرب ولكن دون جدوى .

فيروى الطبرى أحداث هذا اليوم بقوله : خرج علي بن أبي طالب في نفر من المسلمين ، حتى أخذ عليهم الثغرة التى أقحموا منها خيلهم ، وأقبلت الفرسان تعنق نحوهم ، وقد كان عمرو بن عبد ود قاتل يوم بدر ، حتى أثبتته الجراحة ، فلم يشهد أحدًا فلما كان يوم الخندق خرج معلمًا ليرى مكانه ، فلما وقف هو وخيله قال له على: يا عمرو ، إنك كنت تعاهد الله ألا يدعوك رجل من قريش إلى خلتين إلا أخذت منه إحداهما ! قال : أجل ! قال له علي بن أبي طالب : فإنى أدعوك إلى الله عز وجل وإلى رسوله وإلى الإسلام ، قال : لا حاجة لي بذلك ، قال : فإنى أدعوك إلى النزال . قال : ولمَ يا ابن أخى ، فوالله ما أحب أن أقتلك ! قال علي : ولكنى والله أحب أن أقتلك .

قال : فحمى عمرو عند ذلك ، فاقتحم عن فرسه فعقره - أو ضرب وجهه - ثم أقبل على علي ، فتنازلا وتجاولا فقتله علي رضي الله عنه وخرجت خيله منهزمة حتى أقحمت من الخندق هاربة وقتل مع عمرو رجلان : منبه بن عثمان بن عبيد بن السباق بن عبد الدار ، أصابه سهم فمات منه بمكة المكرمة ، ومن بنى مخزوم نوفل ابن عبد الله بن المغيرة (أخو السيدة أم سلمة أم المؤمنين) ، وكان اقتحم الخندق فتورط فيه ، فرموه بالحجارة ، فقال : يا معشر العرب ، قتلة أحسن من هذه فنزل إليه علي فقتله ، فغلب المسلمون على جسده ، فسألوا رسول الله ﷺ أن يبيعهم جسده ، فقال رسول الله ﷺ لا حاجة لنا بجسده ولا ثمنه ، فشأنكم به فخلى بينهم وبينه .

وفي غزوة الخندق هذه عندما أخذ ينادى عمرو بن عبد ود على فرسان المسلمين أحدًا يبارزه الكل يخاف فقد كان فارسًا مغوارًا شديد البأس رغم كبر سنه فقد جاوز الثمانين عامًا والعجيب أنه كان صديقًا حميمًا لأبي طالب حيث أنه أشاح عن الإمام علي قائلاً له : إن أباك صديقي وأخشى أن يلومنى أبو طالب على قتلك عندما تلتقى أرواحنا نظرًا للصداقة الشديدة التى بينى وبين والدك .

وعندما خرج الإمام علي لمبارزته دعا الرسول ﷺ رافعًا يده إلى السماء وقال : اللهم إنك أخذت منى حمزة يوم أحد فلا تأخذ منى عليا اليوم . وقد استجاب الله سبحانه وتعالى لنبيه وحبيبه وكر عليه الإمام كرار الفرسان الشجعان غير عابئ به وقتله فكبر المسلمون لذلك .

ومن عائلة هذا الفارس السيدة « سودة بنت زمعة أم المؤمنين » وزوجها السكران ابن عمرو ، أم السيدة خديجة بنت خويلد أم المؤمنين ، عبد الله بن أم مكتوم الصحابي الجليل ، وجدة الإمام علي كرم الله وجهه من جهة الأم وهذه العائلة مشهورة بالغلظة والشدة والقسوة حتى أن عبد الملك بن مروان الخليفة الأموي الخامس نصح أبناءه بعدم الزواج من هذه العائلة عندما أراد أحد أفراد هذه القبيلة أن يصاهره بأحد أبنائه الذكور فرفض .

ثم كان الإمام علي كرم الله وجهه في غزوة بنى قريظة في ذى القعدة لعام ٥هـ الموافق إبريل ٦٢٧ م والذى نقل فيها حديث بنى قريظة بالشماتة على رسول الله ﷺ في غزوة الخندق حيث قالوا إنهم أهل حرب وأخرجهم الرسول ﷺ من المدينة المنورة نهائيًا ، ثم غزوة بنى المصطلق في شعبان لعام ٦ هـ الموافق يناير عام ٦٢٨ م الذى قتل الإمام علي كرم الله وجهه فيها رجلين : مالكًا وابنه ، مما حدا بالرسول ﷺ أن يعينه في سرية فدك التى افتتحها في صفر ٧ هـ الموافق يونيو ٦٢٨ م والذى اعتبرها الرسول ﷺ أرضًا ملكًا له وكانت تطالب بها فاطمة الزهراء رضى الله عنها بعد وفاته كإرث لها : « ورفض ذلك خليفة المسلمين أبو بكر الصديق رضى الله عنه ذاكرًا لها الحديث الشريف الذى سمعه من أبيها المصطفى ﷺ نحن الأنبياء لا نورث » .

وبعدها أرسله في ربيع الآخر لعـام ٩ هـ الموافق أغسطس عام ٦٣٠ م إلى طيء وذلك لحرب أهلها وإقرارهم على الإسلام ، أو الجزية ، أو الحرب .

ويروى الطبرى في ذلك أنه تم أسر ابنة حاتم الطائى .

وجه رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب رضى الله عنه في سرية إلى بلاد طيء في ربيع الآخر ، فسبى وأخذ سيـفين كانا في بيت الصنم ، يقال لأحدهما : رسوب وللآخر المخدم ، وكان لهما ذكر كـان الحارث بن أبى شمر (الغسانى) نذرهما له ، وسبى أخت عدى بن حاتم وكانت تسمى « سفينة » .

إلى أن قام بالحـدث العظيم وهو أن أدخل الهمذانيين في اليـمن في الإسلام في آخر سـرية له في رمضـان عام ١٠ هـ الموافـق أواخر عام ٦٣١ م (ومن أعـلام هذه القبيلة بديع الزمان الهمذانى وهو من الجغرافيين العرب الذين ازدهروا في القرن الرابع الهجرى العاشر الميلادى) .

وفي هذه الغزوة وجه رسول الله ﷺ علي بن أبى طالب في سرية إلى اليمن في رمضـان عام ١٠ هـ فحدثنا أبو كـريب ومحمـد بن عمرو بن هياج ، قـالا : حدثنا يحيى بن عـبد الرحمن الأزجى ، قال : حـدثنا إبراهيم بن يوسف ، عن أبيه ، عن أبي إسحاق ، عن البراء بن عازب قال :

بعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد إلى أهل اليمن يدعوهم إلى الإسلام فكنت فيمن سار معـه ، فأقام عليه ستة أشهر لا يجيبـونه إلى شيء ، فبعث النبي ﷺ بعد ذلك على بن أبي طالب ، وأمره أن يقفل خالدًا ومن مـعه فإن أراد أحد ممن كان مع خالد بن الوليد أن يعقب معه تركه .

قال البراء : فكنت فيـمن عقب معه ، فلما انتهيـا إلى أوائل اليمن ، بلغ القوم الخبر ، فجمعوا له ، فصلى بنا علي الفـجر ، فلما فرغ صفنا صفًا واحدًا ، ثم تقدم بين أيدينا ، فحمـد الله وأثنى عليه ، ثم قرأ عليهم كتـاب رسول الله ﷺ فأسلمت همذان كلها في يوم واحد .

وكتب بذلك إلى رسول الله ﷺ فلما قرأ كتـابه خر ساجدًا ثم جلس ، فقال :

السلام على همذان ، السلام على همذان ! ثم تتابع أهل اليمن على الإسلام .

وكان هذا هو الحادث الجليل الذى في حيـاة علي بن أبي طالب هو دخول اليمن في الإسلام مما قدر التقدير الكبير .

ولكن الحادث الآخـر الذى جلجل مشاعره هو وفـاة الرسول ﷺ في ربيع الأول عام ١١ هـ الموافق يونيو عام ٦٣٢ م .

❊ ❊ ❊

منزل الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه

تزوج الإمام علي في البدء من السيدة فاطمة الزهراء رضى الله عنها في عام ٢هـ الموافق عام ٦٢٤ م ، ولم يتزوج عليها أحدًا في حياتها ، فأنجب منها الحسن ، والحسين ، والمحسن مات صغيرًا ، وزينب ، وأم كلثوم .

زينب : تزوجها ابن عمها عبد الله بن جعفر بن أبي طالب فأنجبت له : علي ، وعون ، ومحمد .

وأم كلثوم : تزوجها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب فأنجب منها زيد ، ورقية .

ثم رحلت السيدة فاطمة الزهراء سيدة نساء العالمين عن البشرية ولحقت بأبيها العظيم سيدنا محمد ﷺ سيد الخلق أجمعين في رمضان سنة ١١ هـ الموافق يناير سنة ٦٣٣ م .

السيدة زينب رضى الله عنها

السيدة زينب بنت علي بن أبي طالب رضي الله عنها ، ممن جمع بين القرابة والتبع فأصحاب الكساء الخمس هم الذين قاموا بتربيتها ، وتثقيفها وتهذيبها ، وكفى بهم مؤدبين ومعلمين ومعنى ذلك أنها قد جمعت بين كرم الأهل وشرف النسب والحسب وأنها تمثل عنصرًا إيمانيًا رائدًا فمثلت شخصيتها الكريمة المرأة الشريفة المكافحة التى جمعت بين العبادة والتبتل ، وبين العمل والجهاد ، وصفها ابن أخيها السجاد علي بن الحسين بالعلم ، فقال : (أنت بحمد الله عالمة غير معلمة ، وفهمة غير مفهمة) .

إنه نور آل البيت النابع من الحقيقة المحمدية والأسرار الإلهية .

وكانت صابرة في الله محتملة ما تلقى في سبيل الحق .. قالت عندما وقفت عند أخيها الحسين رضى الله عنه بعد استشهاده : (اللهم تقبل منا هذا القليل من القربان) .

وكانت بثباتها الناصع النابع من إيمانها القوى راسخًا لا يتزعزع ، ومما يشير إلى ذلك أن ابن زياد « لعنة الله عليه ورسوله والمؤمنين » قال لها متشفيًا بعد كربلاء : كيف رأيت صنع الله في أهل بيتك وأخيك ؟

فردت عليه بقولها : (ما رأيت إلا خيرًا هؤلاء قوم كتب الله عليهم القتل فبرزوا إلى مضاجعهم وسيجمع الله بينك وبينهم فتحتج وتخاصم فانظر لمن الفُلح - النصر - والظفر يومئذ) .

ومن هنا لقبت بالحسيبة .

كان مولدها في السنة الخامسة من هجرة جدها الرسول الكريم ﷺ وما إن وضعت مولاتنا السيدة فاطمة الزهراء وليدتها الكريمة حتى قالت السيدة أسماء بنت عميس زوجة سيدنا جعفر بن أبي طالب « طيار الإسلام » وقد حملتها بين يديها وقالت : (يا ابنة رسول الله) إنها شبيهة بك في جمال الخلقة وحسن التكوين ، بل إن جمال النبوة لمجسم في هذه المولودة الصغيرة وما أشبهها بأخيها الحسين .

وسماها جدها ﷺ باسم خالتها زينب كبرى بناته من أم المؤمنين مولاتنا السيدة خديجة بنت خويلد رضوان الله عليها والمحببة لديه .

لقبت رضوان الله عليها : بالسيدة ، وهو أعظم ما لقبت به من كانت الشجاعة دينها - ومعنى اسم زينب : هناك شجر ينبعث في صحراء العرب كان يفوح منه رائحة المسك الجميل فكان يسمى زينب ، وهناك قول آخر : أن أباها الإمام علي بن أبى طالب كرم الله وجهه سماها بهذا الاسم ؛ لأنها كانت تشبه جدها ﷺ أى مثل النبي ﷺ .

زوجها الإمام علي بن أبى طالب كرم الله وجهه ، بالإمام عبد الله بن جعفر بعد تنافس الخطاب عليها - منهم عبد الله بن الزبير بن العوام - وما كان ليطيق نور النبوة التى تربت وتغلغل إلى نفسها غيره رضوان الله عليه وهو من جمع مكارم الأخلاق جميعها .

فأنجبت سيدنا علي سمى على اسم جده وسيدنا عون الأكبر ، وسيدنا عباس ،

وسيدنا محمد ، والسيدة أم كلثوم وذريتها إلى الآن موجودون بكثرة .

- توفيت السيدة زينب رضى الله عنهـا في شهر رجب سنة ٦٢ هـ بمصر ودفنت بالقاهرة .

- توفى زوجها الإمام عبد الله بن جعفر سنة ٨٠ هـ ودفن بمكة المكرمة .

- أربعين يومًا مرت على مأساة كربلاء مكثتها السيدة زينب رضوان الله عليها ، بين العراق ودمشق ، في محنة وعذاب وأسر وتشريد ، ورجعت إلى المدينة المنورة بعد أن قضت ثلاثة أيام في رجوعها من كربلاء مرة أخرى تسكب الدمع الدفين ولم ترقأ لها دمعة ولم تهدأ لها لوعة .

- أمير مصر « مسلمة بن مخلد الأنصارى الخزرجى » ، هو الذى استقبلها في ١ شعبان سنة ٦١ هـ .

- ماتت السيدة زينب رضوان الله عليها ، يوم الأحد الموافق لأربع عشر من شهر رجب ٦٢ هـ دفنت في بيتها ، وكان قصرًا لأمير مصر مسلمة بن مخلد الأنصارى الخزرجى .

* * *

زوجات الإمام علي بن أبي طالب رضى الله عنه

١ - سيـدة نساء العالمين السيـدة الفضلى فاطمـة الزهراء رضى الله عنها ، أم الأئمة الأفاضل والسادة الأشراف الأطهار ذرية رسـول الله ﷺ وأهل بيته وعترته إلى يوم الدين وهم الإمام الحسن ، والحسين ، والمحسن « مات صغيرًا »، السيدة زينب ، والسيدة أم كلثوم رضـى الله عنهم جميعًا ، فذرية الإمامين الحسـن والحسين باقية إلى يوم الدين . أما بالنسبة لشقيقتهما السيـدة زينب فتزوجها ابن عمها عبد الله بن جعفر ابن أبي طالب ، فأنجبت له : علي ، عـون ، محمد ، استشهدوا جـميعًا مع خالهم الإمام الحـسين بن علي رضي الله عنهم جمـيعًا في كربـلاء - ولم يعقبـها ذرية - . كذلك السيدة أم كلثوم أختهـا تزوجها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، فأنجبت له زيد ، رقية ، ولم يعقبا ذرية أيضًا . وقد وفدت على دار الإمام « علي بن أبي طالب » كرم الله وجـهه على فتـرات بعد وفاة « سـيدة نساء العـالمين » أخريات ولدن له البنين والبنات .

٢ - أم البنين بنت خزام بن خالد العامرية : ولدت لعلي : العباس وجعفرًا وعبد الله وعثمان (والعباس ذلك الأسد الجسـور وكان بطلاً ومقاتلاً صلدًا عنيدًا ومبارزًا فذًا لا يبارى في فنون القتـال والكر والفر، وكان قد تأزم لموقف أخيه الإمـام الحسين عليه السلام ووقف معـه موقف الليث وكان بطل هذه الحـرب الغير معلن فاسـتطاع بذكائه الحربي أن يـحمى أخاه الحـسين من العطش في بداية المعـركة ، ولكن تكاثروا عـليه واستشهد رضـوان الله عليه وكان آخر المقتولين من أهل البيت بعـد مقاومة شديدة في مأساة كـربلاء) . وأنجب العباس ابنه الوحيـد عبيد الله بعـد أن عاهد إخوته أن يرث أموالهم وكانوا كبارًا في السن ولم يتزوجوا وهم كمـا أسلفنا عثمان، عبد الله، جعفر وآل ميراثهم لابنه عـبيد الله بن العباس بن علي بن أبي طالب، وكـانت ابنة عبد الله هذا متزوجة من أمير أموى يدعى عبد الله بن خالد بن يزيد بن معاوية ابن أبي سفيان الذى أعقب الثائر السفيانى الذى قتل في عهد الخليفة العباسي الأمين .

٣ - **ليلى بنت مسعود بن خالد النهشلي الدارمية** ، وولدت له : عبيد الله ، وأبا بكر . (عبيد الله مات مع المختار ، وأبو بكر مات هو الآخر في سن الشباب) .

٤ - **أسماء بنت عميس الخثعمية** : ولدت له : محمدًا الأصغر ، ويحيى (محمد الأصغر استشهد مع أخيه الإمام الحسين في كربلاء ، يحيى مات صغيرًا) .

٥ - **الصهباء بنت ربيعة التغلبية** ، ولدت له : عمر ، رقية ، والصهباء كانت سبيت من عين التمر سنة ١٢ هـ / الموافق ٦٣٣م (عمر فقد أنجب محمد، وإسماعيل ومن أشهر أحفاده الثائر عبد الرحمن العمرى في اليمن الذى ثار أيام الخليفة العباسي المأمون سنة ٢٠٣ هـ الموافق ٨١٨ م ، أما رقية فكانت زوجة مسلم بن عقيل بن أبي طالب ، الذى قتل بالعراق قبل مجىء سيدنا الحسين عليه السلام لكربلاء) .

٦ - **أمامة بنت أبي العاص بن الربيع : أمها زينب بنت رسول الله ﷺ** وولدت له: محمد الأوسط (استشهد مع أخيه الإمام الحسين عليه السلام في كربلاء) .

٧- **خولة بنت جعفر الحنفية**: وولدت له محمدًا الأكبر المعروف بابن الحنفية وكانت مع أهل اليمامة (محمد ابن الحنفية إمام المذهب الكيسانى عند الشيعة ذلك الحزب الذى أسقط الدولة الأموية فيما بعد وكان محمد هذا من الذين تأزموا لاستشهاد أخيه الإمام الحسين عليه السلام فأكثر من البكاء عليه وحاربه بعد ذلك عبدالله بن الزبير بن العوام وأخرجه ونفاه إلى الطائف وهناك مات سنة ٨١هـ/ ٧٠٠م).

٨ - **وأم سعيد بنت عروة بن مسعود الثقفية** ، ولدت له : أم الحسن ورملة الكبرى .

٩ - **مخبأة بنت امرىء القيس بن عدى الكلبية** : ولدت له بنتًا ماتت صغيرة (ومخبأة هذه لها أختان احداهما زوجة للإمام الحسن ، والأخرى وهى زوجة للإمام الحسين رضى الله عنهم جميعًا) .

وله من البنات عدة منهن : أم هانىء ، ميمونة ، زينب الصغرى ، رملة الصغرى ، أم كلثوم ، فاطمة ، أمامة ، خديجة ، أم الكرام ، أم سلمة ، أم جعفر جمانة ، نفيسة ، **أمهاتهن أمهات أولاد** .

علي بن أبي طالب قاضيًا

يعد الإمام علي بن أبي طالب ، أول عالم في الإسلام ، حيث أنه أول من بدأ يعمل في مجال الفقه والقضاء في عهد عمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان رضي الله عنهما ، وكذلك دخل الإمام علي بن أبي طالب في علوم اللغة العربية ، فله الفضل في تأسيس علم النحو ، وعلم البلاغة ، وتحديد أصول اللغة العربية ، حيث يقول الدكتور محمد بيومي محمود مهران في كتابه : « تاريخ العرب القديم في ص٤٩٩ » روى ابن الأعرابي أن رجلاً سأل الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه: أخبرني يا أمير المؤمنين عن أصلكم معاشر قريش. قال : نحن قوم من كوثى. فقال قوم : إنه أراد كوثى التى ولد بها إبراهيم ، وتأولوا في هذا قول الله عز وجل (ملة أبيكم إبراهيم) .

ولم يكن كذلك الإمام علي بن أبي طالب ، بل كان له الباع الكبير في البلاغة العربية حيث جمع له الميدانى في كتابه معجم الأمثال فصل كبير عن بلاغة الإمام وعن حكمه الكثيرة .

نعود ونتحدث عن عمل الإمام علي بن أبي طالب ، في عهد عمر ، وعثمان رضى الله عنهما ، كان الإمام علي يعمل بالتحديد في مجال الفقه ، والقضاء ، كعلم بجانب البحث في أصول اللغة العربية ، ووضع لها الفروع ، وذلك لأن الإمام علي عاش في فترة كان فيها الشعر الجاهلي هو ديوان العرب بجانب القرآن الكريم . الذى جمعت مادته العلمية في عهد أبى بكر الصديق . وكذلك الحديث الشريف ، الذى كان يعرفه الصحابة ، لذلك كان أعلام ذلك العصر إما من العلماء ، أو من الشعراء ، وفي هذه الفترة بالتحديد ، كان أشهر شعراء العرب المسلمين هو الشاعر الكبير لبيد بن ربيعة ، وعندما يقرأ المسلم منا المصادر الإسلامية في حياة هذه الأمة الخالدة إن شاء الله سيجد أن الإمام علي ، ووجوه الصحابة في ذلك العصر ، يمثلون السلطة التشريعية أو في الإفتاء ، أى أنهم بمثابة أعضاء البرلمان الذى يرأسة الخليفة العادل عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، ولم يكن للإمام أو غيره من الصحابة السلطة

التشريعية أو في الإفتاء ، كما كان الحـال في زمن العباسيين ، بعد مائة وعشرين عامًا ميلاديًا ، حـيث أقيم السلطان في التشـريع في ذلك للإمام لأبي حنيفة النـعمان ومن بعده الأئمة الثلاثة ، وإن كـان قبلهم على استحياء الإمام الكبير عـبد الله بن العباس رضى الله عنه .

حيث أنـه لم يكن له الدور الكبيـر في الحيـاة السيـاسية بعـد انزوائه منهـا بعد استشهـاد مولانا الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ، فأضـحى له مكانة علمية تفوق المكانة السياسـية ، فمن هنا كان التركيز عند عبد الله بـن العباس على الفقه أى تفسـير القرآن الكريم ، والـسنة النبوية المطهرة ، ووضع الأحكـام الفقهـية وتعليمـها لطلاب العلم لا السياسة فـانفصل العلم من وقتها عن السياسة لأن الـسياسة أضحت نوعًا ما استبدادية منذ معاوية بن أبي سفـيان ، فاختفى العالم الحاكم ، وهو ما كانت تنشده الخلافة الإسلامية .

فصدق رسولنا الكريم ﷺ حيثما قال « الخلافة بعدى ثلاثون عامًا ومن بعد ذلك ستكون ملكًا عضوضًا » حيث انفصلت السلطة السيـاسية التى على رأسها الخليفة عن السلطة التشـريعية ، والتى على رأسـها العالم المسلم الذى أخذ في الإفـتاء ، وبدأت هذه مع قيـام الدولة الأموية ، وكـان من أشهـر فقهـاء العصـر الأموي عبـد الله بن العباس ، والحـسن البصرى ، أما في عهـد عمر بن الخطاب ، وعثمـان بن عفان ، فكان الفقـه عبـارة عن شرح أو رأى استـشاري ، يقدمـه الصحابي الجـليل في حالة الملابسات ، أو الاخـتلاطات الفقـهية مما تدفع للخـلافة ، فمن هنا سنجـد أن الإمام علي بن أبي طالب في تلك الفـترة الطويلة مـن حياته يعـمل في هذا الحقل بـجانب البحث العلمى في أصول اللغة العـربية ، فيروى محمد رضا في كـتابه سيرة الفاروق عمر بن الخطاب عن حوادث تؤكد على هذا .

- في موقعة القادسية عام ١٤ هـ الموافق عام ٦٣٥ م استشاره أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب رضى الله عنه في الخـروج إلى العراق على رأس الجـيش المحارب ولكن الإمام علي بن أبي طالب أشار عليه بعدم الخروج .

- فتح المدائـن في صفر ١٦ هـ الموافق فـبراير عـام ٦٣٧ م ، والذى أشار فـيه الإمام علي بن أبي طالب على أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أن يقسم مقتنيات كسرى على المسلمين عـمومًا وكـان هذا رأى سديد من الإمام عـلي في وقت لم تعرف فـيه المتاحف .

- في كتـابة التاريخ الهجرى عـام ١٧ هـ الموافق عام ٦٣٩ م وأشار عليـه ببداية الهجرة فعلي بن أبي طالب له الفضل في تاريخ الحركة التاريخية لدى المسلمين فلماذا يُلعن على منابر معـاوية بن أبى سفيان بهـذا الشكل الذى لا يرضى عنه أحد ، اللهم لا حول ولا قوة إلا بك !!

- في تدوين الدواوين في محرم ٢٠ هـ الموافق يناير ٦٤١ م حيث استشاره أمير المؤمنين عمر بن الخطاب وإن لم يكن استفاده من استشارته ، لأنه استشاره أخاه عقيل ابن أبي طالب ، بوضع الديوان ، حسب قـربه لرسـول الله ﷺ وكان هذا أفـضل الآراء التى أخذ بها أمـير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، لذلك مـات عمر ابن الخطاب وهو راض عنه وكـان من أمـانيه أن يتـولاها الإمـام علي بن أبي طالب ولكن لكل أجل كتاب .

- من أشهـر الأشياء التى تعود لعلي بن أبي طالـب في نظام القانون الجنائى هو استحداثه السجن إبان توليه الخلافة ، حيث يـقول الدكتور عبد الحى الكتاني في كتابه نظام الحكومـة النبوية المسـمـاة التراتيب الإدارية جـ١ ص ٢٩٧ . وفي إتحـاف الرواة بمسلسل القضاة للإمام أحـمد بن الشلبي الحنفي لدى ذكره أوليات علي وأول من بنى السـجن في الإسلام وكـان الخلفـاء قبله يـحبـسون في الآبار . وفـي شفـاء الغليل للخفاجى : السجن لم يكن في زمن رسول الله ﷺ، وأبي بكر ، وعمر ، وعثمان، سجن وكـان يحبس في المسـجد أو في الدهاليـز حيث أمكن ، فلمـا كان زمن علي أحدث السجن ، وكـان أول من أحدثه في الإسلام وسماه نافـعًا ، ولم يكن حصينًا فانفلت الناس منه ، فـبنى آخر ، وسماه مـخيسًا بالخاء المعـجمة والياء المشـددة فتحًا وكسرًا ، وإنما ذكرته هنا لأن هذه الأسماء حدثت بعد العصر الأول .

ذلك لأن الإمام علي رأى أن القصاص لا يكفـي لمثل المجرمين ، فنرى في عهد عمـر بن الخطاب ، أن يقوم بسجـن شخص ما سـرق أكثر من مـرة ، فقطعت يداه فبالتالي تم سجنه بـناء على نصيحة الإمام علي ، وكان السجن في عهـد الخليفة عمر ابن الخطاب مجـرد حجز ، وهذا الحجـز عبارة عن سـرداب ، أو دهليز مظلم تحت الأرض ، كانت العرب تسميه البئر ، ومن أشهر ما قال عنه الحطيئة :

ألقيت كاسبهم في قـعر مظلـمة فاغفـــر عليك سلام الله يا عمر

يقصد بقعر مظلمة : السجن .

من ضـمن الآراء الفـقهـيـة التى نادى بهـا الإمام علي ، في زمـن عمـر بن الخطاب، قصة المرأة التى ادعت كذبًا أن هذا الغـلام ليس ابنها وأنها جارية عذراء هذه القصة تؤكد على عدم تعصب العرب لأنفسهم وادعاء الأجناس الأخرى بهذا الموضوع ولكن للأسف الشديد العرب بتفرقهم فـيما بينهم في العهد الأموى ، هو الذى أعطى الفرصة لهذه الأجناس أن تسيطر على الموقف ، وتدعى مضطهدين الفرس ، منذ زمن الفتوحات ، وأن الخلفاء الراشدين راحوا ضحية ذلك .

ولكن حدث ما يحزن الإمام علي ، بعـد وفاة عمر بن الخطاب ، وتولى الخلافة عثمان بن عفان ، وهو تغيير الأحداث ومحـاباة عثمان بن عفان لأهل بيته ، وخاصة أنه رفض الخلافة ، وأخذ يحرض طلحـة على قبولها ، واضطر أمام رفض كل منهم للخلافة أن يخطب على المنبر ، ويعلن أن الخلافة حق الأمة تختار من تشاء « إن هذا أمركم ليس لأحد فيه حق إلا من أمرتم » .

والذى بدأ نشاطه فيـها بعزل عمرو بن العـاص في عام ٢٥هـ الموافق عام٦٤٦ م وولى أخاه من الرضاعـة عبد الله بن سعد بن أبي سـرح ، وكان من الناس المعروفين بعدائهم للإسلام في الجاهلية ، يضاف إلى ذلك أن الخليفة عثمان بن عفان رضى الله عنه لم يتبع سياسة الزهد التى سار بها الشيخان ، فكان يأكل أحسن المأكل ، ويعيش في أحسن الدور ، ويلبس أحسن الثياب ، وكـذلك بداية الطعن على خلافته من قبل الرعية فـكانت البصرة ، والكوفة ، تنادى بخلعـه ، بسبب المحاباة ، وكذلـك مصر

وأهلها كانوا ينادون بالمحاباة ، وللأسف الشديد ، واجهت خلافة عثمان بن عفان مطامع شديدة ، من أحزاب أخرى ، حزب ينادى بالخلافة في آل أبي بكر الصديق ، وحزب آخر ينادى بخلافة آل بيت رسول الله ﷺ .

والذى أشعل الموقف هو ثبوت جريمة على رجل كبير من رجال دولة عثمان بن عفان ألا وهو الوليد بن عقبة بن أبي معيط (كان أخًا لأمير المؤمنين عثمان بن عفان من جهة أمه ، قتل أبوه يوم بدر صبرًا وهو كافر ، أما الوليد فأسلم يوم فتح مكة) وهى جريمة شرب الخمر وإقامة الحد عليه بعد عزله من ولاية الكوفة عام ٣٠ هـ الموافق عام ٦٥١ م ، والذى قام بضربه مولانا الحسن بن سيدنا الإمام علي رضى الله عنهما ، فأورث هذا عداوة بين الهاشميين وبين الأمويين ، واستغل هذا العداء مدعى التشيع وعلى رأسهم عبد الله بن سبأ مؤسس الحزب السبئى الذى هو نواة للحزب الشيعى في العصر الأموي فأدخل ألوانًا من الآراء ، والفلسفات ، حيث سادت في فارس قبل الإسلام نظرية الحق الإلهى الأوروبية التى تقضى أن الأسر المالكة تجرى في عروقها دماء الإلهية ، وهى بهذا صاحبة الحق في الحكم ، وعلى الناس أن يسمعوا لها ، ويطيعوا واختيار الملوك من الأسر واجب مقدس ، وكانت مادتهم في هذا . تأزم الموقف إلى أن وصل الثوار من أنحاء الأقاليم تطالب عثمان بالخلع عام ٣٤ هـ الموافق ٦٦٥ م .

ولم يقف الإمام علي موقف المتفرج بل قام بالنصح لأمير المؤمنين عثمان بن عفان رضى الله عنه والمشورة عليه ، ولم يأل جهدًا في الإصلاح بينه وبين المنكرين عليه ولكنه لا رأى لمن لا يطاع ، ولم يكن الإمام علي يستطيع أن يوقف العاصفة بعد أن هاجت واجتاحت الأمصار ، ثم عصفت بالسلطة والسلطان من عاصمة الخلافة ، ولم يكن له حول يدفع به نزف الفتنة وطيشها ، فلم يكن بيده من السلطة قليل ولا كثير ، وإنما استبد بالسلطة مروان بن الحكم ابن عم ذى النورين عثمان والعصابة من بنى أمية وغيرهم ممن كانوا ينتفعون بذلك اللذين لم يحصلوا لشيخهم ، ولم يتركوا له فرصة واحدة للانتفاع برأى الإمام علي بن أبي طالب من تلك الفتنة ، فللأسف بعض الكتب خلطوا خلطًا فاحشًا ، وأسرفوا على أنفسهم وعلى الإمام علي بن أبي

طالب رضى الله عنه فحملوه مسئولية مقـتل ذى النورين أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضى الله عنه .

وكان هو يحاول الدفـاع عنه طيلة عام ٣٥ هـ الموافق ٦٥٦ م ، وكيف هذا وهو الذى لطم الحسن وضرب الحسين عليهما السـلام وشتم محمد بن طلحة ، وعبد الله ابن الزبير ، وجعل يسأل ولديه : كيف قتل أمـير المؤمنين وأنتما على الباب ؟ فأجاب محمد بن طلحة : لا تضـرب يا أبا الحسن ولا تشتم ولا تلعن . . ولو دفع مروان ما قتل .

* * *

علي بن أبي طالب والخلافة

تولى الإمام علي بن أبي طالب الخلافة في ذى الحجة عام ٣٥ هـ الموافق يونيو ٦٥٦ م كانت فترته فترة اضطراب في الدولة الإسلامية ، لم تكن ذات نفع بشكل جدى على المسلمين سوى أول محاولة فتح تمت في عهده للسند « باكستان » في عام ٣٨ هـ الموافق عام ٦٥٩ م . والفائدة الأخرى هى ازدهار الفقه في عهده ، حيث يعتبر الإمام علي بن أبي طالب أول فقيه في الإسلام .

في خلافة الإمام علي كرم الله وجهه يجب أن نتحدث عن الجانب السياسي في خلافته .

ينقسم عهد الإمام علي إلى قسمين :

القسم الأول : الإمام علي ما قبل دومة الجندل في رمضان ٣٧ هـ الموافق فبراير ٦٥٨ م .

القسم الثانى : الإمام علي ما بعد دومة الجندل حتى الوفاة في رمضان عام ٤٠ هـ الموافق يناير ٦٦١ م .

فحادث دومة الجندل ، هو الذى عزل الإمام علي تمامًا ، لأنه أضحى مخلوعًا من قبل الأمصار ، وأصبح مجرد رئيس حزب الشيعة العامل ضد الدولة الأموية ، وأصبح معاوية الخليفة الرسمى على الدولة ، ولم يبق له سوى المشرقين اللتين دانتا له بالطاعة في ربيع الأول عام ٤١ هـ الموافق يوليو ٦٦١ م ، بعد تنازل الخليفة الخامس الحسن بن علي رضى الله عنهما .

نعود للقسم الأول ، القسم الأول يحمل في طياته موقعتين هامتين في تاريخ المسلمين ألا وهما موقعة الجمل في جمادى الآخرة عام ٣٦هـ الموافق ديسمبر ٦٥٦م ، والموقعة الثانية هى موقعة صفين في صفر عام ٣٧ هـ الموافق أغسطس ٦٥٧ م .

لعلك تلاحظ عزيزى القارىء أن بين مقتل عثمان رضى الله عنه وبين موقعة صفين ، يكمل عام واحد فقط أى أن الأحداث سارت بسرعة دون ترو . ومع نهاية عام ٣٧ هـ / ٦٥٨ م انتهت خلافة الإمام علي بن أبي طالب ، ومن هنا نقول أن

الإمام علي تولى الخلافة فقط لمدة عامين هجريين فقط .

وهذا يدل على شيء يدل على أن الأمويين قد استقروا في الحكم ، وفي السلطة حتى بعد رحيل عثمان بن عفان ، ولا ينقصهم سوى إعلان هذه السلطة ، والتى حدثت فعلاً بعد وفاة الإمام علي بستة أشهر فقط . أى أن حكم الإمام علي كان بالنسبة لهم طفرة أو خروج عن القانون ، كما لو أن الناس كلها اجتمعت على خلافة معاوية ، دون أن يتولاها معاوية واعتبرت الإمام علي كرم الله وجهه متمردًا في حق الأمويين أصحاب السلطان الشرعى - هذا والله أيم العجب - فمن هنا لا نسرد في تفاصيل جديدة في موقعة الجمل ، وصفين ، في القسم الأول بل سنسرد قراءة تحليلية سريعة لعهد الإمام علي .

نقول إن الإمام علي كرم الله وجهه قبل الخلافة على مضض منه ، وهو محق في هذه النظرة ، فالقراءة الفاحصة والدقيقة تؤكد ذلك ، فالوضع تغير عما ذى قبل، الناس لم تعد هى نفس الناس في عهد الرسول ﷺ والشيخان لكى تطبق فيهم الزهد فمثلاً قام طلحة ، والزبير ، والسيدة عائشة رضى الله عنهم بتكوين حزب ينادى في الخلافة في آل أبي بكر ، ووجد أكثر من ذلك أنهم ليسوا محركوا هذه الأمور بل الأبناء من جيل التابعين ، والذى أخذ يبرز في الأحداث ، وكان القدر غريبًا أن يراه الإمام علي ، كذلك الأمويين الذين ظهرت عداوتهم للهاشميين ، بعد أن أنهاها الإسلام ، ورأى كذلك قتل مسلم لمسلم عمدًا في الوقت الذى كان فيه القتل الخطأ ، بل والأكثر من ذلك هو المتاجرة بدم صحابي جليل « عثمان بن عفان » فالقيم هنا منهارة في هذا الزمن ، وتأتى الناس تبايع ، والناس متفرقة ، فكيف يقبلها ؟ وأهل الشام متنكرين للخلافة ، كما لو أنهم دولة مستقلة .

فإذا قبلها فلن يساعده أحد ، سيعمل بمفرده ؛ لأن الطوائف ستظهر حقيقتها ، وحتى أتباعه هؤلاء ، مجموعة من المحتالين والكذابين يطلق عليهم الشيعة ، هدفها التخريب ، والفساد لا الصلاح والعمار ، ولو شعرت أنه سينجح هى بنفسها التى ستخذله ، لأنها لن تريد أن تقوم بعمل شيء سوى المتاجرة بدماء آل البيت ، لأن هذا

هو وقت التجارة لا وقت للعلم ، فكيف بالله يقبلها رجل تربى في بيت رسول الله ﷺ ولكن للأسف قبلها على مضض ما الذى حدث .

موقعة الجمل بين الحزبين الشيعة والبكريين ، وانتهت بانتصار الإمام علي بن أبي طالب ، وقلنا أنه سيحقق الوحدة وسيغزو الشام ، ويدين معاوية بن أبي سفيان بالطاعة ، وتنتهى الفتنة ، وتعود الخلافة الشرعية ، ولكن الله سبحانه وتعالى له حكمة في هذا التدبير .

القسم الثانى من حياة الإمام علي كرم الله وجهه : هو العزلة التامة بعد أن أضحى رئيسًا للحزب الشيعى ، كان عليه أن يدافع عن حزبه ، وهذا ما حدث ، فالخوارج على سبيل المثال لم يرفضوا حرب الإمام علي ، لأنه انكسر في هذه الآونة، وكانوا يريدون الوحدة في المقام الأول ، ثم إعلان الحرب على معاوية ، إن الإمام علي يندرج تحت منهم ويحارب في صفوفهم ، ولكن هذا هو المستحيل بعينه ، وأقول أولاً وأخيرًا لماذا قبل الإمام علي التحكيم ؟ وهو يعلم جيدًا أنها لعبة سياسية جديدة من قبل معاوية بن أبي سفيان ، ولكنها إرادة الله ، فبعد هزيمة الخوارج في شوال ٣٧ هـ الموافق مارس ٦٥٨ م ، لم تعد للإمام علي أية قائمة أخرى سوى أنه قتل على أيديهم في رمضان عام ٤٠ هـ الموافق يناير ٦٦١ م عن عمر يناهز الحادية والستون عامًا .

رحيل الإمام علي بن أبي طالب :

استشهد الإمام علي بن أبي طالب رابع الخلفاء الراشدين كما أسلفنا في رمضان لعام ٤٠ هـ الموافق يناير ٦٦١ م تاركًا برحيله آثارًا سياسية خطيرة .

١ - منها وجود حزب الشيعة الذى أخذ كمعول هدم في الدولة الأموية بادئًا من ثورة حجر بن عدى الكندى حتى قيام الثورة العباسية الكبرى في منتصف القرن الثامن الميلادى .

٢ - وجود حزب الخوارج الذى أخذ هو الآخر نشاطًا سياسيًا ضد الدولة الأموية .

٣ - التجرؤ على الصحابة والتابعين وعدم الاهتمام بالحرمة والتى أكدت استشهاد الحسين في كربلاء عام ٦٠ هـ الموافق عام ٦٨٠ م .

٤ - اضطهاد الموالي من العجم والبربر بعد أن كانت سياسة التسامح في الخلفاء الراشدين والذى تأكدت أكثر في عهد عبد الملك بن مروان .

٥ - الفرقة بين البشر والاختلاف على المذاهب الدينية .

٦ - اللجوء إلى اللهو والمرح أكثر من اللجوء إلى العبادة والتقوى .

الإمام علي بن أبي طالب فيلسوفًا :

لم يستغل الإمام علي كرم الله وجهه بعد وفاة الرسول ﷺ بالشكل اللائق فقد كان قائدًا عسكريًا فذًا وشهد أعظم المواقف في التاريخ الإسلامى فانحسر دوره بعد وفاة الرسول ﷺ في القضاء وحتى هذا لم يكن بارزًا إلا في عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه الذى أكرمه بالزواج من ابنته ورشحه ضمن الستة الذين يُبايعوا على الخلافة لكن هذا ضاع هباءًا في عهد عثمان بن عفان ، ولم يبق سوى دور هامشى صغير استغله الشيعة .

نعود ونقول لو نفترض أن استغل الإمام علي كمفوض دبلوماسي منذ حروب الردة حتى الفتنة الكبرى لما حدث ما حدث وهو رجل علم عنده القدرة على التفسير والاستنباط وتحليل الأمور وقد رأيناه في عهد أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب يرد على مزاعم مثل هؤلاء الفسقة الذين يريدون الفتنة بين المسلمين حتى أنه واجه هذا في عهده مع الشيعة والخوارج فمثلاً سأل عن من لا أب له ولا عشيرة ولم يركض ، وعن القبر الذى سار بصاحبه ، فأجاب كرم الله وجهه : أما من لا أب له فعيسى ابن مريم ، وأما من لا عشيرة له فآدم أبو البشر ، وأما القبر الذى سار بصاحبه فذلك يونس بن متى عليه السلام .

من ضمن الأشياء التى فتحت في عهده هو موضوع القدر الذى كان في يوم من الأيام من أساسيات الفتنة الثالثة عند المسلمين ألا وهى فتنة سقوط الأمويين في منتصف القرن الثامن الميلادى وظهور ما يعرف بفرقة المعتزلة .

كانت خسارة الإمام علي بن أبي طالب رضى الله عنه خسارة كبيرة ، حيث انتهى به عهد الخلفاء الراشدين ، لأنه كان من الرجال القلائل ، الذين يرفعون شعار الزهد في الخلافة وكان صاحب فضل في العلم من عقيدة ، وعبادات ، ومعاملات ، وتفسير ، وفلسفة . . إلخ ، في الوقت الذى كان يموج العالم الإسلامى فيه بالفتن ولم يكن أحد على قدر كبير مثله في العلم من الخلفاء ، الذين تلوه ، أو يستحق هذا المنصب .

* * *

علي بن أبي طالب ومنصب القضاء

لا يرتاب أهل العلم في أن أحق الناس بمنصب القضاء وأقربهم إلى الإصابة فيه، من توافر له الفقـه بالقرآن في لغته وأسلوبه وأحكامه فـإذا توافر له ذلك ، إلى جانب قربه من رسول الله ﷺ فإن ذلك معوان له على إصابة الحق في شئون القضاء .

وقد توافر للإمـام علي كرم الله وجهه - كل ذلك الفضل الذى لم يتوافـر لغيره من الصـحابة رضى الله عنـهم حتى أمـير المؤمنين عـمـر بن الخطاب رضى الله عنه يقـول: « لا بقيت لمعـضلة ليس لهـا أبو الحسن » ولم يكـن أميـر المؤمنين عمـر بن الخطاب رضى الله عنه ليقول هذه الكلمات الشريفـة إلا ونصب عينيه قول رسول الله ﷺ : « أقضاكم علي » .

حتى لقد أصدر أمير المؤمنين عـمر أمره بأن يكون علي هو المفتى ، فذلك حيث قال : « لا يفتين أحد في المسجد وعلي حاضر » .

وباستصحاب هذه المعانى الشريفة يـتراءى وجه العدل ضاحك القسمات طلقًا في تولية رسول الـله ﷺ عليّا منصب القضاء ، في حديث شـريف خلاصته مـا أخرجه النسائى عـن أبي زكريا يحيى بن آدم بـن سليمان الأمـوى قال : حدثـنا شريك عن سماك بن حـرب عن حنش بن المعتمر عن عـلي كرم الله وجهه قال : بـعثنى رسول الله ﷺ إلى اليمن وأنا شاب فقلت : يا رسول الله ، تبعثنى وأنا شاب إلى قوم ذوى أسنان أقضى بينهم ، وليس لي علم بالقضاء ؟ فوضع يده ﷺ على صدرى ثم قال : « إن الله سـيـهدى قلـبك ويثبت لـسانك » ثم أوصـانى فـقـال : « إذا جلس إليك الخصمان فلا تـقضي بينهما حتى تسمع من الآخر كمـا سمعت من الأول ، فإنك إذا فعلت ذلك تبدى لك وجه القضاء » وهنا يقـول الإمام كرم الله وجهه : فلا والله ما أشكل عليّ قضاء بعد ذلك.

وأحسب أنك - حـفظنى الله وإياك - نتطاول إلى أمـثلة من أقضـيتـه كرم الله وجهه لنزداد إيمانًا بأن الله تعالى قد استجـاب لرسول الله ﷺ دعوته لعلي فهدى قلبه وثبت لسانه .

ويصل العبد بتقواه لمولاه جل علاه إلى مقام الإحسان ويرقى به إلى مقام الشهود ولكنه شـهود بلا كـيف ، ولقد سئل الإمام عـلي رضى الله عنه هل رأيت ربك ؟ فقـال: وكيف أعـبد من لا أرى ، فقـيل له : صف لنا . . فقـال : رأيت ربي بعين قلبي . . فـقلت : لا شك أنت أنت ، أنت الذى حـزت كل أين يحـدث لا أين ثم أنت . . فليس للأين منك أين . فيعلم الأين أين أنت وليس للوهم فيك وهم فيعلم الوهم كيف أنت . . أحطـت علمًا بكل شيء وكل شيء أراه أنت . . وفي فنائى فنى فنائى . . وفي فنائى وجدت أنت .

وغير ذى حاجة إلى بيان أن أصحاب رسول الله ﷺ لم يكن ليخفى عليهم شأن الإمام كرم الله وجـهه مع رسول الله ﷺ في توليته إياه منصب القـضاء ، ودعوته له بأن يهدى الله إلى الحق قلبه ويثبت على طريقة لسانه ، ولذلك كان أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب رضى الله عنه يقول : « لولا عليّ ، لهلك عمر » .

فلقد كان الإمام علي رحمه الله إمامًا للبلاغة والعلم - ومن أقواله ـ :

(القدر سر من سر الله تعالى ، وحرز من حرز الله ، مكنون في حجاب الله، مطوي عن خلق الله ، سابق في علم اللـه ، قد وضع الله عن عباده علمـه ، ورفعه فـوق منتهى رأيهم ، ومـبلغ عـقولهم ، فلم ينالوه بحـقـيقـة الربانية ، ولا عظمـة الوحدانية وعزة الفردانية ، فهو بحـر زاخر غامض ، عمقه ما بين الأرض والسماء ، عرضــه ما بين المشرق والمغـرب ، أسود كالليل الدامس ، يعلو أوله ويسـفل آخره ، قعره شمس تـضيء ، ولا ينبغى أن يراها إلا الفرد القديم ، ضمن طالعهـا فمن حاد الله في ملكه ونازعـه في سلطانه وكشف عـن سر ستـره وباء بغضب من الـله مأواه جهنم وبئس المصير . .) .

وقبل أن نذكر ما يتسع له المقام من أقضية الإمام ، نرى من حق أن نشير إلى أمر لابد من الالتفات إليه في هذا المقام وهو الفرق بين إبداء الرأى وبين إمضائه ، إذ كان إبداء الرأى داخلاً في النصيحة لأئمة المسلمين وعامتهم ، وأما إمضاء الرأى إلى غايته فإنه داخل في باب الإلزام الذى هو حق لولى الأمر ومن ينوب عنه .

وبملاحظة هذه التفرقة يكون ما أثـر عن الإمام كرم الله وجهه ، من آراء وأحكام دائرًا بين أمرين :

أحدهما : النصيحة التى لا سبيل لسلطان الدولة عليها قبولاً أو رفضًا .

ثانيهـما : القضاء الذى تلتزم الدولة بالقيام عليه وإمضائه إلى غايته إحقاقًا للحق وإبطالاً للباطل .

ولكى يتضـح لنا هذا الفرق اتضاحًا يكـون به على طرف الثمام ، ينـبغى لنا أن نتمثـل أحكام الإمام وآراءه وهو واحد من المسلمين في دولة الإسلام ، ثم أن نتـمثله كرم الله وجهه وهو رأس الدولة وأمير المؤمنين ، فإذا كانت معه قوة الدولة فهو حينئذ القاضى العادل ، وإذا لم تكن معه قوة الدولة فهو حينئذ الناصح الأمين .

وإذ قد استبـان لك هذا الفرق ، فإن أحق ما نبدأ به أحكامه وآراءه وأقضـيته ما كان قد أشار به على أميـر المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه بأن لا يخرج على رأس الجيش في فتح فارس ، ذلك أنه رضى الله عنه كـان قد أشار على أمير المؤمنين عمر بأن لا يخـرج على رأس الجيش في فتح فارس ، وقد أخـذ عمر رضى الله عنه برأى الإمام إيثارًا له على ما خالفه من الآراء .

وأول ما يقـتضي حقـه من البيـان في هذا العنوان ، أن ثم فرقًا بين القـتال عن الإمام ، والقتال مع الإمام .

وليس يخـفى على أولى النهى أن من التـضـييع تعـريض رأس الدولة للأعـداء يجعلون همهم كله في الإحاطة به ليقتلوه أو يأسروه فتـتهيأ لهم بذلك فرصة ينقضون فيها على الأمة يصنعون بها ما ينكس راياتها بين العالمين فإذا الأمة - على ذلك - تحيا حياة السـوائم بغير غاية تسعـد بها دنياها أو يرضى عنها دينها ومـذهبها ، وذلك هو الخسران المبين .

والذين يستعـرضون تاريخ الحـروب في القديم والحديـث لا يعوزهم أن يجدوا لهذا الرأى شواهد ينصـرها المنطق ويزكيها التاريخ ، وخاصة هـذا العصر الذى نعيش فيه .

فقد أنفق الغرب زهرة شبابه يبتغي بذلك القضاء على زعيم ألمانيا الحديثة «أدولف هتلر» في الحرب العالمية الثانية ١٩٣٩هـ - ١٩٤٥م التي انتصر فيها الحلفاء سنة ١٩٤٥ م .

ولم يكن لعقلاء الغرب وحكمائه غاية من وراء ذلك التصرف إلا أن يضعوا أيديهم على ذلكم الزعيم حيًا كان أو ميتًا . .

وذلك أمر لا يخفى إجماله وتفصيله على البصراء بأحداث ووقائع تلكم الحرب التي لم يتمكن المؤرخون من الوقوع على آثارها السيئة ونتائجها المخيفة ، حتى يوم الناس هذا .

وجملة ما نحب أن نقوله : أن رأس الدولة هو الهدف الأكبر الذي يتغيا عدو الأمة القضاء عليه ، على أي وجه وبأي أسلوب ، لأنه يعلم - على وجه اليقين - أن في القضاء عليه قضاءً على قوة العدو وتيسيرًا لسبيل النصر المبين ، وحق ذلك على أهل الحزم أن يضعوا رأس الدولة بمأمن من مثل هذا التفكير الذي قامت الشواهد على أنه تدبير ماكر يرمي إلى أبعد الغايات بأيسر سبيل .

وأحسب أنك حفظك الله قائل : إن رسول الله ﷺ قدوة لأمته ، وقد كان يخرج على رأس الجيوش : خرج في بدر ، وخرج في أحد ، وخرج في الأحزاب ، وخرج في فتح مكة المكرمة ، وقد كان مستطيعًا أن ينيب عنه من يرى أنه كفء ولكنه لم يفعل .

فدل ذلك على أن الإمام يدافع عن الأمة ، وأن الأمة لا تدافع عن الإمام لأنه لا يسوغ له بمقتضى - الحزم - أن يغشى ميادين القتال .

فإن كنت مصرًا على أن تتوجه بهذا السؤال ، فاعلم - رحمك الله - أن ثم فرقًا بين رسول الله ﷺ وبين غيره من سائر المسلمين .

ذلك أن الله تعالى تولى حفظه وأنزل عليه في كتابه هذا الوعد الموثوق : ﴿ **يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ** ﴾ [المائدة : ٦٧] .

فهذه الآية على ما ترى ضمنت لرسول الله ﷺ العصمة[1] من أعدائه عصمة تستبقى حياته الشريفة للإنسانية جمعاء يرفع ﷺ بالإسلام خسيستها في إحقاق الحق وإبطال الباطل ودعم قواعد العدل ورفع ألوية السلام ، وقد يعينك على إدراك هذه المعانى من الآية الشريفة أن تراجع ما كتبه الموثوقون من أهل السير حول هذه الآية، إذ أن بعض أصحابه كان يقوم على حراسته في خيمته في بعض غزواته ، فلما نزلت الآية صرف ﷺ حراسه ثقة بعصمة الله إياه .

وبتدبر هذا المعنى ، لا يستعصى عليك أن تسيغ ما تقضي به الفطرة وتنصره أحداث التاريخ من أن الإمام أو رأس الدولة أو أمير المؤمنين ، إنما يقاتل عنه دون أن يخرج هو إلى ميادين القتال إذ كان هم الأعداء منحصرًا في التخلص منه والاستيلاء عليه حيًا أو ميتًا ابتغاء توهين قوة العدو وتحصيل الانتصار عليه بأى ثمن ومن أى

---

(١) لقد بذل علماء الشيعة جهدًا هائلاً في إثبات الإمامة لعلي كرم الله وجهه بوصية صريحة من النبي وقد حشدوا في هذا عشرات الجهد من الأدلة النقلية والعقلية أسرفوا خلالها فى تأويل آيات القرآن وصرف ألفاظها وتركيبها من دلالاتها ومعانيها المتبادرة إلى دلالات ومعان بعيدة تتجه كلها إلى إثبات الوصية لعلي بن أبي طالب كرم الله وجهه. كذلك تمسكوا في إثبات الإمامة له رضى الله عنه بالحديث الذى يروونه عن النبي ﷺ وهو الحديث المعروف بحديث غدير خم : وخلاصته أن النبي ﷺ لما أحس بدنو أجله جمع الناس بعد الحج الاكبر في حجة الوداع وقد أنزل الله سبحانه وتعالى عليه قوله تعالى: ﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس﴾ [المائدة : ٦٧] .

فوقف ﷺ يخطب الناس ثم قال : يا أيها الناس إن الله مولاى وأنا مولى المؤمنين وأنا أولى بهم من أنفسهم فمن كنت مولاه فعلي مولاه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله . . وقد وقع ذلك منه ﷺ في اليوم الثامن عشر من ذى الحجة من السنة العاشرة من الهجرة ويضيف الشيعة أنه بعد أن بلغ النبي ﷺ الرسالة كما أمره ربه نزلت آخر آية في القرآن «اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام دينا » انظر هذه التعريفات وغيرها في مؤلف الدكتور أحمد محمود صبحى . . نظرية الإمامة عند الشيعة الاثنى عشر » دار المعارف ص١٧٥ وما بعدها بعنوان هل يشير القرآن إلى إمامة علي ؟ وكثير من علماء المسلمين ومحدثيهم يرون صحة هذا الحديث ولكنهم يروونه بألفاظ مختلفة كما يحملون « الموالاة فيه » على غير معنى الإمامة الذى يعرفه الشيعة ويقول الرازى في ذلك أن الأمة تثبت بهذا الحديث فضيلة علي رضي الله عنه أما الشيعة فتثبت به إمامته .

طريق . ومما يزيدك اطمئنانًا إلى هذا الذى قررناه ونقرره ، أن أمير المؤمنين عليًا كرم الله وجهه قد قضى هذا القضاء وأعلن إلى أصحاب رسول الله ﷺ هذا الرأى فأخذ به عمر بن الخطاب رضى الله عنه ونزل على حكمه ، وهو الذى كان يقول : « لولا على لهلك عمر » ويطيب لنا أن نروى هذا القضاء مع ما يتصل به ويدور في فلكه من أنباء موثوقة ووقائع مأثورة .

روى صاحب النهج أن أمير المؤمنين عمر رضى الله عنه استشار الإمام في الشخوص لقتال الفرس بنفسه ، فقال كرم الله وجهه : ينصح أمير المؤمنين عمر بعدم الخروج بأن لا يشخص لقتال الفرس بنفسه ، فذلك حيث قال : كرم الله وجهه : «إن هذا الأمر لم يكن نصره ولا خذلانه بكثرة ولا بقلة ، وهو دين الله الذى أظهره وجنده الذى أعده وأمده حتى بلغ ما بلغ وطلع حيثما طلع ، ونحن على موعود من الله والله منجز وعده وناصر جنده ، ومكان القيم بالأمر مكان النظام من الخرز يجمعه ويضمه فإذا انقطع النظام تفرق الخرز وذهب ثم لم يجتمع بحذافيره أبدًا - والعرب اليوم - وإن كانوا قليلاً فهم كثيرون بالإسلام عزيزون بالاجتماع فكن قطبًا واستدر الرحا بالعرب ، وأصلهم دونك نار الحرب فإنك إن شخصت من هذه الأرض انتقضت عليك العرب من أطرافها وأقطارها حتى يكون ما تدع وراءك من العورات أهم إليك مما بين يديك إن الأعاجم إن ينظروا إليك غدًا يقولون : أصل العرب فإذا اقتطعتموه استرحتم ، فيكون ذلك أشد لكلبهم عليك وطمعهم فيك ، فأما ما ذكرت من مسير القوم إلى قتال المسلمين فإن الله سبحانه هو أكره لمسيرهم منك ، وهو أقدر على تغيير ما كره ، وأما ما ذكرت من عددهم فإنا لم نكن نقاتل فيما مضى بالكثرة وإنما كنا نقاتل بالنصر والمعونة » .

كذلك قضى الإمام في هذه القضية قضاء لا تصرفك روعة نظمه عن صحة حكمه ، ومما يعين على قضاء الحق لهذا الموضع الجليل في أقضية الإمام إلى ما ذكره في هذه الواقعة الإمام الجليل محمد بن جرير الطبرى حيث قال رحمه الله :

لما بدا لعمر المقام بعد أن كان عزم على الشخوص بنفسه ، أمر الصحابي الجليل

سعد بن أبي وقاص على المسلمين ، وبعث يزدجرد رستم الأرمنى أميرًا على الفرس، فأرسل سعدٌ النعمان بن مقرن رسولاً إلى يزدجرد فدخل عليه وكلمه بكلام غليظ .

فقال يزدجرد : لولا أن الرسل لا تقتل لقتلتك ، ثم حمله وقرًا من تراب على رأسه وساقه حتى أخرجه من باب من أبواب المدائن قائلاً له : ارجع إلى صاحبك فقد كتبت إلى رستم أن يدفنه وجنده من العرب في خندق القادسية ، ثم لأشغلن العرب بعدها بأنفسهم ولأصيبنهم بأشد مما أصيبوا به في الدهر الطويل . فرجع النعمان رضى الله عنه إلى سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه فأخبره ، فقال له سعد رضى الله عنه : « لا تخف فإن الله قد ملكنا أرضهم » .

وكان سعد رضى الله عنه من الذين يتفاءلون فتفاءل في هذه اللحظة بالتراب الذى وضعه يزدجرد على رأس النعمان .

وقد تثبط رستم عن القتال وكرهه فاستعجله يزدجرد مرارًا واستحثه على الحرب، ولكنه كان يرى المطاولة ، وكان عسكره مئة وعشرين ألفًا وعسكر سعد بضع وثلاثون ألفًا فأقام رستم بريدًا من الواحد منهم إلى جانب الآخر من القادسية إلى المدائن فكلما تكلم رستم كلمة أداها جنده بعضهم إلى بعض حتى تصل إلى سمع يزدجرد في وقتها .

وقد شهد وقعة القادسية مع المسلمين طليحة بن خويلد وعمرو بن معد يكرب والشماخ بن ضرار وعبدة بن الطيب وأوس بن معن الشاعر ، فقاموا في الناس ينشدونهم الشعر ويحرضونهم . وقرن أهل فارس أنفسهم بالسلاسل لئلا يهربوا فكان المقرنون نحو ثلاثين ألفًا ، ثم التحم الفريقان في اليوم الأول فحملت الفيلة التى مع رستم على الخيل فطحنتها وثبت لها الرجالة ، فضرب الرجال خراطيم الفيلة بالسيوف فقطعوها وارتفع عواؤها .

وفي اليوم الثانى وصل أبو عبيدة بن الجراح رضى الله عنه من الشام في عساكر من المسلمين فكانوا مددًا لسعد رضى الله عنه . ولعله في ذلك اليوم أسرت بنات

كسرى الثلاث وجيء بهن إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، فحماهن الإمام كرم الله وجهه من السباء ثم زوجهن أكفاءهن من أشراف العرب .

ومن أقضيته كرم الله وجهه ما رواه الإمام الجليل شمس الدين ابن القيم في الحلف بالطلاق متسائلاً : هل الحلف بالطلاق يمين أو لا ؟

وقد أجاب على تسائله فقال في « في إعلام الموقعين » : إن الحلف بالطلاق لا يلزم ولا يقع على الحانث به طلاق ولا يلزمه كفارة ولا غيرها ، وهذا مذهب خلق من السلف والخلف ، صح ذلك عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه .

وقد قال بعض فقهاء المالكية وأهل الظاهر : ولا يعرف لعلى في ذلك مخالف من الصحابة ، على ما قرر ذلك أبو القاسم التيمى في « شرح أحكام عبد الحق » وقد قاله قبله أبو محمد بن حزم ، وصح عن طاووس أجل أصحاب ابن عباس وأفقههم على الإطلاق .

قال عبد الرزاق - في مصنفه - أنبأنا ابن جريج عن ابن طاووس عن أبيه أنه كان يقول : « الحلف بالطلاق ليس شيئًا » قلت له : أكان يراه يمينًا ؟ قال : لا أدرى. وهذا أصح إسنادًا عمن هو من أجل التابعين وأفقههم ، وقد وافقه أكثر من أربعمائة عالم من الذين بنوا فقههم على نصوص الكتاب والسنة دون القياس ؛ ومن آخرهم أبو محمد بن حزم حيث قال في كتابه المحلى : اليمين بالطلاق لا يلزم سواء بر أو حنث ، لا يقع به طلاق ، ولا طلاق إلا كما أمر الله تعالى ، ولا يمين إلا كما شرع الله تعالى على لسان رسوله ﷺ .

ثم قرر ذلك وساق اختلاف الناس في هذا ثم قال : فهؤلاء علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ، وشريح ، وطاووس ، لا يقضون بالطلاق على من حلف به فحنث ولا يعرف في ذلك لعلي كرم الله وجهه مخالف من الصحابة رضى الله عنهم .

قال شيخ الإسلام ابن القيم في كتابه « إعلام الموقعين عن رب العالمين » والأثر المروى عن علي رضى الله عنه هو : أن رجلاً تزوج امرأة وأراد سفرًا فأخذه أهل

امرأته ، فجعلها الرجل طالقًا إن لم يبعث بنفقتها إلى شهر ، فجاء الأجل ولم يبعث إليها شيئًا ، فلما قدم الرجل من سفره خاصموه إلى علي ، فقال كرم الله وجهه : إنكم اضطهدتموه حتى جعلها طالقًا . . ثم رد عليه زوجته ، ولا متعلق لهم بقوله اضطهدتموه لأنه لم يكن هناك إكراه فإنهم إنما طالبوه بحق نفقتها فقط ومعلوم أن ذلك ليس بإكراه على الطلاق ولا على اليمين . وليس في القصة أنهم أكرهوه بالقتل أو الضرب أو بالحبس أو أخذ المال على اليمين حتى يكون يمين كره . والسائلون لم يقولوا لعلى شيئًا من ذلك البتة وإنما خاصموه في حكم اليمين فقط ، فنزل الإمام كرم الله وجهه الأمر في ذلك بمنزلة المضطهد ، حيث لم يرد طلاق امرأته وإنما أراد التخلص إلى سفره بالحلف ، فالحالف والمضطهد كل منهما لم يرد طلاق امرأته ، فالمضطهد محمول على الطلاق وقد تكلم به ليتخلص من ضرر الإكراه والحالف حلف به ليتوصل إلى غرضه من الحصن أو المنع أو التصديق أو التكذيب .

ولو اختلف حال الحالف أن يكون مكرهًا أو مختارًا ، لسأله الإمام كرم الله وجهه عن الإكراه وشروطه وحقيقته وبأى شيء أكره ، فهذا ظاهر بحمد الله وعليك أن ترضى للمقلد بما فيه لنفسه .

هذا وأما أثر شريح رحمه الله ففي مصنف عبد الرزاق عن محمد بن سيرين[1] عن شريح ، أنه خوصم إليه في رجل طلق امرأته إن أحدث في الإسلام حدثًا فاكترى بغلاً إلى مكان ثم تعدى به المكان إلى أصفهان فباع البغل واشترى به خمرًا .

فقال شريح : إن شئتم شهدتم عليه أنه طلقها فجعلوا يرددون عليه القصة وجعل هو يردد عليهم القول فلم يره حدثًا ، وكيف لا يكون حدثًا وأى حدث أعظم ممن تعدى المكان الذى اشترط عليه ، ثم باع بغل مسلم ظلمًا ، ثم اشترى بثمنه خمرًا ؟ قال ابن القيم : الظاهر أن شريحًا لما ردت عليه المرأة ، ظن من شاهد القصة أنه لم ير ذلك حدثًا إذ لو رآه حدثًا لأوقع عليها الطلاق . وشريح إنما ردها لأنه علم أنه لم

(١) محمد بن سيرين الإمام الربانى : صاحب التعبير ، مولى أنس بن مالك ، أدرك ثلاثين صحابيًا كان نسيجًا وحده قال أبو عوانة : رأيت محمد بن سيرين مرة في السوق ، فما رآه أحد إلا ذكر الله تعالى « تاريخ الإسلام ٣/ ٣١٧ » .

يقصد طلاق امرأته وإنما قصد اليـمين فقط . فلم يلزمه بالطلاق وشريح أفقه في دين الله من أن لا يرى مثل هذا حدثًا .

وممن رُوى عنه عدم وقوع الطلاق على الحالف إذا حنث لعكرمة مولى ابن عباس كمـا ذكره سـنيد بن داود في تفسيـره أول سورة النور ، أنه سـئل عن رجل حلف بالطلاق أنه لا يكلم أخاه فكلمه ، فلم ير ذلك طلاقًا ثم قرأ قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [النور : ٢١] .

وهنا نرى ما كان يرويه العلامة الأزهري محقق كتاب ابن القيم بعد أن روى هذه الكلمات الطيبات لأئمـة الفقهاء في باب اليمين ، فذلك حيث كـان يقول رحمه الله منشدًا شعرًا معروفًا للأدباء والمتأدبين :

فقل للعيـون الرمد للشمـس أعين ... سواك تراها في مغيـب ومطلع

وسامح نفوسًا بالقشور قد ارتـضت ... وليس لها باللـب من متطـلع

ومن أقضيته - كرم الله وجهـه - قضية الزبية ، وهى الحفرة في الموضع المرتفع لا يبلغه السيل ، يحفـرونها ثم يغطونها بالقش ونحوه تعميـة على الأسد حتى يسقط فيها .

وخلاصـة القول في هذه القضيـة أن جماعـة من أهل اليمن أرادوا أن يصطادوا أسدًا فـحفروا حفـرة في موضع عال ثم غطوها بالقش ، فـجاء الأسد يمشى مخـتالاً كعادته فسقط في الحـفرة التى يسميها أهل اللغة « الزبية » فـاجتمع الناس على رأسها يستمتعون برؤية الأسد ذليـلاً لا حول له ولا حيلة وقد كان من قبل يزأر فتكاد تنخلع لزئيـره القلوب . وفيـما هم على ذلك يتـزاحمون ، هوى أحـد الواقفين في الـزبية فجذب ثانيًا ، وجذب الثانى ثالثًا ، وجذب الثـالث رابعًا ، فقتلهم الأسد جميعًا ثأرًا لكرامته أو إشباعًا لغريزته .

ولم يكن للقوم بد من أن يرفعوا الأمر إلى قـاضي اليمن علي كرم الله وجهه ،

فقضى للأول بربع الدية ، وللثاني بثلث الدية ، وللثالث بنصفها ، والرابع بالدية كاملة ، ثم قال : اجعلوا الدية على من حفر رأس البئر ، فلما رفع ذلك إلى رسول الله ﷺ قال : « الأمر كما قضى علي » .

وليس في وسع فقيه بروح الشريعة الإسلامية ، أن يجاوز قضاء الإمام في صورته هذه دون أن يقف وقفة لا منتدح عنها لأولى الألباب .

وخلاصة هذه الوقفة أن الإمام ابن القيم عنى بمسألة الزبية وقضاء الإمام علي فيها ، حتى ذكر في كتابه « الإعلام » أنها مشكلة ، وأن قضاء عليّ فيها بعيد عن القياس ، ثم مضى رحمه الله يصوب أن قضاء الإمام جار على مقتضى القياس ، وكأن الأمر هنا أمر قياس يحتمل التخطئة والتصويب !

ولولا أن الثقة بشيخ الإسلام ابن القيم موفورة لا يرقى إليها الشك ، لكان من الحق أن يلومه أهل العلم على تصرفه هذا ملامة لا تعوزها حجة ، ولا تعمى إليها سبيل ، ذلك أن قضاء الإمام كرم الله وجهه رضيه رسول الله ﷺ ومعروف عند أهل العلم أن رضوان رسول الله ﷺ عن كلمة تقال أو فعل يحدث إنما هو إقرار للقول أو الفعل ، وبذلك يصبح هذا الإقرار سنة .

وليس يسوغ لمسلم أن يواجه سنة رسول الله ﷺ باعتباره إشكالاً أثاره الفقهاء ومحاولته الرد عليه بتصويبه القياس فيه ولو أن الأمر كان أمر قضاء الإمام وحده لكان ذلك الاعتبار سائغًا مقبولاً ، لأن الإمام كرم الله وجهه يجوز عليه الخطأ في الحكم وعدم الإلمام المستوعب بما يصوب غاية القياس ويصحح نتيجته ، ولكن منزلة رسول الله ﷺ فوق منازل المجتهدين من أمته فلا يسوغ أن يظن به الخطأ ، ولو افترض ذلك افتراضًا جدليًا ، لانفسح الطريق إلى قاعدة أصولية مسلمة عند كل ذى عقل ودين ، وهى أن عناية الله تعالى تتدخل في هذه الحال لتصوب لرسول الله ﷺ الخطأ الذى لابس اجتهاده الشريف .

وأيًا ما كان الأمر ، فإن قضاء الإمام في المتزاحمين على رأس البئر مع إقرار رسول الله ﷺ لهذا القضاء ، هو إلى النص أدنى منه إلى القياس ، ومعذرة إلى

شيخ الإسلام ابن القيم رحمه الله ، على أن لكل عالم هفوة ، ولكل جواد كبوة ، ولكل صارم نبوة ، وما أخطأ طريق الحق من آثر أساليب العلماء في البحث والتنقيب مهما يكن حظه من الخطأ أو من الصواب ، فهو مثوب مأجور في كل حال .

ومن أقضيته كرم الله وجهه : قضاؤه في بنات يزدجرد آخر ملوك فارس ، وذلك على ما يرويه العلامة الزمخشرى في كتابه « ربيع الأبرار » فيقول رحمه الله : لما جيء إلى المدينة المنورة بسبى فارس في خلافة عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان في هذا السبي ثلاث بنات ليزدجرد ، فأمر عمر رضى الله عنه ببيع البنات الثلاث .

فقال الإمام علي كرم الله وجهه : إن بنات الملوك لا يعاملن معاملة غيرهن من بنات السوقة . فسأله أمير المؤمنين عمر رضى الله عنه : كيف الطريق إلى العمل معهن يا أبا الحسن ؟ فقال كرم الله وجهه : يُقومن يا أمير المؤمنين ، ومهما بلغ ثمنهن قام به من يختارهن .

وقد أخذ عمر رضى الله عنه برأى الإمام فأخذهن علي رضى الله عنه ثم دفع بواحدة لعبد الله بن عمر ، ودفع بالثانية إلى محمد بن أبي بكر ، ودفع بالثالثة إلى الحسين ، على أن يكون البنات الثلاث زوجات لأكفائهن من العرب .

وقد ولدت زوجة الحسين عليًا زين العابدين[1] الذى ينتسب إليه كل شرف حسينى على وجه الأرض ، فيكون له بذلك في العرب أشرف الأصلاب إلى جانب أن له في الفرس أكرم الأرحام - كانت أم الإمام علي « زين العابدين » ابنة ملك الفرس وتسمى شاه زنان : وهى كلمة فارسية معناها بالعربية ملكة النساء .

وذلك القضاء بلا ريب قضاء لا يتأتى إلا لمثل الإمام في شرف نفسه وغزارة علمه وفقهه ، لما انطوى عليه الإمام من معرفة لأقدار الناس وإحسان لوزن الأمور . .

---

(١) **الإمام علي بن الحسين « زين العابدين »** :
حين كلمه الناس في ذلك الحزن الذى يعتريه دائمًا وأحيانًا يصل إلى الإغماء فقال : إن يعقوب عليه السلام بكى حتى ابيضت عيناه على يوسف ولم يعلم أنه آت ، وإنى رأيت بضعة عشر من أهل بيتى يذبحون في غداة يوم واحد أفترون حزنهم يذهب من قلبى ؟

على ما يقول عبد الله بن مسعود رضى الله عنه : « لا يزال الناس بخير ما تفاوتوا ، فإن تساووا هلكوا » .

وقد ولد علي « زين العـابدين » سنة ٣٧ هـ فأدرك في صباه مـصرع والده وهو مريض تحمله عـمته زينب ولما عرض على « يزيد بن معـاوية الأموى » هم بقتله لظنه أنه أدرك سن البلوغ ، لولا أن تصدت له عـمته السيدة زينب ، تقـسم بالله تعالى أن لا يقتل إلا وهى معـه فنجت به وأدرك سن البلوغ وحركة التوابين تهـز أرجاء العراق والحجاز وما يليهما من المشرق الإسلامى ، بثأرها (يالثأرات الحسين) دون أن يعرف لزين العابدين مشاركة فيها ، صرفه عنها كثرة عبادته وحجزه عنها تقواه وتحرزه من أن يؤخذ في التوابين بظن أو شبهة ، أو يندس فيها أفاق أو دعى أو أثيم .

وتجرد رضى الله عنه للعبادة فكان ورده في اليـوم والليلة ألف ركعة إلى أن مات سنة ٩٤ هـ وأمه تدعى « شاه زنان » أسلمت وحسن إسلامها ففازت بدين القيمة . . وأعتقت من الرق ، فصارت زوجة بعد أن كانت أمة وظفرت بالحرية .

ثم إنها رأت أن تقطع كل صلة لها بماضيها الوثنى فتخلت عن اسمها «شاه زنان» ومعناه ملكة النساء ، وأصبحت تدعى « غزالة » .

وقد سعدت « غزالة » بخال الأزواج ، وأليقهم ببنات الملوك ولم يبق من أمانيها إلا أن تنعم بالولد .

فأكرمه الله ، فولدت للحسين غلامًا وسيم المحيا ، بهى الطلعة فسمته عليًا تيمنًا باسم جده « علي بن أبى طالب رضى الله عنه وأرضاه » . لكـن فرحة غزالة لم تدم سوى لحظات . ذلك لأنهـا لبت نداء ربها إثر حمى نفـاس عاجلتها ، فلم تتـرك لها فرصة للتمتع بمولودها .

وبلغ من بر زين العابدين لأمه أنه كان لا يأكل معها في صحفة ويقول : أخشى أن تسبق يدى إلى ما سبقت عينها إليه .

ومن قوله : إن لله عبادًا عبـدوه رهبة فتلك عبادة العبيد ، وآخـرين عبدوه رغبة فتلك عبادة التجار ، وآخرين عبدوه شكرًا فتلك عبادة الأحرار .

وتكلم فيه رجل مفتريًا عليه فقال له : إن كنت كما قلت فاستغفر الله إن لم أكن كما قلت فالله يغفر لك فقبل رأسه وقال : جعلت فداك لست كما قلت فاغفر . قال : غفر الله لك حيث يجعل رسالته ، وقصته مع هشام بن عبد الملك والفرزدق ومدح الفرزدق له مشهورة تأتي فيما يلي إن شاء الله تعالى .

قال الزهري ما رأيت أحدًا أفقه من زين العابدين ، لكنه قليل الحديث ، وقال أبو حازم الأعرج : ما رأيت هاشميًا أفضل منه .

وعن سعيد بن المسيب قال : ما رأيت أورع منه.

وقال مالك : بلغني أن علي بن الحسين كان يصلي في اليوم والليلة ألف ركعة إلى أن مات ، وكان يسمى زين العابدين لعبادته ، وكانت العامة والخاصة يحبونه ويجلونه .

يروون في ترجمة الفرزدق أنه اجتمع والحسن بن أبي الحسن البصري في جنازة نوار امرأة الفرزدق فقال له الفرزدق أتدري ما يقول الناس يا أبا سعيد ؟ يقولون اجتمع خير الناس وشر الناس . . فقال الحسن : لست بخيرهم ولست بشرهم ولكن ما أعددت لهذا اليوم قال : شهادة أن لا إله إلا الله منذ ستين سنة . فقال الحسن : نعم والله العدة .

وعن أبي عمرو بن العلاء قال : شهدت الفرزدق وهو يجود بنفسه فما رأيت أحسن ثقة بالله منه وترجى له القربى والفائدة وعظيم العائدة بحميته لأهل بيت رسول الله ﷺ ، ومديحه لزين العابدين علي بن الحسين ، وعزوفه عن الرغبة والرهبة .

وذلك أن زين العابدين لما أراد في موسم الحج استلام الحجر في زحمة الناس انفرجوا عنه هيبة ومحبة .

ولم تنفرج لهشام بن عبد الملك ولي العهد في ذلك الوقت فقال شامي : من هذا ؟ فقال هشام : لا أعرفه ، خاف أن يرغب عنه أهل الشام ، فقال الفرزدق : أنا أعرفه .

فقال الشامي : من هو يا أبا فراس ، فقال :

هذا سليل حسين وابن فاطمة بنت الرسول من انجابت به الظلمُ
هذا الذي تعرف البطحاء وطأته والبيتُ يعرفه والحل والحرم
إذا رأته قريش قال قائلهم إلى مكارم هذا ينتهي الكرم
هذا ابن خير عباد الله كلهم هذا التقي النقي الطاهر العلم
يسمو إلى ذروة العز التي عجزت عن نيلها عرب الإسلام والعجم
يكاد يمسكه عرفان راحته ركن الحطيم إذا ما جاء يستلم

* * *

يُغضي حياء ويغضى من مهابته فما يكلم إلا حين يبتسم
يُبين نور الضحى من نور غرته كالشمس ينجاب من إشراقها القتم
مشتقة من رسول الله نبعته طابت عناصره والخيم والشيم
الله شرفه قدراً وعظمه جرى بذلك له في لوحه القلم
هو ابن فاطمة إن كنت جاهله بجده أنبياء الله قد ختموا
وليس قولك : من هذا ؟ بضائره العرب تعرف من أنكرت والعجم

* * *

سهل الخليقة لا تُخشى بوادره يزينه اثنان : حسن الخلق والشيم
حمال أثقال أقوام إذا فدحوا حلو الشمائل تحلو عنده النعم
لا يخلف الوعد ميمون نقيبه رحب الفناء أريب حين يعتزم
عم البرية بالإحسان فانقشعت عنها الغيابة والإملاق والعدم
من معشر حبهم دين وبغضهم كفر ، وقربهم منجى ومعتصم
إن عُد أهل التقى كانوا أئمتهم أوقيل: من خير أهل الأرض؟ قيل هم
لا يستطيع جواد بعد غايتهم ولا يدانيهم قوم وإن كرموا
مقدم بعد ذكر الله ذكرهم في كل بر ومختوم به الكلم
يأبى لهم أن يحل الذمُ ساحتهم خيم كرام وأيد بالندى ديم
من يعرف الله يعرف أولية ذا والدين من بيت هذا ناله الأمم
ما قال : « لا » قط إلا في تشهده لولا التشهد كانت لاؤه نعم

فلما سمع هشام ذلك أنف وحبس عطاء الفرزدق أو حبسه هو ، فبعث إليه زين العابدين اثنى عشر ألف درهم فردها وقال : مدحته لله لا للعطاء . فقال زين العابدين : إنا أهل البيت إذا وهبنا شيئًا لا نستعيده . فقبلها الفرزدق ، وهذه القصيدة الموعود بها في ترجمة زين العابدين رضى الله عنه ، ولم تفتر حركة التوابين وتداولوا فيما بينهم ميمية الفرزدق فيما حفظوا من ديوان الطالبيين ومناقبهم وبكائيات ضحاياهم وشهدائهم .

في سنة إحدى عشرة ومائة توفى عطية بن سعد الطائفى : ضربه الحجاج أربعمائة سوط على أن يشتم عليًا فلم يفعل . وأنت إذا تدبرت التاريخ على هذا الضوء في هذا القضاء ، فإنك لن تجد مناصًا من القول بأن السر الحق في تشيع الفرس للإمام يقوم على النظر إلى قضاء الإمام ، نظر الذى أكرمهم في إكرام بنات آخر ملوكهم . والإنسان مجبول بفطرته على التعصب لقومه في هذا الباب من أبواب الاحترام لمن تربطهم بهم صلة ، ويجمعهم معهم تاريخ .

ولو أن الشيعة قد غلوا غلوًا شديدًا خرجوا به عن العقل واتجهوا للإسلام ، لكان من الحق أن ننظر إليهم نظرة مودة واحترام . ولكن الغلو حملهم على كره العرب كراهية اعتدت على أصول الإسلام ، هو الذى يحمل المسلم على الغض من أقدار الغلاة في التشيع ، ولكن الأمل في رحمة الله لن يدعنا فرائس يأس من اجتماع الشمل ووحدة الصف ، في ظلال وارفة من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، بمنأى عن الغلو والمبالغة والإغراق والله يتولى الصالحين .

ومن أقضيته كرم الله وجهه ما يأثره الثقات عن الإمام جعفر الصادق[1] رحمه الله قال : بينا أمير المؤمنين علي كرم الله وجهه في ملأ من أصحابه ، إذ جاءه رجل فقال : إنى أوقبت على غلام فجئت إليك أسألك أن تطهرنى يا أمير المؤمنين ، ولم تكد هذه الكلمات تواقع سمعه كرم الله وجهه حتى تغير لونه تغيرًا يوحى إلى من

(١) أصبحت كثيرًا من المعالم الفكرية والآراء الفقهية للتشيع الإثنى عشر إنما تمدت واكتملت في عهد الإمام جعفر الصادق رضي الله عنه، وهو الإمام السادس المتوفى سنة ١٤٨ هـ ولعل ذلك يرجع إلى شخصيته العلمية الفذة ، فقد أخذ عنه العلم الإمامان الجليلان أبو حنيفة النعمان ومالك بن أنس .

يراه أنه نضو[١] هم مقعد مقيم . ذلك أن العرب لم تكن تعرف هذا اللون الفاحش من الشذوذ في إرواء الشهوات الحيوانية ، حتى إنهم لم يضعوا له كلمة تعبر عنه في لغتهم العربية الشريفة كما وضعوا للمفاحشة بين الرجل والمرأة كلمة « الزنا » وللمفاحشة بين المرأة والمرأة كلمة « السحاق » فإذا ما أرادوا التعبير عن المفاحشة بين الذكور استخدموا كلمة « اللواط » يأخذونها عن قوم لوط عليه السلام ، وقد كانوا – لعنهم الله – أول الذين ابتكروا هذه الفاحشة لم يسبقهم إليها أحد من العالمين .

فلما هدأت العاصفة في صدر الإمام علي كرم الله وجهه توجه بالحديث إلى ذلك الذى جاء إليه راجيًا أن يطهره ، فقال له : يا هذا عد إلى منزلك فلعل سوء مزاجك هاج بك فأوقعك في هذا البلاء المبين ، ولم يسع الرجل إلا أن يصدع بأمر أمير المؤمنين فرجع إلى منزله كما أمر ، ولكنه ما لبث أن عاد إلى ما اقترفه من قبل فجاء إلى أمير المؤمنين يطلب إليه أن يطهره ، فقال له كرم الله وجهه : يا هذا إن تطهيرك مما قارفته يقضى أحد أمور ثلاثة . . أن يضرب عنقك بالسيف ضربة بالغة ما بلغت ، أو أن تقذف من شاهق جبل مشدود اليدين والرجلين ، أو تحرق بالنار ، فاختر أيهن شئت ، ولم يشأ الرجل أن يختار حتى أقبل على أمير المؤمنين يسأله : أى الثلاثة أبلغ أذى وأشد إيلامًا يا أمير المؤمنين ؟ فأجابه كرم الله وجهه : الحرق بالنار هو الأبلغ الأشد ، فقال الرجل : فإنى قد أخذت هذا على ما سواه فطهرنى به رضى الله عنك فأجابه أمير المؤمنين : خذ لذلك أهبتك واستعد . ولم تكن أهبة الرجل إلا أن يفزع إلى الصلاة ، فقام فصلى ركعتين ثم جلس في تشهده يدعو الله تعالى ويقول : « اللهم إنى قد أتيت من الذنب ما قد علمت ، وقد جئت لابن عم نبيك أسأله أن يطهرنى فخيرنى بين ثلاث شدائد فاخترت أشدها الإحراق بالنار ، اللهم إنى أسألك أن تجعل ذلك كفارة لذنبي وألا تحرقنى نار الآخرة ، ثم قام يبكى حتى جلس في الحفرة التى حفروها له وهو يرى النار تتأجج ، ولم يتمالك أمير المؤمنين أن بكى وبكى معه أصحابه ثم قال للرجل : يا هذا إنك أبكيت ملائكة الله في سمائه وأرضه وإنى أرى بذلك توبة ، فقم وإياك أن تعاود شيئًا مما فعلت ، والله غفور رحيم» .

هذا ولست أجد بدًا من أن نقف وقفات حول هذا القضاء في هذه الجريمة الشنعاء .

---

(١) النضو : المهزول من هم ونحوه ، تقول العرب فلان نضو سفر يعنون أنه مجهود مكدود .

الوقفة الأولى :

فجملة القول فيها أن العلماء اختلفوا فيما يجب على من فعل ذلك - بعد إجماعهم على تحريمه - فقال مالك[1] : يرجم محصنًا أو غير محصن ، وكذلك يرجم المفعول به إن كان بالغًا ، ويحبس ويؤدب إن كان غير محصن .

وقال أبو حنيفة[2] : يعزر المحصن وغيره .

وقال الإمام الشافعي[3] : يحد حد الزانى قياسًا عليه .

---

(١) **الإمام مالك بن أنس « إمام المدينة ، إمام دار الهجرة » ٩٣ هـ - ٢٠٤ هـ :**
وقد رفض القضاء من قبل الخليفة العباسي أمير المؤمنين هارون الرشيد ورفض مغادرة المدينة المنورة رفض أن يكون كتابه « الموطأ » بعد تكليف هارون الرشيد له بكتابته كتابًا ليس فيه شدة وغلو الصحابي عبد الله بن عمر ولا تيسير وتسهيل الصحابي عبد الله بن عباس ، وأن يكون كتابه هذا مرجعًا عامًا - ووحيدًا - في الأمصار الإسلامية وهذا إنكار للذات ، وقال : ربما يكون هناك حديث للنبي ﷺ لم أدونه يتحدث فيه عن رحمة ، وآخر لم أدونه يتحدث فيه عن شدة ، وأكون بذلك قد قسوت ، وهذا قمة إنكار الذات والإيمان ولو كان هناك عالم آخر مثله لتمنى مثل هذا المجد الشخصى الدائم - رحمك الله أيها الإمام .

(٢) **الإمام أبو حنيفة النعمان « الإمام الأعظم » (٨٠ هـ - ١٥٠هـ) :**
رفض منصب القضاء مرتان واحدة من قبل عمر بن هبيرة والى العراق « العراق وفارس » والأخرى من قبل الخليفة العباسى أمير المؤمنين أبو جعفر المنصور وعندما رفض الإمام أبو حنيفة القضاء من قبل أبي جعفر المنصور أقسم عليه بتولى القضاء حتى يحرج الإمام فما كان من الإمام الأعظم بأن أقسم مرة أخرى بألا يتقلد منصب القضاء ، فما كان من أبي جعفر المنصور بأن غضب غضبًا شديدًا كيف يحلف ويقسم أبو حنيفة على أمير المؤمنين والمسلمين ، وأمر بدخوله فورًا السجن ويعذب فيه، وظل به حتى مات ، ذلك لأن الإمام أبا حنيفة كان يعلم أن آل البيت ظلموا ، أخذ العباسيون منهم كرسى الخلافة والحكم رغم أنهم أشاعوا أنهم جاءوا لإعطاء أهل البيت الحكم لأن بنى أمية سلبت واغتصبت منهم هذا الشرف . . إلا أن العباسيين ظلموا أهل البيت واضطهدوهم وكان الإمام شيعى ويحب أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه لكنه لم يتشيع ، بعض العلماء يعتبر الإمام الأعظم أبو حنيفة النعمان تابعى لأنه عاصر بعض أصحاب النبي ﷺ .

(٣) **الإمام الشافعي « عالم قريش » (١٥٠ هـ - ٢٠٤ هـ) :**
ولد بمصر بمدينة غزة ودفن بمصر ، كاد هارون الرشيد الخليفة العباسي أن يقتله ، لكن حبه لأهل البيت ، كذلك حجته القوية بعد قتل أصحابه الذين حضروا معه من اليمن نتيجة وشاية ، ورغم ذلك مات مقتولاً نتيجة عذابه وأصيب بالبواسير والناسور حتى ظل ينزف دمًا إلى أن مات .

أما الوقفة الثانية :

فجملة القول فيها ما رواه العلامة القرطبي عن أبي بكر الصديق رضى الله عنه، من أنه حرق رجلاً يسمى الفجاءة حين عمل عمل قوم لوط ، وذلك هو رأى علي بن أبي طالب ، فإنه لما كتب خالد بن الوليد إلى أبي بكر الصديق في ذلك ، جمع أبو بكر أصحاب النبي ﷺ واستشارهم في هذه النازلة ، فكان من رأى علي كرم الله وجهه أن يحرق الفاعل بالنار ، قائلاً : إن هذا الذنب لم تعص به أمة من الأمم إلا أمة واحدة صنع الله بها ما قد علمتم .

وقد نزل مجلس الخليفة أبي بكر على رأى الإمام كرم الله وجهه ، وبناء على ذلك كتب الخليفة الأول إلى خالد بن الوليد أن يحرق ذلك المفاحش بالنار فأحرقه ، ثم مضى الإحراق بالنار في المجتمع الإسلامى قانونًا نافذًا أخذ به عبد الله بن الزبير في زمانه ، ثم أحرقهم هشام بن عبد الملك في الشام ، ثم أحرقهم خالد القسرى[1] في العراق . فلما أفضت إمارة المؤمنين إلى الإمام كرم الله وجهه أمضى ما كان قد رآه لأبي بكر ومن كان في مجلسه من أصحاب رسول الله رضي الله عنهم وأرضاهم أجمعين .

أما الوقفة الثالثة :

فجملة القول فيها ما ذكره شيخ المفسرين ابن جرير الطبري في شأن قوم لوط الذين ابتدعوا هذه الفاحشة في العالمين : إن جبريل عليه السلام نشر جناحه فانتسف به أرضهم بما فيها من قصورها ودوابها وحجارتها وشجرها وجميع ما فيها ، فضمها في جناحه ، فحواها وطواها في جوف جناحه ثم صعد بها إلى السماء الدنيا حتى

---

(١) خالد بن عبد الله القسري :

من خطباء العرب المعدودين المشهورين بالفصاحة والبلاغة ، ولاه الوليد بن عبد الملك سنة ٨٩ هـ وتوفى سنة ١٢٦هـ كانت أمه مسيحية حتى ماتت كان يعيب في الإمام علي بن أبي طالب على منبر رسول الله ﷺ وكان كلبًا من كلاب بنى أمية عليه لعنة الله ورسوله والمؤمنين كان من أقواله القذرة لعن الله علي بن أبي طالب صهر رسول الله - اللهم لا حول ولا قوة إلا بك . . إنها الدنيا !! .

سمع سكان السماء أصوات الناس والكلاب، ثم قلبها فأرسلها إلى الأرض منكوسة، ثم دمدم[١] بعضها على بعض فجعل عاليها سافلها ، ثم أتبعها حجارة من سجيل .

ولعل الإمام كرم الله وجهه استند في قضائه بقذف المجرم من شاهق جبل ، إلى ما تضمنته الآية الكريمة في سورة هود : ﴿ **فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنضُودٍ * مُسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَ وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ** ﴾[٢] .
[هود : ٨٢ - ٨٣] .

ففي هذه الآية يقول تعالى ذكره : ولما جاء أمرنا بالعذاب وقضائنا فيهم بالهلاك جعلنا عالي قريتهم سافلها .

أما الوقفة الرابعة :

فجملة القول فيها أن أمير المؤمنين كرم الله وجهه أشفق على المذنب إشفاقًا شديدًا حتى بكى واستبكى ، ثم أمره بالانصراف ولم يقم عليه الحد ، وفي هذا ما يدعو إلى التساؤل عن سر هذا التصرف في تعطيل حد من حدود الله ؟

ونبادر القول بأن الإمام رضي الله عنه لا يمكن أن يحكم حكمًا أو يقضي قضاء إلا وله في ذلك سند من فقه لا يشوبه هوى ولا تفسده مجاملة ، كما تشهد بذلك سيرته العطرة في جميع تصرفاته مع عامة المسلمين ومع خاصة أهله وذوى قرباه .

ومبلغ ما يستند إليه المرء في تسويغ تصرف الإمام كرم الله وجهه في هذه القضية هو أن الشريعة المحمدية المسماح جعلت من حق الإمام أن يستصحب المصلحة في سياسته لرعيته ، وهو على ذلك قوى أمين ، وفي ظل هذه القاعدة الشرعية وعلى هديها مضى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، ومضى أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه .

---

(١) الدمدمة : الطحن وذلك هو ما أشار إليه الإمام كرم الله وجهه في قضائه بقذف ذلك الفاحش اللعين من شاهق الجبل .

(٢) سورة هود ٨٢ ، أخو عاد سيدنا هود عليه وعلى نبينا السلام - حضرموت اسم لابن قحطان « أى إذا حضر حربًا أكثر الموت » واسم قبيلة ومكان الآن وقيل أن قبر سيدنا هود بالأحقاف « حضرموت» والله أعلم بذلك .

وقد كان القوم يستفتون الإمام فيما يأخذون ويتركون ، فلعله كرم الله وجهه ، قد ألقى في روعه أن ذلك المذنب قد تاب توبة نصوحًا ، وأن التوبة النصوح يرضى الله بها عن عبده ، والله تعالى يقول : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَاغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** ﴾ [التحريم : ٨] .

وكذلك الآية الكريمة من سورة الفرقان : ﴿ **وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا * يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا * إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا** ﴾ .

[الفرقان : ٦٨ - ٧٠] .

فلعل أمير المؤمنين كرم الله وجهه باستصحابه هذه المعانى التى هو أبو عُذرتها وسيد فقهائها ، لعله رأى أن الله تعالى قد قبل توبة الرجل بما كان قد اختاره من الحرق بالنار لأنه أشد ألوان العذاب ، وإلقاء الله تعالى الحق في روع[1] المصطفين من عباده أمر ترضاه الفطرة ، وتقضيه المصلحة ويزكيه الإسلام .

وفي الحديث الشريف : « قد كان في الأمم قبلكم محدثون فإن يكن في أمتى منهم أحد فعمر بن الخطاب » . على أن هاهنا احتمالاً يسوقنا إليه الإيمان بأن الإمام كرم الله وجهه أجل قدرًا ، وأعلى منزلة ، وأعرق فقهًا ، وأشد توقيرًا لله من أن يتجهم حدًا من الحدود التى يأثرها الثقات عن رسول الله ﷺ .

وخلاصة هذا الاحتمال يرجع إلى توجيه من رسول الله ﷺ إلى أن الذى يفر من الحد ينبغي لأهل الإيمان أن يتركوه ، كما جاء ذلك في قصة ماعز الأسلمى ، فقد جاء إلى رسول الله ﷺ معترفًا بأنه قد فاحش مفاحشة تستحق الرجم بالحجارة حتى الموت . ولكن رسول الله ﷺ أعرض عنه ، فجاء إليه ماعز من شقه الآخر مصرًا

(١) الروع - بضم الراء - القلب .

على اعترافه فأعرض عنه رسول الله ﷺ ثم جاءه ماعز مرة أخرى معترفًا أيضًا بما كان قد اعترف به أولاً ، فيكون قد اعترف أربع مرات ويكون اعترافه على هذه الصورة كشهادة أربعة من الشهود توافرت فيهم العدالة التى تقتضى أن يرجم ماعز . ولم يجد رسول الله ﷺ مندوحة من أن يرجمه ، فأخرج الرجل إلى الحرة وبدأ القوم يرجمونه بالحجارة . فلما وجد مس الحجارة فر يشتد هاربًا ، غير أنه لسوء حظه لقيه رجل معه عظمة جمل شديدة حادة فضرب بها ماعزا فقتله . فلما ذكروا ذلك لرسول الله ﷺ قال : (هلا تركتموه ؟) يشير رسول الله ﷺ بكلمته هذه إلى سقوط الحد بالفرار ، فإذا ضممت إلى ذلك أن رسول الله ﷺ كان يعرض له بالرجوع عن الاعتراف سترًا على نفسه ، فإنك سوف ترى أن الشريعة المحمدية المسماح كانت تؤثر الستر على الفضيحة ، أخذ بمفهوم الحديث الشريف : (من ستر مسلمًا ستره الله في الدنيا والآخرة) ، وكذلك الحديث (إن الله ستير يحب الستيرين) .

هذا ولسنا نزعم أن الرجل الذى قبل أن يحرق بالنار قد رجع عن قراره الذى رفعه إلى الإمام أول الأمر ، ولكننا نستطيع أن نلفت القادرين على استصحاب روح الشريعة إلى أن يعتبروا بكاء الرجل وما كان يتجلى في وجهه من الرعب وخشية العذاب بالنار ، نستطيع أن نعتبر ذلك بمنزلة الفرار من إقامة الحد عليه من طريق الإحراق بالنار ، على نحو ما وجد ماعز الأسلمى من مس الحجارة ما دعاه إلى الفرار .

والإمام - كرم الله وجهه - لا يغيب عنه مثل هذا الاحتمال ، ولأن يلتمس أهل العلم وجهًا لتصرف الإمام يستند إلى قضاء لرسول الله ويستر عرض مسلم ، خير من أن يترك الأمر للعواطف والرغائب تصرفه كيف تشاء حيث تشاء .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - ما يرويه العلامة التسترى من أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه جيء إليه بخمسة نفر أخذوا في قضية زنا ، فأمر رضى الله عنه أن يقام على كل واحد منهم الحد . فجاء الإمام كرم الله وجهه ، فقال : ليس هذا حكمهم يا أمير المؤمنين ، فقال له عمر : أقم أنت الحد عليهم يا

أبا الحسن . فقام فـقدم واحدًا منهم فضرب عنقه ، ثم قدم الثانى فـرجمه ، ثم قدم الثالث فـضربه الحـد (الجلد) ثم قدم الرابع فضـربه نصف الحد ، ثم قـدم الخامس فعزره[1] فتحير أمير المؤمنين عمر وتحير الناس معه ، فقال له : يا أبا الحسن ، خمسة نفر في قضية واحدة أقمت عليهم خمـسة حدود وليس منها شيء يشبه الآخر . فقال الإمام كرم الله وجهه :

أما الأول : فكان ذميًا خرج عن ذمته فلم يكن له حكم إلا السيف .

وأما الثانى : فرجل محصن فكان حده الرجم .

وأما الثالث : فغير محصن فحده الجلد .

وأما الرابع : فعبد فضربناه نصف الحد .

وأما الخامس : فمجنون مغلوب على عقله فعزرناه .

وقد يذكرنا اختلاف الحكم في هذه القـضية بقضية تضمنتها قـصة ذكرها العلامة الأديب المبرد في كامله ، وهى أنه تقاذف عبد الرحمن بن حسان بن ثابت[2] ، وعبد الرحمن بن الحكم بن أبي العـاص ، فبلغ ذلك معـاية فكتب إلى مروان بتأديبهـما ، فضرب مروان[3] عبد الرحمن ثمانين وضرب أخاه عشرين ، فقيل لعبد الرحمن بن حسان : لقد ضـربك ثمانين وضرب أخاه عشرين فقـسى عليك ورحم أخاه ، فارفع إلى أمير المؤمنين معاوية أمرك ، وسينتـقم لك من مروان فتشفى صدرك وصدر الذين

---

(١) التعزير : كما في اللسان - ضرب الجانى دون الحد لردعه ومنعه من المعاودة يقول الشاعر :

ليس بتعزير الأمير خزاية ... عليّا إذا ما كنت غير مريب

(٢) **عبد الرحمن بن حسان بن ثابت :**

الشاعر سليل قبـائل الأنصار الخزرج الذى ينتمى إليها كاتب هذه السطور الأنصـارى الخزرجى أحمد عزوز الفرخ وعبد الرحمن هذا شاعـرًا وأبوه وجده والمهم في هذا كله أنه ابن خالة إبراهيم بن سيدنا محمد عليه الســلام ، فعبد الرحمن أمه سيرين ، كانت أخت شـيرين « ماريا القبطية » زوج النبي ﷺ .

(٣) **هلك مروان بن الحكم :**

أول شهر رمـضان سنة ٦٣ هـ ومن قبله هلك يزيد بن معـاوية بن أبي سفيان أول شـهر ربيع الآخر سنة ٦٣ هـ بينهما سبعة أشهر فقط في الممات !!

يعطفون عليك . فقال عبد الرحمن : لا والله لا أفعل ، فإن مروان ضربنى كما يحد الرجال الأحرار ، ثم جعل أخاه على النصف كما يحد العبيد ، فهو بشكرى له أحق منه بلومى إياه .

ومن أقضيته كرم الله وجهه : ما يرويه الثقات من أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه جىء إليه بامرأة حامل ليقيم عليها الحد وقد اتهمت عنده بالفجور ، فأمر بها رضى الله عنه أن ترجم ، ولكن رحمة الله ساقت إليها الإمام كرم الله وجهه فردها عن الحفرة ، ثم قال لأمير المؤمنين عمر : هل أمرت بها أن ترجم ؟ قال :نعم ، اعترفت عندى بالفجور . فقال الإمام كرم الله وجهه : لعلك انتهرتها أو أخفتها . فقال عمر رضى الله عنه : قد كان ذلك . فقال الإمام : إن رسول الله ﷺ يقول : (لا حد على معترف بعد البلاء) . ومن قيد أو حبس أو هدد فلا إقرار له . ولم يجد عمر رضى الله عنه ندحة عن إخلاء سبيلها فتركها ثم قال : «عجز النساء أن يلدن مثل علي ، ثم قال : لولا علي لهلك عمر » .

وقد تكررت هذه الكلمة من أمير المؤمنين عمر في أقضية الإمام كرم الله وجهه.

ومن أقضيته كرم الله وجهه : ما يرويه الثقة من أن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه جىء إليه بسارق فقطعه ، ثم جىء إليه به مرة ثانية فقطعه ، ثم جىء به إليه مرة ثالثة فهم بقطعه ، فقال له الإمام : لا تفعل يا أمير المؤمنين ، فإنك قطعت يده ورجله احبسه .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - ما رواه الصُّدق ، من أنه جاء رجل إليه فأقر بالسرقة ، فقال له أتقرأ شيئًا من القرآن ؟ قال الرجل : نعم أقرأ سورة البقرة . قال الإمام : لقد وهبت يدك لسورة البقرة . فقال الأشعث الكندى : أتعطل حدًا من حدود الله يا أمير المؤمنين ؟ قال : وما يدريك ما هذا ؟ إن البينة إذا قامت فليس للأمير أن يعفو ، ولكن الرجل إذا أقر على نفسه فذاك إلى الإمام : إن شاء عفا وإن شاء قطع .

ولعلك تسأل - عن وجه التفرقة بين ثبوت التهمة من طريق البينة ، وثبوتها من

طريق الإقرار : لماذا يؤخذ بذنبه في حال البينة ، ثم يعفى عنه في حال الإقرار بالذنب ؟

والذى عرفته خلال سماعى لدروس العلم في المساجد من شيوخ الأزهر الشريف أول صلاة بجامع الأزهر الشريف سنة ٣٥٩ هـ في عهد المعز لدين الله الفاطمى :

أن العفو في حال البينة ربما أوقع في النفوس نوعًا من الارتياب فيهم والتجريح لهم ، وفي ذلك فساد كبير لا يخفى وجهه على المتأملين .

وأما العفو عن المذنب في إقراره بالذنب فلعله أن يكون من قبيل إقالة أهل المروءات عثراتهم أو تأليف قوم تنتفع الأمة بتأليفهم ، والثقة بأمير المؤمنين كرم الله وجهه لا تأذن لمسلم أن يشك في قضاياه رضى الله عنه وأرضاه .

ومن أقضية الإمام كرم الله وجهه ما ذكره شيخ الإسلام ابن القيم عن الشعبي رحمه الله ، من أن ثلاث جوار اجتمعن فركبت إحداهن على عنق الأخرى ، فقرصت الثالثة المركوبة فقمصت فسقطت الراكبة فوقصت أى كسرت عنقها فماتت . فلما رفع ذلك إلى علي رضى الله عنه قضى بالدية أثلاثًا على عواقلهن[1] ، وألغى الثلث الذى يقابل فعل المقتولة لأنها أعانت على قتل نفسها . وربما دعانا الحرص على المزيد من المعرفة إلى أن نقف بك حول كلمة واقصة التى جاءت في سياق القصة .

وخلاصة القول في هذه الكلمة أن البناء اللغوى ينبغى أن يكون قائمًا على اسم المفعول حتى تكون البنت التى ماتت موقوصة لا واقصة ، فذلك هو ما ذكره العلامة الفيومى حيث قال في المصباح المنير : تقول العرب وقصت الناقة براكبها وقصًا : تعنى أنها رمت به فدقت عنقه فالناقة واقصة والعنق موقوصة .

وبناء على ما قاله اللغوي المصري ينبغى أن تكون البنت الثالثة التى قتلت أحق باسم الموقوصة فكيف يطلق عليها أهل اللغة كلمة واقصة « بمعنى اسم الفاعل مع أنها موقوصة » فهى أحق باسم المفعول ؟

(١) العواقل : أقارب الإنسان من جهة أبيه الذين يشتركون في احتمال جرائمه .

وقد أجاب عن سؤالك هذا العلامة أحمد المقرى الفيومى الأندلسي[١] المهاجر إلى مصر فقال : إن من حق القياس اللغوي أن يقال « الموقوصة » بدلاً من «الواقصة » ولكن القوم حافظوا على مشاكلة اللفظ حتى تجيء الألفاظ الثلاثة على نمط واحد ، فهن : القارصة والقامصة والواقصة .

ولك - في مبلغ علمى - أن تقول : إن القوم إنما أطلقوا عليها اسم الفاعل ، مع أنها خليقة باسم المفعول ، من أجل أنها أعانت على نفسها بركوبها على عنق القامصة فكأنها بذلك قتلت نفسها فهى بهذا الاعتبار واقصة وإن كانت موقوصة .

الأندلس في ظلال الإسلام :

فتح المسلمون الأندلس في عهد الخليفة الأموى عبد الملك بن مروان على يد طارق بن زياد الذى كان معظم جنوده من البربر سكان الشمال الإفريقي . ولما استقر الإسلام في الأندلس بدأ كثير من العرب ينزحون إليها كما هاجر إليها كثير من أهل البلاد الإسلامية وامتزج الوافدون بسكان الأندلس الأصليين بعد سقوط دولة بنى أمية في الشرق وقيام الدولة العباسية سنة ١٢٢ هـ - ٧٤٩ م تمكن عبد الرحمن الداخل من تأسيس دولة أموية بالأندلس سنة ١٣٨ هـ - ٧٥٥ م حيث اتخذ قرطبة عاصمة لها ودام حكم هذه الدولة نحو ثلاثة قرون ٢٨٤ سنة ، وتعد هذه الفترة من أزهى عصور الحضارة العربية في الأندلس .

ولما زالت دولة بنى أمية من الأندلس انقسمت مملكتها إلى إمارات عديدة سمى حكامها بملوك الطوائف وسرعان ما اضطربت أمورهم ولحقهم الضعف فكانت الفرصة سانحة لاشتداد الهجوم الشمالي من أوربا المسيحية مما هدد بسقوط الأندلس سقوطًا تامًا وقد سقطت فعلاً خلال هذه الفترة مدينة من أكبر المدن الأندلسية وهى مدينة طليطلة التى كانت عاصمة إسبانيا قبل الفتح الإسلامى بعد سقوط دولة المرابطين كان لدولة الموحدين التى قامت على أنقاضها مشاركة قوية في نصرة المسلمين في الأندلس

---

(١) الأندلس : اسم أطلقه العرب عل « وندلوسيا » والنسبة إلى الفندال أو الوندال إحدى مقاطعات إسبانيا استولى عليها القوط .

كما كان لدولة بنى مرين مساهمة فعالة في الدفاع عن حوزة الإسلام ضد الهجمات المسيحية في الشمال وبمرور الزمن وانشغال المسلمين في الشرق بالحروب الصليبية وتفكك المسلمين بالمغرب بدأت الانتصارات تميل إلى الجانب المسيحى فكانت رقعة الأندلس تضيق جيلاً بعد جيل بما يستقطع منها على يد الجيوش الإسبانية وحلفائها حتى انتهى الأمر بسقوط الأندلس كلها وانتهاء أمر العرب والمسلمين فيها سنة ٨٩٧ هـ - ١٤٩٢ م بعد أن ظلت الأندلس في ظلال الإسلام نحو ثمانية قرون من الزمان .

ومما ينتظمه سلك أقضيته كرم الله وجهه ، ما رواه الزبير بن بكار حيث قال : خطب عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، أم كلثوم بنت الإمام من فاطمة الزهراء[1] بنت رسول الله ﷺ ، فقال له : إنها صغيرة . فقال : زوجنيها يا أبا الحسن فإنى أرصد من كرامتها ما لا يرصده أحد . فقال علي : أنا أبعثها إليك فإن رضيتها زوجتكها ، فبعثها إليه ببرد وقال لها : قولي له هذا هو البرد الذى ذكره لك أبي فقالت له أم كلثوم ذلك.

فقال عمر : قولي له قد رضيت البرد الذى بعثت به رضي الله عنك ، ثم أجلسها إلى جانبه وجعل يربت على كتفها ، ولكنها - في حمية هاشمية - قالت له : أتفعل معى هذا ؟ لولا أنك أمير المؤمنين لكسرت أنفك . ثم انصرفت إلى أبيها فأخبرته الخبر وقالت له : لقد بعثتنى يا أبت إلى شيخ سوء . قال الإمام لها : مهلاً يا بنية فإنما هو زوجك .

---

(١) تزوج الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه السيدة فاطمة الزهراء رضى الله عنها بنت رسول الله ﷺ وكان عمرها ١٨ سنة ذهب يومًا الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه إلى قبر سيدة نساء العالمين زوجته فاطمة الزهراء قائلاً : « السلام عليك يا رسول الله ، عنى وعن ابنتك النازلة في جوارك ، والسريعة اللحاق بك قل يا رسول الله عن صفيتك صبرى ورق عنها تجلدى إلا أن لي في التأسي بعظيم فرقتك وفادح مصيبتك موضع تعز (إنا لله وإنا إليه راجعون) فلقد استرجعت الوديعة وأخذت الرهينة أما حزنى فرمد ، وأما ليلي فمهد إلى أن يختار الله لي دارك التى أنت بها مقيم ، والسلام عليكما سلام مودع لا قال ولا سئم ، فإن أنصرف فلا عن ملالة وإن أقم فلا عن سوء ظن بما وعد الله الصابرين .

ووجه القضاء في هذه القضية :

أن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه إنما ربت على كتفها تأنيسًا لها ، وحرصًا على أن يعرف مقدار إدراكها في مثل سنها ، ولا ريب في أنه - كرم الله وجهه - كان يستصحب في صنعه هذا أدب رسول الله ﷺ في الحديث الشريف : « إذا خطب أحدكم المرأة ، فإن استطاع أن ينظر منها إلى ما يدعوه إلى الزواج بها ، فليفعل » .

وقد أقر الإمام كرم الله وجهه أمير المؤمنين عمر على ما صنع بأم كلثوم ، فأصبح من حق الخاطب بحكم هذا القضاء أن يصنع ما صنعه أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه ، كما أصبح من واجب أولياء المخطوبة أن يرضوا بما رضيه الإمام علي كرم الله وجهه .

(وهنا فعلماء الشرع الكريم يبيحون النظر إلى المرأة عمومًا ، وإن اختلفوا ما هى الأماكن المستحبة حيث أنهم توصلوا في نظر ابن رشد في كتابه : « بداية المجتهد ونهاية المقتصد » : أنه من حقه على العموم النظر لكل شيء ، فيما عدا منطقة الثدى وعضو المرأة التناسلي ، وهذا جائز شرعًا ولكن الخطوبة عند هؤلاء حتى الإمام الشوكانى هى إعلان الزواج وليست مرحلة ما قبل الزواج تقبل للوجوب أو الرفض وليس كما هو الحال عليه هذه الأيام) .

ثم إن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه جاء إلى الروضة الشريفة حيث كان يجلس فيها مع قدامى المهاجرين ، ثم قال لهم رضي الله عنهم : رفئوني رفئوني ، أى : قولوا لي بالرفاء . فقالوا له : بم يا أمير المؤمنين نرفئك ؟ قال : تزوجت أم كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب ، لأنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : « كل سبب ونسب وصهر ينقطع يوم القيامة ، إلا سببي ونسبي وصهري » . فتزوجت أم كلثوم .

ومن أقضيته كرّم الله وجهه : ما يأثره الثقات عن الإمام جعفر الصادق قال : إن رجلاً أتى بامرأة إلى عمر رضي الله عنه فقال : يا أمير المؤمنين هذه امرأتى ، وهى -

كمـا ترى - سوداء وأنا أسود ، وقد ولدت لي غـلامًا أبيض . فالتفت أمـير المؤمنين عمر إلى الحاضرين في مجلسه قائلاً لهم : ما ترون ؟ قالوا : نرى أن ترجمها ، فأمر عـمر بأن ترجم ، وفـيمـا هى في الطريق إلى الحـفرة أقبل الإمام علي ، ثم سـأل فحدثوه بما قال الأسود وبما أمر به أمير المؤمنين .

فقال الإمـام للأسود : أتتهم امرأتك ؟ قال الرجل : لا . فمـضى الإمام يسأل حـتى قال : هل أتيـتهـا وهى طامس ؟ قال الرجـل : لقد قـالت لي في ليلة : إنى طامس ، فظننت أنها تتقي البرد فوقعت عليها .

فتـوجه الإمام للمـرأة بالسؤال هل أتاك وأنت طامس ؟ قـالت الزوجة : نعم . وسأله إننى قد خرجت عليه وأبيت أن أطاوعه . قال الإمام : انطلقا والمولود ابنكما، وإنما غلب الدم النطفة .

ومن أقضيتـه - كرم الله وجهه - ما كان يتحـدث به جابر الأنصاري رضي الله عنه قـال : جاء رجل إلى علي - كـرم الله وجهـه -، فقال : إنى كنـت أعزل عن امرأتى وقـد جاءت بولد مع ذلك . فقال الإمـام للرجل : أنشدك الله هل أتيتـها ثم عاودتها قـبل أن تبول ؟ قال الرجل : نعم ، فعلت ذلك فأجـابه الإمام : إذن فالولد لك .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - ما رواه الثقة عن الإمام الصادق رضي الله عنه قال : جىء إلى أميـر المؤمنين علي بامرأة بكر زعمـوا أنها فاحشت ، فـأمر كرم الله وجهه الـنساء فنظرن إليها فـقلن إنها عذراء ، فخلى الإمـام سبيلها قـائلاً : ما كنت لأضرب امرأة عليها من الله عز وجل خاتم . وكان رضي الله عنه يجيز شهادة النساء في مثل تلك القضية .

ومن أقـضيـته كـرم الله وجهـه : ما صـــح عن محمـد الباقـر بن علي بن زين العابدين بن الحـسين بن علي بن أبي طالب قال : جىء إلى أميـر المؤمنين علي بامرأة مع رجل قد فجر بها ، فقالت المرأة لقـد استكرهني والله يا أمير المؤمنين ، فدرأ عنها الحد .

ومن أقضيته كرم الله وجهه : أن امرأة شهد عليها الشهود بأنهم وجدوا في بعض مياه العرب رجلاً معها يفاحشها وليس بعلاً لها . **فأمر عمر برجمها** . **فقالت** : اللهم إنك تعلم أني بريئة ، فغضب عمر رضي الله عنه ثم قال : تفاحشين ثم تجرحين الشهود أيضًا ؟ فلما جاء الإمام سئل عن تلك القضية فقال : ردوها فاسألوها فلعل لها عذرًا يقبل ، فردت المرأة وسئلت فقالت : كان لأهلى إبل فخرجت في إبلهم وحملت معى ماء ولم يكن في إبل أهلى لبن ، وخرج معى خليطنا وكان في إبله لبن فنفد ما كان معى من ماء فاستسقيته فأبى أن يسقيني حتى أمكنه من نفسى ولكننى أبيت .

فلما كادت نفسي تخرج من شدة الظمأ أمكنته تحت سلطان الإكراه . فقال الإمام - كرم الله وجهه - « الله أكبر » ثم تلا : ﴿ **فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلا عَادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ** ﴾ [البقرة : ١٧٣] . فلما انتهت القضية إلى أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه خلى سبيل المرأة .

هذا ، ولسنا نستطيع أن نجاوز هذه الصورة من أقضية الإمام ، دون أن نقف حيالها وقفات لا نرى منها بدًا ولا عنها ندحة .

وأولى هذه الوقفات حول الآية التى ذيل بها الإمام قضاءه : ﴿ **فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلا عَادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ** ﴾ [البقرة : ١٧٣] .

فإن هذه الآية ونظيرتين لها وردن في معرض المضطر إلى الطعام ، وأولاهن قول الله جل ثناؤه في سورة البقرة : ﴿ **إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلا عَادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ** ﴾ .

[البقرة : ١٧٣] .

وثانيتهن قول الله تعالى في سورة الأنعام : ﴿ **قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ** ﴾ .

[الأنعام : ١٤٥] .

وثالثة الآيات قوله تعالى في سورة النحل : ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [النحل : ١١٥] .

وهذه الآيات الثلاث أبحن للمضطر إلى طعام محرم بنصوص هذه الآيات ، يأخذ منه ما يسد الجوعة ويستبقي المهجة على ما تشير إلى ذلك الكلمات : (غير باغ) (ولا عاد) ، فإن المراد بالكلمة (غير باغ) أن لا يبغى الجائع المضطر على جائع مضطر مثله ، وكذلك المراد بالكلمة (ولا عاد) .

والمعنى - على ذلك - أن من ألجاته الضرورة إلى استبقاء حياته بالأكل من هذه المحرمات المذكورة في هذه الآيات الثلاث ، فإن له أن ينال من هذا الذى حرم الله ما يمسك عليه حياته ، بشرط أن لا يبغى على مضطر مثله ، وأن لا يتجاوز حاجته إلى ما وراءها .

وفي تسويغ هذه الصورة من أقضية الإمام كرم الله وجهه ، يقول ثقة فضل : إن ها هنا أمرين لابد من ملاحظتهما :

أحدهما : قول الخليط لن أسقيك إلا بتمكيني منك .

ثانيهما : أن المرأة قبلت ذلك ، وباجتماع الأمرين أحدهما إلى الآخر تدخل القضية في إطار زواج المتعة ، وهو زواج شرعى للضرورة كما يقرر ذلك الإمام الجليل ابن القيم ، في كتابه « زاد المعاد في هدي خير العباد » .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : ما يأثره أهل الثقة من أنه قد جيء إلى عمر برجل وامرأة ، فقال الرجل للمرأة : « يا زانية » فأجابته المرأة بقولها « أنت أزنى مني » فأمر عمر رضي الله عنه بأن يجلد كل منهما ثمانين جلدة حد القذف . ولكن الإمام - كرم الله وجهه - قال في المجلس : لا تعجلوا ، ثم قضى على المرأة بأن يقام عليها حدان ، وقرر أن الرجل لا شيء عليه ، ثم علل ذلك القضاء بقوله إن على المرأة حدًا لقاء افترائها وحدًا آخر لقاء إقرارها على نفسها ، غير أنها لا يصار بها إلى غاية الحد . ما أقوى فراستك وقوة حجتك أيها الإمام .

ومعنى ذلك أنها لا تضرب حد المفاحشة كاملاً لأن من الحد الكامل الإقرار أربع مرات ، على ما جاء في الكتاب العزيز من قوله تعالى : ﴿ **وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ * وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِن كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ * وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ** ﴾ [النور : ٨ - ١٠] . يعنى لعاجلكم بالعقوبة ، ولكنه تعالى لم يعاجلكم بها لفضله ورحمته ومقتضى حكمته وإيثاره لأهل الإيمان التوبة على العقوبة وسوء الأحدوثة .

هذا ، وإذا لم يأذن الشارع بإقامة الحد عليها لعدم توافر الشروط ، فإن الأمر قد عاد إلى التعزير ، والتعزير لا يبلغ إلى منزلة الحد ، هذا ما يتصل بشأن المرأة في هذا القضاء ، وأما ما يتصل بشأن الرجل فإنها بإقرارها على نفسها أسقطت حد القذف عن الرجل .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - قضاء ما قضى به أحد قبله ، وكان ذلك أول ما قضى به بعد رسول الله ﷺ وذلك أنه لما قبض رسول الله وأفضى الأمر إلى أبي بكر، جيء إليه برجل شرب الخمر . فقال له أبو بكر : هل شربت الخمر ؟ فقال الرجل : نعم شربتها . فعاد أبو بكر يسأله : ولم تشربها وهي محرمة ؟ قال الرجل: لقد أسلمت يا خليفة رسول الله ومنزلي بين ظهراني قوم يشربون الخمر ويستحلونها، ولو علمت أنها حرام لاجتنبتها . فالتفت أبو بكر رضي الله عنه إلى عمر قائلاً له : ما تقول يا أبا حفص في أمر هذا الرجل ؟ فقال عمر رضي الله عنه : معضلة ليس لها إلا أبو الحسن . فدعا أبو بكر بغلام ثم أمره أن يذهب إلى الإمام فيدعوه إليه ، غير أن عمر رضي الله عنه قال : « يؤتى الحكم في منزله » .

ثم قام عمر ومعه أبو بكر وسلمان الفارسي فأخبروا الإمام بقصة الرجل . فقال - كرم الله وجهه - لأبي بكر رضي الله عنه : ابعث مع الرجل من يدور به على مجالس المهاجرين والأنصار . فمن كان قد تلا عليه آية تحريم الخمر فليشهد عليه فإن لم يكن من يشهد بذلك فعليهم أن يتلوا عليه آية التحريم ثم لا شيء عليه بعد . ففعل أبو بكر ما أشار به الإمام ولكن أحداً لم يشهد عليه ، فخلى سبيله . وهنا

تحمس سلمــان رضي الله عنه فقال : لقــد أرشدتهم وكأنه إنما أراد أن يعــترض على قضــاء الإمام . فــقال - كــرم الله وجهــه - إنما أردت أن أجدد تأكيــد هذه الآية في وفيــهم : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلاةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ** ﴾ .

[المائدة : ٩٠ - ٩١] .

ثم توجه بــالحديث - كرم الله وجــهه - إلى سلمــان ومظاهريه على رأيه فــتلا عليــهم قول الله تعــالى : ﴿ **أَفَمَن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لاَّ يَهِدِّي إِلاَّ أَن يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ** ﴾ [يونس : ٣٥] .

ومن أقضــيته - كرم الله وجــهه - : ما يرويه الإمام البــاقر رضي الله عنه قال : جيء إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، بقدامة بن مظعون وقد شرب الخمر ، فشهــد عليه رجلان أحدهما خصي وهو عمرو التــميمي ، والآخر المعلى بن جارود ، فــشهد أحدهمــا أنه رأى قدامة يشــرب الخمر ، وشهــد الآخر أنه رآه يقيء الخمر ، فأرسل أمير المؤمنين عمر إلى أناس مــن الصحابة فيهم الإمام علي فقال له : ما تقول يا أبا الحسن في هذه القضية ، فإنك الذى قال فيك رسول الله ﷺ : « إنك أعلم هذه الأمة وأقــضاها بالحق » ، وقد اختلــف هذان الرجلان في شهادتهــما على قدامة بن مظعون . فقال الإمام كرم الله وجهه : إنهما لم يختلفا في شهادتهما ، فقد شرب الخمر فشهد عليه عمــرو التميمي بأنه رآه يشرب ، ثم شهد الآخر بأنه رآه يقيء الخمر ، فالذى قاءه هو الذى شربه فهما لم يختلفا في شهادتهما عليه .

فسأله أمير المؤمنين عمر : هل تجوز شهادة الخصي يا أبا الحسن ؟

فأجابه - كرم الله وجهه - قائلاً : مــا ذهاب لحيته إلا كذهاب بعض أعضائه ، فلا مانع من إمضاء شهادته .

ومن أقضــيته كرم الله وجــهه : قضاؤه فــي مولود تنازعه ثلاثة نفر كلهم يــدعيه لنفسه ، وكان أولئك الثلاثة وقعوا على أم ذلك الولد في طهر واحد ، فدعا كرم الله

وجهه - باثنين منهم فقال لهما : طيبا لهذا بالولد . قالا : « لا » ، ثم قال لاثنين : طيبا بالولد لهذا . فقالا : « لا » فقال كرم الله وجهه : « أنتم شركاء متشاكسون ، وإنى أقرع بينكم فمن قرع فله الولد وعليه لصاحبيه ثلثا الدية » ثم أقرع بينهم فجعله لمن صارت له القرعة ، وجعل لصاحبيه عليه ثلثي الدية .

فلما ذكروا ذلك لرسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه ، وقد ذهب إلى القول بهذا الحديث إسحاق بن راهويه قائلاً : إنه السنة في دعوى الولد . وكان الشافعي رضي الله عنه يقول به في القديم ، وأما الإمام أحمد فرجح عليه حديث القافة[1] قائلاً : « حديث القافة أحب إلي » .

قال الإمام ابن القيم : وها هنا أمران أحدهما دخول القرعة في النسب ، وثانيهما تغريم من خرجت له القرعة ثلثي دية ولده لصاحبيه ، وكل من الأمرين بعيد عن القياس على ما ذكر ذلك أهل العلم ، فيقال لهم القرعة قد يستعملونها عند فقدان مرجح سواها من بينة أو إقرار أو قافة ، وليس ببعيد تعيين المستحق بالقرعة في هذه الحال ، إذ هى غاية المقدور عليه من أسباب ترجيح الدعوى ، ولها دخول في دعوى الأملاك المرسلة التى لا تثبت بقرينة ولا أمارة ، فدخولها في النسب الذى يثبت بمجرد الشبه الخفى المستند إلى قول القائف أولى وأحرى .

وأما الدية فمشكل جدًا ، فإن هذا ليس بقتل يوجب الدية وإنما هو تفويت نسبه بخروج القرعة له . فيمكن أن يقال : وطء كل واحد صالح لجعل الولد له وقد فوته كل واحد منهم على صاحبه لوطئه ، ولكن لم يتحقق من كان له الولد منهم ، فلما أخرجته القرعة لأحدهم صار مفوتًا لنسبه على صاحبيه فأجرى ذلك مجرى إتلاف الولد ، ونزل الثلاثة منزلة أب واحد ، فحصة المتلف منه ثلثى الدية ، إذ قد عاد الولد له فيغرم لكل من صاحبيه ما يخصه وهو ثلث الدية .

قال شيخ الإسلام ابن القيم : ووجه آخر أحسن من هذا وهو أنه لما أتلفه عليهما بوطئه ولحوق الولد به ، وجب عليه ضمان قيمته وقيمة الولد شرعًا هى ديته ، فلزمه

(١) القافة - جمع قائف - وهو الذى يعرف شبه الرجل بأخيه وأبيه .

لهما ثلثا قيمته وهى ثلثا الدية ، وصار هذا كمن أتلف عبدًا بينه وبين شريكين له ، فإنه يجب عليه ثلثا القيمة لشريكيه ، فإتلاف الولد الحر عليهما - بحكم القرعة - كإتلاف الرقيق الذى بينهم .

وهذا من ألطف ما يكون من القياس وأدقه ، ولا تهتدى إليه إلا أفهام الراسخين في العلم وليس في الشريعة شيء يخالف القياس ، وليس في المنقول عن الصحابة مما لا يعلم لهم فيه مخالف كذلك ، وأن القياس الصحيح دائر مع أوامر الشريعة ونواهيها وجودًا وعدمًا ، كما أن المعقول الصحيح دائر مع أخبارها وجودًا وعدمًا ، فإن الله تعالى لم يخبر لا هو ولا رسوله ﷺ بما يناقض صريح العقل ، ولم يشرع سبحانه ما يناقض الميزان والعدل .

ومن أقضيته التى يتلقاها أهل العلم بالقبول القائم على الإعجاب بعمله والإذعان لفضله ، قضاؤه كرم الله وجهه الذى رواه القرطبي عن الشعبي حيث يقول : بلغ عمر بن الخطاب أن امرأة من قريش تزوجها رجل من ثقيف في عدتها ، فاستقدمها عمر مع زوجها وفرق بينهما قائلاً له : (لا تتزوجها) ثم جعل أمير المؤمنين عمر صداقها في بيت المال ، وقد فشا ذلك في الناس ، فلما بلغ الإمام - كرم الله وجهه - جعل يقول : « يرحم الله أمير المؤمنين عمر ، ما بال الصداق وبيت المال ؟ إنما جهل الزوجان فعلى الإمام أن يردهما إلى السنة » .

فقال له قائل : فما تقول أنت فيهما ؟ فقال : لها الصداق بما استحل منها ويفرق بينهما ، ولا جلد عليهما ، وعليها أن تكمل عدتها من الأول ثم تعتد من الثاني عدة كاملة ثلاثة أقراء ، ثم يخطبها الرجل إن شاء فلما بلغ ذلك أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه خطب الناس فقال :

(أيها الناس ، ردوا الجهالات إلى سنة رسول الله ﷺ ، وليس لأحد أن يفتى في المسجد وعلي حاضر) .

ومن أقضيته كرم الله وجهه - : تحديده كلمة حين بستة أشهر ، فقد جيء إليه برجل نذر أن يصوم حينًا من الدهر ولم يعين وقتًا محددًا فقضى الإمام أن يصوم

الناذر ستة أشــهر ثم تلا قول الله جل ثناؤه : ﴿ **أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ * تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ** ﴾ [إبراهيم : ٢٣ - ٢٥] .

فكلمة حين في هذه الآية حددها الإمام بستة أشهر .

وننتهز بك هذه السانحة لنروى لك ما ذكره العلماء في تحديد معنى كلمة «حين» وليس يخفى عليك أن هذه الـكلمة وردت في الكتاب العـزيز أكثر من مرة بأكـثر من معنى ، وجماع هذه المعانى أن الحين وقت بلـوغ الشيء وحصوله ، وهو مبهم المعنى وإنما يخصصه ما يضاف إليه فـهو حينًا يجيء بمعنى أجل الشيء ، نحو قوله تعالى : ﴿ **وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ** ﴾ [يونس : ٩٨] .

وقـد يجيء بمعنى الوقت من ليل أو نهـار على ما في الآية الشـريفة من سـورة الـــروم : ﴿ **فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ * وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ** ﴾ [الروم : ١٧ - ١٨] .

فـالحين في هذه الآية هو الوقت ، وربما ذكـر بعض أهل العلم أن هذه الآية من السورة قد حددت أوقات الصلوات الخـمس . وقد تجيء كلمة « حين » للزمان المطلق ﴿ **هَلْ أَتَىٰ عَلَى الإِنسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْئًا مَّذْكُورًا** ﴾ [الإنســان : ١] ، وكذلك قوله من سورة ص : ﴿ **قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ * إِنْ هُوَ إِلاَّ ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ * وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ** ﴾ [ص : ٨٦ - ٨٨] .

فـالحين في هذه الآيات ليس له حـد في نفـسـه يأخـذ الإنســان به وينزل على مقتضاه، وإنما يفهمه بحسب الأحوال المستفادة من إضافة هذه الكلمة إلى ما بعدها أو إلى القرائن من الوقائع والأحداث في الزمان والمكان .

وعلى ذلك جـاءت هذه الآية الكريمة مشـيرة إلى النخلة ، فكلمـة حين مقـترنة بالنخلة تعنى الوقت من جداد النخلة وقطع ثمراتها إلى اسـتئناف حملها من جديد ، ومقدار ذلك ستة أشهر كما جاء في تفسير الإمام كرم الله وجهه ، وقد حكى عكرمة رحمه اللــه أن رجلاً قال : إن فعلت كذا وكـذا إلى حين فغلامي حر ، ثـم أتى أمير

المؤمنين عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه فسأل عكرمة فقال عكرمة : إن من الحين حينًا لا يدرك معناه كقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَّكُمْ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴾ [الأنبياء : ١١١] ثم قال للرجل المستفتي : أرى أن تمسك غلامك ما بين صرام النخلة إلى حملها . وقد أعجب ذلك أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز (وسئل يومًا أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز الخليفة الأموي عن أهل صفين فقال : تلك دماء طهر الله منها يدى فلا أحب أخضب لساني فيها) .

ومبلغ العلم بتلك الفتوى من عكرمة أنه قد أخذها عن الإمام علي كرم الله وجهه ، فالأمر في تفسير الحين بستة أشهر عنه أخذ وإليه يرد ، رضي الله عنه وعن آل بيته أجمعين .

ومن أقضية الإمام قضية ليس لها إلا مثله - كرم الله وجهه - : وخلاصة هذه القضية أن امرأة حرة تزيت بزى الإماء ثم راحت تلتمس رجلاً كانت تريده ، وما زالت به حتى واقعها معتقدًا أنها جاريته ، فلم يتبينها والرغبة جامحة والظلام شديد، فلما رفع أمرها إلى أمير المؤمنين عمر أرسل إلى الإمام علي أن يستفتيه فقال له - كرم الله وجهه - « اضرب الرجل حدًا في السر ، واضرب المرأة حدًا في العلانية » .

لعل وجه التفرقة أن الرجل قد أتى ما أتى جاهلاً حقيقة المرأة ، ولعله لو كان قد تبينها وعلم أنها ليست جاريته لأبى أن يفاحشها . وهذا الفرض يجعله غير مستخف بأوامر الله ونواهيه ، فلا ضرورة في هذه الحال للتشهير به بين الناس ، وأما المرأة فإنها قد فاحشت استجابة لرغبة آثمة وتوسلت إلى هذه الرغبة بالغش والخداع ، فكان من العدل أن يفرق بين الحالين فيضرب الرجل في السر وتضرب المرأة في العلانية ، ورضي الله عن الإمام الجليل وكرم الله وجهه .

هذا ، ومن أقضيته - كرم الله وجهه - ما يرويه الثقة عن الإمام جعفر الصادق قال : شاعت في الناس شائعات عن امرأة تفاحش ، فبلغ ذلك عمر رضي الله عنه، فبعث إليها فروعها ثم أمر أن يجاء بها إليه ، ففزعت المرأة فزعًا شديدًا حتى أخذها الطلق فذهبت إلى بعض الدور فولدت غلامًا ، فاستهل الغلام ثم مات ، فدخل على

عمر من الروعة بموت الغلام في هذه الحال ما شاء الله ، فقال له بعض جلسائه : لا عليك يا أمير المؤمنين ، غير أن عمر رضي الله عنه لم يقبل هذا القول من جلسائه بل طلب إليهم أن يسألوا عليًا . فقال لهم - كرم الله وجهه - : إن كنتم قد اجتهدتم فما أصبتم ، ولئن كنتم قلتم برأيكم لقد أخطأتم ، ثم قال : إن على أمير المؤمنين دية الصبي . . عتق رقبة لوجه الله تعالى . ففرح أمير المؤمنين عمر وأخذ الصحابة برأى الإمام ، على أن الإمام ابن أبي الحديد روى الخبر مرسلاً ، وفيه أن على عمر غرة تؤدى من بيت مال المسلمين عبدًا كانت أو أمة .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : ما روى عن جعفر الصادق من قوله إن أمير المؤمنين عليًا - كرم الله وجهه - قضى في امرأة زوجها وليها وهى برصاء ، فقال : إن لها المهر بما استحل منها ، وأن المهر على الذى زوجها .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : أن امرأة حرة دلس عليها عبد فتزوجها وهى تظن أنه حر وإن كان عبدًا في حقيقة أمره ، فقضى في هذه الواقعة الإمام بأن يفرق بينهما إن شاءت المرأة التفريق ، وإلا ظلت زوجة له .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : أن رجلاً كاتب مملوكه على قدر من المال يدفعه إليه منجمًا ، فإذا قضى نجومه نال حريته ، غير أن المملوك المكاتب جاء بالمال كله إلى سيده ضربة واحدة وسأله أن يأخذ المال ويجيز عتقه ، فأبى السيد إلا أن يأخذ ماله منجمًا « مقسطًا » فقضى الإمام - كرم الله وجهه - بأن الشرط أحق بالإمضاء ، فعلى المكاتب أن يحترم شرطه فيقضي كتابته أقساطًا ، وللسيد أن يرفض أخذ المال دفعة واحدة . وليس يخفى علينا وجه الحق في هذا القضاء الشريف ، إذ كان أداء مال الكتابة على سبيل التقسيط والتنجيم يمكن السيد من الانتفاع بمملوكه زمنًا أطول مما لو قبل مال الكتابة ضربة واحدة ، فإن الملك يزول عن المملوك في هذه الحال فيزول الانتفاع به وقد يكون السيد محتاجًا إليه .

ومما يرويه الثقات من قضاء الإمام : القوم يغرقون في السفينة أو يقع عليهم البيت فيموتون دون أن يعرف أيهم مات قبل صاحبه ، فقال الثقة إن قضاء الإمام في

هذه المسألة أن يورث بعضهم من بعض كما هو في كتاب الإمام الذى تركه للناس كرم الله وجهه ورضي عنه .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : ما روى عن الإمام الباقر[1] من قوله : قضى أمير المؤمنين علي في رجل شهد عليه رجلان بأنه سرق فأمر بقطع يده ، حتى إذا كان بعد ذلك جاء الشاهدان برجل آخر زعما أنه هو الذى سرق وأنهما أخطئا في نسبتهما السرقة إلى الذى قطعت يده فغضب الإمام أشد الغضب ثم غرم الشاهدين نصف الدية ولم يجز شهادتهما على الآخر .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : ما يرويه الثقة مرفوعًا إليه ، أن الإمام قضى في رجل وامرأة ماتا معًا في الطاعون على فراش واحد ، ويد الزوج تضم الزوجة إلى صدره ، فجعل الميراث للرجل قائلاً إنها ماتت قبله ، ثم لحقها هو فمات بعدها . وليس لقائل أن يقول إن الإمام قضى في هذه الواقعة بعلمه دون بينة ودون يقين، ذلك أن وجود يد الزوج على الزوجة في فراش الزوجية يعطى العلم اليقينى بأنها هى السابقة إلى الموت ، وأنه هو اللاحق بها . ولعل يده على هذه الصورة التى رويت للإمام تشير لذوى العقول بأن المرأة قبل أن تموت بدا منها ما يشبه الاستغاثة به فحاول ضمها إلى صدره ، وكأنه يحاول أن يحول بينها وبين الموت وذلك لا يخفى على بصير بأحوال الأزواج .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : أن رجلاً كاتب مملوكًا له مشترطًا عليه أن ميراثه له ، فلما رفع ذلك إليه أبطل شرطه قائلاً له : إن شرط الله قبل شرطك .

---

(١) وفي سنة ١١٤ هـ توفى السيد أبو جعفر محمد الباقر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ولد سنة ست وخمسين من الهجرة وروى عن أبي سعيد الخدرى وجابر وعدة وكان من فقهاء المدينة المنورة وقيل له الباقر لأنه بقر العلم أى شقه وعرف أصله وخفيه وتوسع فيه وهو أحد الأئمة الاثنى عشر على اعتقاد الإمامية قال عبد الله بن عطاء : ما رأيت العلماء عند أحد أصغر منهم علمًا عنده وله كلام نافع في الحكم والمواعظ منه : أهل التقوى أيسر أهل الدنيا مؤونة وأكثرهم معونة إن نسيت ذكروك وإن ذكرت أعانوك قوالين بحق الله قوامين بأمر الله ، ومنه : أنزل الدنيا كمنزل نزلته وارتحلت عنه أو كمال أصبته في منامك فاستيقظت وليس معك منه شيء ، مات رضي الله عنه عن ست وخمسين سنة ودفن بالبقيع مع أبيه وعم أبيه الحسن والعباس رضي الله عنهم .

ومن أقضيته كرم الله وجهه التى تنظر إلى بعيد : قضاؤه بأن لا يقام على أحد حد بأرض العدو .

وليس يخفى وجه الحكمة في هذا القضاء ، إذ كان من الميسور المحتمل أن يحقد المحدود على قومه ، وقد يحمله الحقد على أن يفر إلى العدو يكشف له عن العورات ويدلهم على ما يؤذى قومه ويسوؤهم .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : أنهم قدموا إليه رجلاً يستحق القطع فأمر به أن تقطع يمينه ، فقدموا شماله فقطعوها وهم يحسبونها يمينه ، ثم قدموه لتقطع يمينه فقالوا : إنما قطعنا شماله . فقال كرم الله وجهه : لا تقطعوا يمينه وقد قطعت شماله .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : أنه رفض قطع سارق البيضة من الغنيمة ، قائلاً لمن قدموه للقطع : إنى لا أقطع أحدًا له فيما أخذ شرك .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : قضاؤه في السارق إذا قبض عليه وقد أخذ المتاع دون أن يخرج به من البيت ، فقال - كرم الله وجهه - : ليس على هذا قطع حتى يخرج بالذى سرق من الدار .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : ما يرويه الثقة عن الإمام جعفر الصادق أنه قال : جيء إلى أمير المؤمنين على بطرار[1] طر دراهم من كم رجل ، فقال الإمام : إن كان النشال قد نشل الدراهم من قميص الرجل الداخلي قطعته ، وإن كان قد نشلها من قميصه الأعلى لم أقطعه ، فلما حققوا الأمر وجدوه قد نشل الدراهم من قميصه الداخلي ، فأمر بقطعه . . فقطعت يده .

وليس يخفى وجه الفرق بين طر الدراهم من القميص الداخلي وبين طرها من القميص الخارجى ، إذا كانت الدراهم في القميص الداخلي مصونة في حرز حريز ، بخلاف ما إذا كانت في القميص الخارجي ؛ فإنها على غير ذلك من الحفظ والصيانة .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : أنه لا قطع على أربعة : أحدهم المختلس

(١) الطرار : بلغة عصرنا الحاضر هو النشال .

ثانيهم الغال[1] ، وثالثهم السارق من الغنيمة ، ورابعهم الأجير .

ومن قوله في هذا البـاب - كرم الله وجهـه - إذا سرقني عبدى لم أقطعـه فإذا سرق غيرى قطعته - وكذلك عبد الأمان إذا سرق لم أقطعه لأنه فيء .

ومن أقضيتـه - كرم الله وجهه - : فيمن قتل وشرب الخـمر وسرق ، وقام عليه الحد فأمر بجلده لشربه الخمر ، ثم قطع يده في سرقته ، ثم قتله بما قتل .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : ما يرويه الثقة من أنه جيء إليه برجل فقال : هذا قذفني . ولم تكن له بينة فـقال : يا أمير المؤمنـين استحلفه . فـقال الإمام : لا يمين في حد ، ولا قصاص في عظيم .

ومن أقضـيتـه - كرم الله وجـهه - : ما يرويه الـثقات من أنه جيء إلـيه برجل استـوجب حدًا ، فأمر الإمـام خادمه قنبرًا أن يضـربه الحد ، فغلط قنبـر فزاده ثلاثة أسواط ، فأمر الإمام المضروب بأن يقتص من قنبر فيضربه ثلاثة أسواط .

ومن أقضـيته - كرم الله وجـهه - : أنْ تستـوفى الدية في القتل الخطأ في ثلاث سنوات، وأن تستوفى دية العـمد في سنة واحدة ، وكان يقول : قضـاء ماضيًا : من ضربناه حدًا من حدود الله فمـات ، فلا دية له علينا ، ومن ضربناه في حقوق الناس فمات فديته علينا .

ومن أقضيته -كرم الله وجهه - : فيما رُوى عن الصادق : أنه جلد رجلاً افترى على جماعة ، فجلده حدًا واحدًا .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : أنه قد اختصم إليه رجلان اشترى أحدهما من الآخر بعيرًا واستثنى البائع رأس البعير وجلـده ، ثم بدا للمشترى أن ينحر البعير فقال الإمام للمشترى : هو شريكك فيه على قدر الرأس والجلد .

ومن أقضـيتـه - كرم الله وجـهه - : أنه جلد الوليد بن عـقبة بسوط له شعـبتان أربعين جلدة فقد اعتبر كل شعبة سوطًا بإثنين ، فيكون قد جلده ثمانين جلدة هى حد شرب الخمر .

---

(١) الغال : الخائن .

جزاء من آذى رسول الله ﷺ

١ - عقبة بن أبي معيط :

قال حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن الشعبي قال : لما أمر النبي ﷺ بقتل عقبة قال : أتقتلني يا محمد من بين قريش ؟ قال : « نعم » أتدرون ما صنع هذا بي ؟ جاء وأنا ساجد خلف المقام ، فوضع رجله على عنقى وغمزها فما رفعها حتى ظننت أن عيني ستندران ، وجاء مرة أخرى بسلا شاة فألقاه على رأسي وأنا ساجد فجاءت فاطمة فغسلته عن رأسي .

قال عقبة حين أمر رسول الله ﷺ بقتله فمن للصبية يا محمد ؟ قال : « النار». فلقد تجرأ الكافر على رسول الله ﷺ بالكلام والفعل فحق عليه القتل وقطع رأسه ، وقيل : إن الذى قتله عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح ، وقيل علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

٢ - الوليد بن عقبة بن أبي معيط :

قتل أبوه يوم بدر صبرًا وهو كافر ، وخرج الوليد مع أخيه عمارة بعد صلح الحديبية لرد أختهما أم كلثوم التى أسلمت وهاجرت فأبى رسول الله ﷺ ردها ، وأسلم الوليد يوم فتح مكة ، وهو من إخوة عثمان بن عفان لأمه .

والوليد هذا - عينه أمير المؤمنين عثمان بن عفان واليًا على الكوفة بعد عزل الصحابي الجليل سعد بن أبي وقاص !

فلقد كان الوليد - هذا - غش النبي ﷺ وكذب عليه ، وكفر بعد إسلام ، وذمه الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز : في الآية الكريمة ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ .

[الحجرات : ٦] .

ذلك لأن النبي ﷺ أرسله إلى بنى المصطلق ليأخذ الصدقات فعاد إليه زاعمًا أنهم قد منعوه الصدقة ، وخرج النبي ﷺ إليهم غازيًا ، فأنبأه الله سبحانه وتعالى

بجلية الأمر وكشف له كيد الوليد بن عقبة بن أبي معيط ، وعاد الوليد بعد ذلك إلى إسلامه وحاول أن يصلح من سيرته ، ولكنه ظل في أعماقه على جاهليته ضعيف الإيمان بأحكام الإسلام .

وشرب الوليد الخمر ، وهو وال على الكوفة . وقيل : إنه أصبح ذات يوم سكرانًا ، فأمَّ الناس في الصلاة ، وصلى بهم الصبح ثلاثًا أو أربع ركعات ، ثم التفت إلى الناس وقال لهم إن شئتم زدناكم !! ولما حمل أمره إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه عزله ثم أقيم عليه الحد .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : قوله في صغار قتل أبوهم : إن قاتل أبيهم لا يقتل حتى يكبر صغاره ، فإذا بلغوا فإن أحبوا أن يقتلوا قاتل أبيهم قتلوه ، وإن أحبوا أن يعفوا عنه أو يصالحوه كان لهم ذلك .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : قضاؤه برد شهادة شاهدين من اليهود إذا شهدا على يهودى بأنه أسلم ووجه ذلك عنده كرم الله وجهه أنهما يجيزان تغيير كلام الله وشهادة الزور فلما سئل عن شاهدين من النصارى شهدا على نصراني أو مجوسي أو يهودى بأنه أسلم أجاز قبول شهادتهما قائلاً إن الله يقول في النصارى ﴿ **لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ** ﴾ [المائدة : ٨٢] ثم قال كرم الله وجهه : إن من لا يستكبر عن عبادة الله لا يشهد الزور .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : أن جارتين دخلتا إلى حمام فافتضت إحداهما الأخرى بأصبعها ، فلما رفع الأمر إليه قضى على التى فعلت ذلك بدية البكارة للمجنى عليها .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : ما ذكره الإمام جعفر من أنه جيء إلى الإمام علي برجلين قذف كل واحد منهما صاحبه باللواط فدرأ عنهما الحد وعزرهما .

ومن أقضيته - كرم الله و جهه - : في رجل دعى آخر بابن المجنون ، فقال له الآخر أنت ابن المجنون فأمر الإمام أول الرجلين أن يجلد صاحبه عشرين جلدة ، فلما

جلده أعطى المجلود السوط فجلده عشرين جلدة ، وكان ذلك تنكيلاً بهما كليهما .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : فيما كان يرويه الإمام جعفر الصادق أن الإمام كرم الله وجهه نهى أن يشترى مشتر شبكة الصياد ، على أن يقول له اضرب شبكتك فما خرج منها فهو من مالى بكذا وكذا . ولعل وجه نهيه كرم الله وجهه أن ها هنا بيع غرر لعدم تعين السلعة ومعرفة الثمن ، وذلك قد يفضى إلى التنازع الذى ضره أكثر من نفعه وشره أخطر من خيره .

ومن أقضيته كرم الله وجهه - : قضاء ينتمى إلى قاعدة كلية تقول : لو أن رجلاً أراد الحج فعرض له مرض أو خالطه سقم فلم يستطع الخروج ، لكان له أن يجهز رجلاً من ماله ثم يبعثه مكانه .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : قضية خلاصتها أن عبدًا قتل حرًا خطأ ، فلما علم سيد العبد بجناية عبده أعتقه ، ثم لما رفعت القضية إلى الإمام أجاز العتق وضمن سيد العبد دية القتل .

ومن أقضيته كرم الله وجهه - : قضاؤه بأن لا يقتل الوالد إذا قتل ولده ، ولكن يقتل الولد إذا قتل والده .

ومن أقضيته كرم الله وجهه - : في رجل قلد خاتم الخلافة على عهد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه - وقد أصاب الرجل بهذا الخاتم الزور مالاً من خراج الكوفة . . فلما أفضى الأمر إلى أمير المؤمنين عمر صلى بالناس صلاة الصبح ثم ذكر لهم القصة طالبًا رأيهم في هذا المزور الغشاش المستولي على مال حرام فقال بعض القوم تقطع يده ، وقال البعض الأخر يصلب ، وكان الإمام حاضرًا يستمع ولا يتكلم فسأله عمر : ما تقول يا أبا الحسن ؟ فقال كرم الله وجهه : رجل كذاب كذب فيعاقب في جسده ، فأمر به عمر فضرب ضربًا شديدًا ثم حبسه .

ومن أقضيته كرم الله وجهه : ما يرويه الثقة عن الأصمعى رحمه الله قال: أخذ الإمام علي رضي الله عنه قومًا بسرقة فحبسهم ثم جاء رجل فقال يا أمير المؤمنين إنى كنت معهم وقد تبت إلى الله فأمر الإمام بحده حد السرقة ثم أنشد قول الشاعر :

وأدخل رأسه لم يدعه أحد بين القرينين حتى لزه القرن

ووجه تمثله بهذا البيت كرم الله وجهه أن هذا الذى جاء يزعم أنه تاب من جريمة قد اقترفها مع قوم آخرين ، إنما مثله كمثل اثنين وضعا في حبل واحد ، فجاء ثالث متطوعًا فأدخل رأسه في الحبل بين القرنين ، فكأن كمثل صاحبيه ، وقد جمع الثلاثة حبل واحد .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : ما يرويه الإمام جعفر قال : إن أمير المؤمنين عليًا قال : إذا ماتت المرأة وفي بطنها ولد يتحرك فإن بطنها يشق ليخرج منه الولد ، وقال في المرأة يموت في بطنها الولد فيخاف عليها من ذلك : لا بأس بأن يدخل يده فيقطع الجنين الميت ويخرجه إذا لم ترفق به النساء .

وقد علق المسعودى رحمه الله على قضاء الإمام في موت الأم واستخراج الجنين من بطنها حيًا ، فقال : إن من هؤلاء الذين ماتت أمهاتهم وشقت بطونهم واستخرجت منها الأجنة أحياء ، قيصر الروم ، ومن هؤلاء في العرب خارجة بن سنان من غطفان ، وهو أخو هرم بن سنان ممدوح زهير بن أبي سلمى . وفي خارجة ابن سنان هذا ذكر ابن قتيبة أنهم يقولون عن خارجة أنه بقير غطفان لأنه استخرج من بطن أمه من بعد أن هلكت .

ومن أقضيته كرم الله وجهه - : إجاباته عن أسئلة توجه إليه محتاجة إلى مزيد من الفهم والفطنة .

فمن ذلك ما يروونه من أن جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ جلسوا يتذاكرون فتذاكروا حروف الهجاء وأجمعوا على أن الألف أكثر دخولاً في الكلام من سائر الحروف فقام الإمام كرَّم الله وجهه فخطب على البديهة خطبة قال فيها : « حمدت وعظمت من عظمت منته وسبغت نعمته وسبقت رحمته غضبه وتمت كلمته ونفذت مشيئته . . حمدته حمد مقر بربوبيته متخضع لعبوديته ، متنصل من خطيئته ، معترف بتوحيده ، مؤمل من ربه مغفرة تنجيه ، يوم يشغل عن فصيلته وبنيه ، ونستعينه ونسترشده ونستهديه ونؤمن به ونتوكل عليه ، وشهدت له تشهد مخلص موقن ،

وفردته تفريد مؤمن مستيقن ، ووحدته توحيد عبد مذعن ليس له شريك في ملكه ، ولم يكن له ولي في صنعه ، جل مشير ووزير ، وعون ومعين ونظير ، علم فستر ، ونظر فخبر ، وملك فقهر ، وعُصى فغفر ، وحكم فعدل ، ولم يزل ولن يزول ، ليس كمثله شيء وهو قبل كل شيء وبعد كل شيء ، متفرد بعزته ، متمكن بقوته ، متقدس بعلوه ، متكبر بسموه ليس يدركه بصر ، وليس يحيط به نظر قوى منيع بصير، سميع حليم حكيم ، رءوف حليم ، عجز عن وصفه من يصفه ، وضل عن نعته من يعرفه ، قرب فبعد ، وبعد فقرب ، يجيب دعوة من يدعوه ، ويرزقه ويحبوه ، ذو لطف خفي وبطش قوي ، ورحمة موسعة ، وعقوبة موجعة ، رحمته جنة عريضة مونقة ، وعقوبته جحيم ممدودة موبقة .

وشهدت ببعثة محمد عبده ورسوله ، ونبيه وخليله ، صلى عليه ربه صلاة تزلفه وتعليه ، وتقربه وتدنيه ، بعثه في خير عصر ، وحين فترة وكفرة ، رحمة لعبيده ، ومنة لمزيده، ختم به نبوته ، ووضح به حجته ، فوعظ ونصح ، وبلغ وكدح ، عليه رحمة وتسليم ، وبركة وتكريم من غفور رحيم ، قريب مجيب ، وصيتكم جميع من حضر وصية ربكم ، وذكرتكم سنة نبيكم ، فعليكم برهبة تسكن قلوبكم ، وخشية تذري دموعكم ، وتقية تنجيكم قبل يوم يذهلكم ويبليكم ، يوم يفوز فيه من ثقل وزن حسنته ، وخف وزن سيئته ، ولتكن مسألتكم مسألة ذل وخضوع ، وشكر وخشوع وتوبة ونزوع ، وندم ورجوع ، وليغتنم كل مغتنم منكم صحته قبل سقمه ، وشيبته قبل هرمه وكبره ، وفرغته قبل شغله، وغننيته قبل فقره ، وحضره قبل سفره.

ثم قرأ كرم الله وجهه : ﴿ **تِلْكَ الدَّارُ الآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الأَرْضِ وَلا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ** ﴾ [القصص : ٨٣] .

ومن أقضيته – كرم الله وجهه – : أنه جيء إليه بالنجاشي[1] الشاعر وقد شرب

(١) **النجاشي** : من الشعراء المخضرمين عاصر الجاهلية والإسلام ، اسمه الحقيقي قيس بن عمرو الحارثي، كان يشرب الخمر نهار رمضان منذ عهد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، وكان يفخر بذلك وتوفى سنة ٤٨ هـ .

الخمر في شهر رمضان ، فضربه الإمام ثمانين جلدة ثم حبسه ليلاً ، ثم دعا به إلى الغد فضربه عشرين سوطًا .

فقال له : ما هذا الذى صنعت بي يا أمير المؤمنين ضربتني ثمانين في شرب الخمر ، فما هذه العشرون ؟

فقال : شربت الخمر فجلدناك ثمانين ، ثم دعونا بك فضربناك عشرين لجرأتك على الشرب في شهر رمضان .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : أن صبيانًا في زمنه كانوا يلعبون ، فرمى أحدهم فدق رباعية[1] صاحب من أصحابه ، فرفع ذلك إليه فدعا بالرامى فأقام البينة بأنه قال قبل أن يرمى : «ضرار» فدرأ الإمام عنه القصاص قائلاً : لقد أعذر من أنذر .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : أنه لم يجعل على المستحاضة حدًا حتى ينقطع عنها دمها .

وكذلك لم يجعل على الحائض حتى تطهر ومثلها النفساء ، وكذلك لم يجعل على الحامل حدًا حتى تضع حملها .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : أن سئل عن حمل غذى بلبن خنزيرة فقال : قيدوه ثم اعلفوه الكسب والنوى والخبز إن كان قد استغنى عن اللبن ، وإن لم يكن قد استغنى فأمكنوه من ضرع شاه سبعة أيام .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : أن رجلاً شكا إليه آخر زعم أنه احتلم بأمه فذكر الإمام كرم الله وجهه - أن الحلم في المنام بالنسبة للحالم مثله كالظل للبناء والشجر ونحو ذلك .

ثم قال للشاكى أوقف غريمك في الشمس ثم اضرب ظله ، ومع ذلك فإنا نضربه حتى لا يعود يؤذى المسلمين ، ما دون حد القذف .

---

(١) **الرباعية** : السنة التى تجاور الناب .

فـفي هذا القضـاء بلا ريب إدراك لا يتـمتع بـه كثـير من أهل الـبصـر بشئـون الاجتماع .

ومن أقضيتـه كرم الله وجهه - : قضاؤه بأن لا يؤكل لحـم الدجاج إلا إذا حبس على الغـذاء النظيف ثـلاثة أيام ، وكـذلك البط لا يؤكل إلا إذا حـبس على الغـذاء النظيف خمسة أيام ، ووجه هذا القضاء تزيده الأيام إشراقًا على مر العصور حتى يوم الناس هذا ، فقد قرأنا أخيرًا أن الإنسان كلما أكل طعـامًا طيبًا نظيفًا فإن طيبه ونظافته معوان على سـرعة هضمه وقوة الانتـفاع به ، وقد ضرب المستنيـرون مثلاً لذلك في غسل اليدين قبل الطعام ، وفي تناول الطعام نفسه في مكان نظيف بهيج بين الأشجار أو على ضفـاف الأنهار ، فـقد أفتى أهل العلـم بأن هذا الطعام سريع الهـضم عظيم الفـائدة . ومن هنا يجيء قضـاء الإمام في هـذه الصورة قـضاء سليـمًا تؤيده الفطرة السوية ويزكيه العلم الحديث .

ومن أقضـيته - كرم الله وجـهه - : قضـاؤه بقطع يد النباش الذى ينبش القـبور فيسرق الأكفان وأشياء الموتى ويهتك أستارهم .

وذلك أنه قال إن النـباش سارق . وليس غـريبًا أن يعتبـر الإمام النبـاش سارقًا فيقطع يده كمـا يقطع يد السارق . ذلك أن السارق يأخذ ما يسرقه خـفية ، وكذلك النبـاش يأخذ ما يـنبش عليه خـفية ، ثـم إن السـارق يأخذ مـا يسرقـه من حرزه ، وكـذلك النباش يأخذ مـا ينبش عليه من حرزه ، فالأمـر في غاية الوضوح أن يلحق النباش بالسارق ، وقد كـان الناس في عهد معاوية يكتفون بمعـاقبة النباشين دون قطع أيديهم .

ومن أقضيتـه - كرم الله وجهه - : ما يرويه الثقة عن الإمـام جعفر الصادق من قوله : كان أمـير المؤمنين علي رضي الله عنه إذا بلغه أن مولـى تزوج حرة طلب إليه أن يطلقها فإن أبى جعل له الإمام حظيرة من قصب أو جـريد فحبسه فيها ، ثم أعطاه قوته من الطعام والشراب حتى يطلق زوجته .

ومن أقضـيتـه - كرم الله وجـهه - ما يرويه الـثقة من أن رجـلاً جاء إلى أمـير

المؤمنين عمر بن الخطاب[1] رضي الله عنه فقال : إنى طلقت امرأتى تطليقة في الشرك وتطليقتين في الإسلام ، فما ترى يا أميـر المؤمنين ؟ فسكت عمر . فقال الرجل : ما تقول يا أمير المؤمنين ؟

فقـال عمر : كمـا أنت حتى يجيء علي بن أبي طالب ، فلمـا جاء علي قص عليه الرجل قصته وأنه طلق امرأته تطليقة في الشرك وتطليقتين في الإسلام ، فقال له كرم الله وجهه : لقد هدم الإسلام ما كان قبله ، والمرأة عندك على واحدة .

وتوضيح هذه القضية أن طلقة الجـاهلية لا تحسب ، وإنما الذى يحسب الطلقتان في الإسلام ، وعلى ذلك بقـيت للرجل طلقة واحدة فلو أتـى بها لأصبحت زوجـته حرامًا عليه حتى تنكح زوجًا غيره كما هو الشأن في طلاق الثلاث .

ومن أقضيـتـه - كرم الله وجـهه - : ما رواه الثـقة عن الإمام الباقـر قال : كان لرجل على عهـد علي جاريتان فولدتا جـميعًا . . إحداهمـا ولدت ذكرًا ، والأخرى بنتًا، فعمـدت صاحبة البنت فوضـعت بنتها في المهد الذى فيـه الولد الذكر ثم أخذته لنفسهـا، ثم تنازعتا الولد الذكر فكل واحدة منهـما تدعيه لنفسـها فتحاكمـا إلى أمير المؤمنين كرم الله وجهه ، فأمر أن يوزن لبنها قائلاً : أيتها كان لبنها أثقل فالولد الذكر لها .

على أن لهذه القضية وجهًا آخر خلاصتـه ما يذكره شريح القاضي فيقول : كنت أقضي لعـمر بن الخطاب فـأتاني يومًا رجل فقـال لي : يا أبا أميـة إن رجلاً أودعنى امرأتين . . إحداهما حرة مهيرة ، والأخرى سرية[2] جعلتهما في دار وأصبحت اليوم فإذا ولدتا غلامًا وجارية ، وكلـتاهما تدعى الغلام لنفسها وتنـتفى من الجارية ، وقد جئتك أيهـا القاضي أطلب قضاءك بـينهما يقول شريـح : فلم يحضرني شيء فيـهما أقضي به فأتيت أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقصصت عليه القصة ،

(١) قال الفـاروق عمر بـن الخطاب رضى الله عنه كنا أذلة ، فاعـزنا الله بالإسلام ومن ابتـغى العزة في غيره أذله الله .

(٢) السرية : هى الأمة التى تباع وتشترى .

فقال : فما الذى قضيت بينهما ؟ قلت : لو كان عندى قضاء فيهما ما أتيتك ، فجمع عمر جميع من حضره من أصحاب رسول الله ﷺ ثم أمرنى أن أقص عليهم ما جئت به ، وجعل عمر يشاور أصحاب رسول الله ﷺ وكلهم يرد الرأى إلى واليه. فقال عمر : لكنى أعرف مفزع القضية ومنتزعها . قالوا : كأنك أردت ابن أبي طالب ، قال : نعم وأين المذهب عنه ؟ قالوا : فابعث إليه يأتيك ، قال : إن له شمخة من هاشم ، وأثرة من علم تقتضينا أن نسعى إليه ولا تأذن له أن يسعى هو إلينا ، فقوموا بنا إليه فلما جئناه وجدناه في حائط له يركل[1] فيه على مسحاة[2] ويقرأ قول الله تعالى : ﴿ أَيَحْسَبُ الإِنسَانُ أَن يُتْرَكَ سُدًى ﴾ [القيامة : ٣٦] ثم يبكى بكاء شديدًا ، ولم يجد القوم بدًا من أن يجهلوه حتى تسكن نفسه ويرقأ دمعه ، ثم استأذنوا عليه فخرج إليهم وعليه قميص قدت أكمامه إلى النصف منها ، ثم قال كرّم الله وجهه : ما الذى جاء بك يا شريح[3] ؟ قلت : أمر عرض جئنا نسأل عنه ، فأمرنى فقصصت عليه القصة فقال : فبم حكمت فيهما ؟ قلت : لم يحضرنى حكم فيهما ، فأخذ بيده من الأرض شيئًا ثم قال : الحكم فيها أهون من هذا ثم أمر بإحضار المرأتين وأحضر قدحًا . . ثم دفعه إلى إحداهما قائلاً لها احلبى فيه ، فامتثلت المرأة فحلبت ثم وزنه ، ثم قال للأخرى احلبي أنت أيضًا في قدح أخرى ثم وزنه أيضًا ثم قال لصاحبة اللبن الخفيف : خذى ابنتك . وقال لصاحبة اللبن الثقيل: خذى ابنك ثم التفت كرم الله وجهه إلى أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه قائلاً : أما

---

(١) **يركل** : الضرب بالرجل .

(٢) **المسحاة** : آلة يقشر بها الطين عن وجه الأرض ويجرف .

(٣) **شريح** : ابن الحارس الكندى ، وهو يمنى الموطن ، كندى العشيرة منسوب إلى كندة (بكسر الكاف وسكون النون) وهى قبيلة عربية عظيمة ظهر منها كثير من المحدثين والعلماء ، ظل شريح يقضى بين المسلمين بالكوفة نحوًا من ستين عامًا متتابعة من غير انقطاع ، منذ أقره أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، وعثمان ، وعلى ، ومعاوية ، كما أقره على ذلك من جاء بعد معاوية من خلفاء بنى أمية حتى طلب الرجل إعفاءه من منصبه أبان ولاية الحجاج بن يوسف الثقفى وكان قد بلغ السابعة بعد المئة من حياته المديدة الرسيدة الحافلة بالمفاخر والمآثر ، وقد قيل لشريح بأى شيء أحببت هذا العلم ؟ قال : بمذاكرة العلماء آخذ منهم وأعطهم (والذى سأله هذا سفيان الثورى) .

علمت أن الله تعالى حط المرأة عن الرجل في ميراثها ، فكذلك كان لبنها دون لبنه، فقال عمر : لقد أراك الحق يا أبا الحسن ولكن قومك أبوا فقال الإمام : خفض عليك أبا حفص (إن يوم الفصل كان ميقاتا) .

ولم يدع أهل العلم هذا القضاء دون تعليق حتى قال ثقة فاضل : إن جعفراً الصادق رضي الله عنه كان يقول : « لبن أحد الثديين طعام ، ولبن الثدى الآخر شراب ، فعلى الأم أن ترضع ولدها من ثدييها كليهما ، فذلك أصح لجسده وأحكم لقوته » .

وتلك قضية لا يسوغ لأهل العلم المعملي أن يتركوها تمر دون أن يؤدوا لها حقها من البحث ، والقضاء لها أو عليها .

ومن أقضيته – كرم الله وجهه – : ما يرويه الثقات عن الصادق أيضًا قال جيء إلى أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه بامرأة تزوجت شيخًا كبيراً ، فلما كانت ليلة دخوله بها مات على بطنها ثم وضعت المرأة ولدًا . . فادعى بنوه أنها فجرت وتشاهدوا عليها ، فأمر بها عمر أن ترجم فمر بها علي كرم الله وجهه ، فاستغاثت به قائلة : يا ابن عم رسول الله ﷺ إن لي حجة على الذين تظاهروا علي ، فقال لها: هاتي حجتك ، فدفعت إليه كتابًا فقرأه فقال : هذه المرأة تعلمكم بيوم تزوجها وبما يكون بين الرجل والمرأة في ذلك اليوم ، فردوا المرأة عن الحفرة ، فلما كان من الغد دعا بصبيان أتراب في سن واحدة ، ثم دعا بالصبي معهم وأمرهم أن يلعبوا حتى إذا ألهاهم اللعب قال لهم : اجلسوا حتى إذا تمكنوا في مجالسهم صاح بهم أن يقوموا ، فقام الصبيان وقام الغلام ، غير أن الغلام اتكأ على راحتيه في أثناء قيامه فدعا به الإمام وورثه من أبيه وجلد إخوته حد المفترين . . حدًا حدًا . فقال له أمير المؤمنين عمر : كيف صنعت يا أبا الحسن ؟ قال : عرفت ضعف الشيخ في اتكاء الغلام على راحتيه حين قام .

ومن أقضيته – كرم الله وجهه – : قضاؤه في رجل وصى بعد الموت بسهم من ماله دون أن يبينه ، فلما مضى إلى ربه اختلف الورثة في المراد بالسهم وكيف

يصنعون فلما ترافعوا إليه - كرم الله وجـهه - قضى عليهم بإخراج الثمن من ماله ، ثم استشـهد لقضائه هذا قول الله جـل ثناؤه في سورة التوبة : ﴿ **إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ** ﴾ [التوبة : ٦٠] .

وهؤلاء الذين ذكرهم الله في هذه الآية الشريفة هم ثمانية أصناف ، لكل صنف منهم سهم من الصدقات .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : قضاؤه في رجل وصى فقال : اعتقوا عنى كل عبد قديم فـي ملكي ، فلما مات الرجل لم يعرفوا ما أراد الموصـى ، فقال الإمام : يعتق عنه كل عبد ملكه ستة أشهر .

ثم تلا قـول الله جـل ثناؤه : ﴿ **وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ** ﴾ [يس : ٣٩] .

وقد ثبت أن العرجون إنما ينتهى إلى الشبه بالهـلال في تقوسه وضؤولته بعد ستة أشهر من أخذ الثمرة عنه .

ومن أقضية الإمام أيضًا قـضاؤه - كرم الله وجهه - : الذى صان للمـرأة المسلمة حياتها وحفظ عليها كرامتها .

وبيان ذلك أن رجلاً جاء إلى أمير المؤمنين عثمان يشكو إليه أنه تزوج وأن زوجته ولدت بعد ستة أشهر فأراد أمير المؤمنين عثمان أن يقيم عليها الحد .

فقـال له علي كرم الله وجهـه : ليس لك ذلك يا أمير المؤمنين فـإن الله تعالى يقـول : ﴿ **وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاثُونَ شَهْرًا** ﴾ [الأحقاف : ١٥] .

فقد جـعل الله تعالى في هذه الآية مدة الحمل والرضـاع على ثلاثين شهرًا ، ثم جعل مدة الرضاع الذى يعقبه الفطام أربعة وعشرين شهرًا .

كمـا في الآية : ﴿ **وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ**

الرَّضَاعَةَ ﴾ [البقرة : ٢٣٣] وعلى هذا النحو جاءت الآية الكريمة من سورة لقمان : ﴿ وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴾ [لقمان : ١٣] .

ففي هاتين الآيتين من سورة البقرة وسورة لقمان ، أن مدة الرضاع أربعة وعشرون شهرًا ، فإذا أخذت هذه الشهور من الثلاثين شهرًا في سورة الأحقاف فقد بقى ستة أشهر هى مدة حمل الزوجة التى يشكوها زوجها ، ولم يسع أصحاب رسول الله ﷺ ومعهم أمير المؤمنين عثمان إلا أن يذعنوا لقضاء الإمام ، وبذلك انطلقت المرأة إلى بيتها أسعد ما يكون الإنسان بسلامة حياته وصيانة كرامته .

ومن أقضية الإمام أيضًا - كرم الله وجهه - : تسويته في الفيء والصدقة بين المسلمين ، مخالفًا بذلك أمير المؤمنين عمر إذ كان رضي الله عنه يفضل في العطاء بعض المسلمين على بعض . . فضل السابقين على غيرهم ، وفضل المهاجرين من قريش على غيرهم من المهاجرين ، وفضل المهاجرين كافة على الأنصار كافة ، ثم فضل العرب على العجم .

وعلى غير هذا النهج كان يمضى الخليفة الأول أبو بكر[1] رضي الله عنه فكان يسوى بين أهل الإسلام في الفيء والصدقات ، وكان يستند في ذلك إلى النص في آية الصدقات من سورة التوبة .

وقد كان رضي الله عنه استفتى الإمام فأفتاه بالتسوية ، فلما آل الأمر إليه لم يكن له بد من الأخذ بفتواه ، ولذلك سوى في العطية مؤكدًا أن ذلك هو الإسلام وأنه لن ينزل إلا على حكمه ، فذلك قوله - كرم الله وجهه - لطائفة من أصحابه مشوا إليه ناصحين ، فقالوا له : يا أمير المؤمنين أعط هذه الأموال للمسلمين ، وفضل الأشراف من العرب ، وقريشًا على الموالي والعجم ، تستميل بذلك من تخاف خلافه وفراره إلى معسكر أعدائك فقال لهم : تلك الكلمة التى نؤثر أن نرويها بنصها

(١) توفي الخليفة الأول أبو بكر الصديق في أواخر جمادى الآخرة من السنة الثالثة عشر للهجرة .

: «أتأمرونني أن أطلب النصر بالجور ؟ والله الذى لا إله إلا هو لا أفعل ذلك ما طلعت شمس في نهار وما لاح نجم في ليل ، ثم والله لو أن المال كان لي لسويت بينهم ، فكيف وإنما هى أموالهم التى أفاءها الله عليهم . ثم سكت طويلاً ثم قال : والأمر أسرع مما تظنون وكرر ذلك ثلاث مرات » .

وغير خفى على أهل العلم أن الخلفاء الراشدين كانوا طائفتين . . طائفة تلتزم النص وأخرى تستصحب المصلحة فكان الخليفة أبو بكر ومعه الإمام علي يؤثران النص ويلزمان سبيله وكان أمير المؤمنين عمر[1] ، ومعه عثمان[2] يستصحبان المصلحة ، وكلتا الطائفتين حريصة على مرضاة الله وظافرة بها أخطأت أم أصابت ، إذ كان من قواعد الشريعة الإسلامية المسماح أن المجتهد المخطىء له أجر واحد ، وأن المجتهد المصيب له أجران ، وليس يخفى على المتأمل الفرق بين المجتهد الذى أخطأ والمجتهد الذى أصاب ، إذ كان الذى اجتهد فأصاب قد بذل جهدًا أكبر وعانى مشقات أكثر ، في حين أن الذى اجتهد فأخطأ لم يبذل من الجهد ما بذل صاحبه ، ولم يعاني المشقة التى عاناها .

ولسنا نرتاب في أن تصرف الفاروق عمر في عدم التسوية كان أرضى لأهل الوجاهة من الناس ، فكان السادة من العرب يعلنون على ملأ من الناس ضيق صدورهم بما آثره الإمام من التسوية في العطاء بين الكبار والصغار ، والعرب والعجم، حتى إنك لترى المرأة العربية تعتز بعروبتها على الأعجمية فقد جاءت امرأتان إلى الإمام تسألانه المعونة على العيش ، فدفع إليهما - كرم الله وجهه - دراهم وطعامًا بالسواء فقالت إحداهما في غضب : إنى امرأة من العرب وهذه من العجم ، فكيف نكون سواء في العطاء يا أمير المؤمنين ؟ فقال لها الإمام : «إنى والله لا أجد فضلاً لك عليها » .

ومن عيون فقهه - كرم الله وجهه - ما يرويه عمرو بن عبيد من قوله : أحسن

(١) قتل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب في ليالي المحاق من ذى الحجة سنة ثلاث وعشرين للهجرة .

(٢) قتل ذو النورين أمير المؤمنين عثمان في ذى الحجة سنة خمس وثلاثين للهجرة .

ما سمـعت في القضاء والقدر قـول علي بن أبي طالب : « لو كان الوزر في الأصل محتومًا ، كان الموزور في القصاص مظلومًا » .

وكذلك كتب واصل بن عطاء : أحسن ما سمعت في القضاء والقـدر قول أمير المؤمنين علي بن أبي طالب : « أيدلك على الطريق ويأخذه عليك بالمضيق » .

وكذلك كتب العلامـة الشعبي فقال : أحسن ما سمعت فـي القضاء والقدر قول أمير المؤمنين علي بن أبي طالب : « كل ما استغفرت الله تعالى منه فهو منك ، وكل ما حمدت الله تعالى عليه فهو منه جل ثناؤه » .

وقد كانت هذه الكلمـات الحكيمة في القضاء والقدر جـوابات من سادة العلماء على سؤال وجهه إليهم الحـجاج بن يوسف الثقفي[1] ، الذى كان من أعـدى أعداء الإمام كرم الله وجهه ، ومع هذه العـداوة لم يسعه إلا أن يقول كلمة ثناء على الذين

(١) الحجاج بن يوسف الثقفى :

كان طاغـية جهـولاً . . كان كلب بنى أمـية . . لا يرى سواهم . . وكم آذى أهـل البيت الكرام ، وصحابة رسول الله رضوان الله عليهم دخل يومًا على السـيدة الفضلى أسماء بنت أبي بكر الصديق بعد قتل ابنها عبد الله بن الزبير بن العوام ، وقال لها : إن ابنك ألحد في هذا البيت - يقصد البيت الحرام - وإن الله أذاقه من العـذاب عذاب أليم ، وفعل . فقالت : كـذبت كان بارًا بوالديه صوامًا قوامًا سمـعت رسول الله ﷺ يقول : « يخرج من ثقيف رجـلان مبير وكذاب » فـأما الكذاب فابن أبي عبيد - تعنى المختار - وأما المبير فأنت .

خطب الحجاج يومًا فقال : « أيها الناس ، الصبر عن محارم الله أيسر من الصبر على عذاب الله ، فقام إليـه رجل فقال له : ويحك يا حجاج ! ما أصـفق وجهك وأقل حياءك تفعل مـا تفعل وتقول مثل هذا الكلام ؟ خبـت وضل سعيك . فقال للحـرس : خذوه فلما فرغ من الخطبـة قال له : ما الذى جرأك عليّ ؟ فقال : ويحك يا حجـاج ، أنت تجترىء على الله ولا أجترىء أنا عليك ، ومن أنت حتى لا أجتـرىء عليك ، وأنت تجترىء على الله رب العالمين فقـال خلوا سبيله . ومن أعظم ذنوب الحجاج قتله للإمام الربانى سعيد بن جبير رضي الله عنه قال ابن كثير : قال له الحجاج والله لأقتلنك يا سوء « تهكم وسخرية من اسمه » قال أنا سعيد إنى إذا لسعيد كما سمتنى أمى .

قال : فقـتله فلم يلبث الحجاج بعده إلا أربعين يومًا ، وكان إذا نام يراه فـي المنام يأخذ بمجامع ثوبه ويقول : يا عدو الله فيم قتلتنى فيقول الحجاج : ما لى ولسعيد بن جبير ما لي ولسعيد بن جبير .

ولما مات الحجـاج بن يوسف الثقفى سجد الإمـام الحسن البصرى شكرًا لله ، وقـال : « اللهم أمته فأذهب عنا سنته» ولما أخبر إبراهيم النخعى بموته بكى من الفرح .

أجابوه إلى ما سألهم عنه : لقد أخذوها من عين صافية يقصد الحجاج بكلمته « العين الصافية » الإمام عليًا كرم الله وجهه .

ولعل من الحق علينا أن نلفتك إلى أن من هولاء السادة من كان يدين بمذهب الاعتزال ، كعمرو بن عبيد ، وواصل بن عطاء ، ولعل هذه اللفتة تحملك على أن تسأل عن مدى الصدق في قول من قال : إن عليًا - كرم الله وجهه - كان إمامًا للمعتزلة وأنهم أخذوا عنه وتتلمذوا له ؟

ومبلغ ما نقوله جوابًا على سؤالك هذا ، هو ما نرويه لك عن عالم أزهرى واسع الاطلاع قادر على البحث والاستقرار واستخراج أصدق النتائج من أصح المقدمات ، فذلك حيث قال في معرض حديثه عن الإمام زيد بن علي زين العابدين ابن الحسين بن علي بن أبي طالب[1] : لقد ثبت أن الإمام زيدا ذهب إلى البصرة

(١) وفي سنة إحدى وعشرين ومائة قتل الإمام الشهيد زيد بن علي بن الحسين رضي الله عنهم بالكوفة وكان قد بايعه خلق كثير وحارب متولى العراق يومئذ لهشام بن عبد الملك يوسف بن عمر الثقفي فقتله يوسف وصلبه ويوسف هذا هو ابن عمر أبوه عم الحجاج بن يوسف ولما خرج زيد يدعو إلى طاعته جاءته طائفة وقالوا تبرأ من أبي بكر وعمر حتى نبايعك فقال بل أتبرأ ممن تبرأ منهما فقالوا إذن نرفضك فسموا رافضة من يومئذ وسميت شيعته زيدية وكان من أمر زيد رضي الله عنه أن هشامًا لما عرف كماله واستجماعه لخلال الفضل كتب إلى عامله على الكوفة يوسف بن عمر الثقفي يأمره أن يوجه زيدًا إلى الحجاز ففعل فلما بلغ زيد العذيب لحقته الشيعة وأخبروه أن الناس مجمعة عليه ولم يزالوا به حتى رجع فأقام بالكوفة سنة يبايع الناس متخفيًا وبالبصرة نحو شهر وكان ممن بايعه منصور بن المعتمر ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهلال بن خباب قاضى المدائن وابن شبرمة ومسعر بن كدام وغيرهم وأرسل إليه أبو حنيفة بثلاثين ألف درهم وحث الناس على نصره وكان مريضًا وكان قد أخذ عنه كثيرًا وحضر معه من أهله محمد بن عبد الله النفس الذكية وعبد الله ابن علي بن الحسين وكان ظهوره ليلة الأربعاء من دار معاوية بن إسحاق الأنصارى لسبع بقين من المحرم سنة إحدى أو اثنتين وعشرين ومائة وقتل يوم الجمعة لثلاثة أيام من ظهورة وهو ابن ثلاث وأربعين سنة واستخرج بعد دفنه وصلب بالكناسة - تربة بالكوفة - أربع سنين ونسجت العنكبوت على عورته ثم أنزل وأحرق وذر رماده رضي الله عنه روى عن أبيه وجماعة وروى عنه شعبة. وفي سنة خمس وعشرين ومائة مات في ربيع الآخر الخليفة أبو الوليد هشام بن عبد الملك الأموى وكانت خلافته عشرين سنة إلا شهرًا وكانت داره عند الخواصين بدمشق فعمل منها السلطان نور الدين مدرسة ، وكان ذا رأى وحزم وحلم ، عاش أربعًا وخمسين سنة يجمع الأموال ، ويعمر الأرض =

والتقى بعلمائها ، وقد قال الشهرستاني في كتابه « الملل والنحل » : إن الإمام زيدًا تتلمذ لواصل بن عطاء وأخذ عنه الاعتزال لأنه قال في زيد رضي الله عنه إنه أراد أن يحصل الأصول والفروع حتى يتحلى بالعلم ، فتتلمذ في الأصول لواصل بن عطاء الغزال رأس المعتزلة فهذا الخبر الذى رواه صاحب الملل والنحل يدل على أمور ثلاثة : أولها أنه التقى بواصل بن عطاء وتتلمذ عليه أو اقتبس منه ، وأن الذى دفع زيدًا إلى لقائه والدراسة عليه هو رغبته في أن يحصل الأصول مع الفروع . وقد حصل زيد علم الفروع في المدينة المنورة وبقى أن يحصل علم الأصول في البصرة لأن البصرة كانت مهد الفرق الإسلامية ، والإمام أبو حنيفة عندما كان يدرس علم الكلام كان يذهب إلى البصرة ليجادل ويناقش حتى إنه ليذكر أنه ذهب إليها نحو اثنتين وعشرين مرة .

والأمر الثاني أنه أخذ عن واصل ، مع أن واصلاً كان يعلن أن جده عليًا كرم الله وجهه لم يكن مستيقنًا أنه على الحق في قتاله الناكثين أصحاب الجمل والقاسطين

= ويستجيد الخيل وأقام الحلبة فاجتمع له فيها من خيله وخيل غيره أربعة آلاف فرس ، ولم يعرف ذلك في جاهلية ولا إسلام لأحد من الناس وقد ذكرت الشعراء ما اجتمع له من الخيل واستجاد الكساء والفرش وعدد الحرب ولأمتها واصطنع الرجال وقوى الثغور واتخذ القنى والبرك بمكة وغير ذلك من الآبار التى أتى عليها داود بن علي في صدر الدولة العباسية في أيامه ، عمل الحرز فسلك الناس جميعًا في أيامه مذهبه ومنعوا ما في أيديهم فقل الأفضال وانقطع الرفد ولم ير زمان أصعب من زمانه وكان زيد بن على يدخل على هشام فدخل عليه يومًا بالرصافة فلما مثل بين يديه لم ير موضعًا يجلس فيه فجلس حيث انتهى به مجلسه فقال له يا أمير المؤمنين ليس أحد يكبر عن تقوى الله فقال له هشام : اسكت لا أم لك أنت الذي تنازعك نفسك في الخلافة وأنت ابن أمة فقال : يا أمير المؤمنين إن لك جوابًا إن أحببت أجبتك به وإن أحببت أمسكته عنك قال : لا بل أجب قال إن الأمهات لا يقعدن بالرجال عن الغايات وقد كانت أم إسماعيل - هاجر - أمة لأم إسحاق صلى الله عليهما فلم يمنعه ذلك إلى أن ابتعثه الله نبيًا وجعله للعرب أبًا وأخرج من صلبه خير البشر محمدًا ﷺ أفتقول لي كذا وأنا ابن فاطمة وابن علي ؟ وقام وهو يقول :

شرده الخوف وأزري بــــه ... كذلك من يكره حر الجلاد
منخرق الخفين يشكو الوجا ... بنكبة أطراف مر وحـــداد
قد كان في الموت له راحة ... والموت حتم في رقاب العباد
أن يحدث الله له دولـــة ... يترك آثار العدا كالرمـــاد

أصحاب معاوية وذلك يعنى أن زيداً رحمه الله كان على درجة رفيعة من استقلال الفكر .

والأمر الثالث أن زيداً غادر المدينة بعد أن اكتمل وأخذ يتلقى العلم من أى مكان ومن أى شخص ، وذلك شأن طالب العلم الذى هو أشبه الناس بطالب الجواهر ، فهو لا يتقيد بغواص واحد يهديه إليها ويدله عليها .

غير أن ها هنا أمراً لابد من لفتك إليه وتنبهك له ، وهو أن التقاء زيد رضي الله عنه بواصل بن عطاء كان التقاء مذاكرة علمية ، وليس التقاء تلميذ يأخذ عن أستاذ ، فإن سنهما متقاربة وقد كان زيد ناضجًا فهو قد أراد أن يعرف النواحى المختلفة حول أصول العقائد كما تلقى فروع الأحكام عن أسرته ، وفي المدينة مهد علم الفروع .

ولقد كان زيد موفقًا غاية التوفيق حينما اختار البصرة موضعًا لتلقى أصول العقائد عن الفرق المختلفة ، ذلك أن البصرة كانت موضع تلك الفرق المختلفة حول العقيدة الإسلامية ، فكان فيها طائفة من الشيعة ، وكان فيها المعتزلة ، وكان فيها جميع الذين تكلموا في صفات الذات العلية ، فمن أراد علم العقائد للفرق المختلفة فليقصد إلى البصرة .

على أننا نستطيع أن نذكر استناداً إلى أهل الثقة ، أن علماء آل البيت الشريف تكلموا في العقائد وكانوا قريبين مما قاله واصل بن عطاء ، بل إنا لنجد من يقول : إن واصلاً أخذ عقيدة الاعتزال عن آل البيت الشريف فقد كانوا على علم به ، وخصوصًا محمد ابن الحنفية الذى كان عالمًا غواصًا في العلوم وقاد الفكر ، مصيب الخواطر. وقد أخبره أمير المؤمنين علي عن أحوال الملاحم وأطلعه على مدارج المعالم.

وقد ذكر الإمام المرتضى أن الطبقات الأولى من المعتزلة كانوا من آل البيت النبوي الكريم ، فعلي زين العابدين وابنه الباقر ، والحسن والحسين من قبلهما ، ومحمد ابن الحنفية أخوهما كانوا من المعتزلة .

وليس هناك ما يكذب هذا القول بل هناك ما يزكيه ، فإن مذهب المعتزلة هو في

الجملة مذهب الزيدية[١] في العقائد ومذهب الاثنا عشرية[٢] ويغلب على الظن لذلك أن هذا كان مذهب السلف من آل البيت إذ كانوا قد خاضوا في أصول الاعتقاد ودخلوا في هذه الحومة .

ولست ترتاب في أن آل البيت ومن أخذ عنهم ونهج نهجهم ، إنما كانوا يأخذون علومهم ومعارفهم عن جدهم الأكبر أمير المؤمنين علي رضي الله عنه وأرضاه .

ومن أقضيته – كرم الله وجهه – : ما يرويه الثقات عن الإمام جعفر الصادق رضي الله عنه قال : ولد على عهد أمير المؤمنين مولود له رأسان وصدران ، فمضى أهل المولود إلى الإمام يسألونه عن ميراثه : أيرث ميراثين أم يرث ميراثًا واحد ؟ فقال: « يترك المولود حتى ينام ثم يصاح به ، فإن انتبها جميعًا معًا كان له ميراث واحد ، وإن انتبه أحدهما وبقي الآخر نائمًا ورث هذا المولود ميراث اثنين .

وليس هذا بمستبعد في الحديث وفي القديم ، فما أكثر ما تروى الأخبار المحلية والعالمية الشيء الكثير من هذا الشذوذ في المواليد . وأما في القديم فقد روى الثقات أنهم رأوا في بلاد فارس امرأة لها رأسان وصدران وهى متزوجة وإحداهما تغار من الأخرى فهما في عراك دائم لا ينقطع وكذلك روى ثقة أنه رأى رجلاً كذلك له رأسان وصدران ، وقد كانا يعملان جميعًا حائكين . وقد حكى البيرونى في آثاره عن تاريخ ابن قرة أن بطارقة الروم سنة ٣٥٢ أرسل لناصر الدولة رجلين كانا من البطن

(١) كان ابن تيمية (٦٦١هـ – ٧٢٨ هـ) وهو حنبلى سلفى متشدد ، يقبل أحاديث المهدى المنتظر بينما يرفضها الزيدية وهم الشيعة .

(٢) الإمامة متسلسلة عند الشيعة الإمامية في اثنى عشر إمامًا كل سابق منهم ينص على اللاحق ، وهم على التسلسل : الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، ثم الحسن بن علي ، ثم الحسين بن علي ، ثم علي بن الحسين « زين العابدين » ثم محمد بن علي « الباقر » ثم جعفر بن محمد «الصادق » ثم موسى «الكاظم » ثم علي « الرضا » ثم محمد « الجواد » ثم على الهادى ثم الحسن العسكرى وأخيراً ابنه محمد « المهدى » وهو الإمام الغائب الذى ينتظر الشيعة خروجه في آخر الزمان: الإمام علي « زين العابدين » بن الحسين توفى بالمدينة المنورة سنة ٩٤ هـ وهى سنة الفقهاء مات فيها عامة فقهاء أهل المدينة ، وأولهم علي بن الحسين ثم عروة بن الزبير بن العوام ثم سعيد بن المسيب وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث رضي الله عنهم أجمعين .

ملتصقين، وكان موضع التصاقهما طويل بحيث يقدر كل منهما أن يقوم في يمين الآخر، وكان قد مر عليهما خمس وعشرون سنة ، وكانت لهما لحية واحدة .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : القضاء الذى اجتمع له فيه الفقه بالشريعة والعلم بالتاريخ ، فذلك حيث روى الثقة عن الإمام جعفر الصادق رضي الله عنه قال: جيء إلى عمر بن الخطاب بجارية شهد عليها شهود بأنها بغت وفجرت ، وكان من قصتها أنها كانت يتيمة عند رجل وكان الرجل كثيرًا ما يغيب عن أهله ، فلما شبت اليتيمة وبلغت مبلغ النساء خشيت زوجة الرجل أن يتزوجها زوجها فتصبح ضرتها بعد أن كانت أمتها ، فدعت بنسوة فأمسكنها ، فانتهزت الفرصة فأخذت عذريتها بإصبعها. فلما قدم زوجها من غيبته قذفت المرأة اليتيمة واتهمتها بالفاحشة ، وأقامت البينة من جاراتها اللائى ساعدنها على ذلك الإثم الشنيع . فرفع الزوج ذلك إلى عمر رضي الله عنه ، ولكن عمر لم يدر كيف يقضي في هذه المعضلة ، فقال للرجل : اذهب إلى علي بن أبي طالب ونذهب نحن معك ، ثم أتوا عليًا - كرم الله وجهه - وقصوا عليه القصة ، فقال لزوجة الرجل : أمعك برهان على ما تقولين في حق الجارية ؟

قالت المرأة : نعم لي شهود . . هؤلاء جاراتى يشهدن عليها بما أقول فأمر الإمام كرم الله وجهه بإحضارهن فلما حضرن أخرج علي سيفه من الغمد فطرحه بين يديه، ثم أمر بكل واحدة منهن فأدخلت بيتًا ، ثم دعا بامرأة الرجل فجعل يحاورها ويداورها بكل وجه ولكنها أبت أن تنزل عن قولها ، فردها إلى البيت الذى كانت فيه، ثم دعا بإحدى الشاهدات وجثا على ركبتيه ثم قال : هل تعرفينني ؟ أنا علي بن أبي طالب وهذا سيفى في يدى ، وقد قالت زوجة الرجل ما قالت ثم رجعت إلى الحق فأعطيتها الأمان وإن أنت لم تصدقينى القول فلابد لي من أن أمكن السيف منك . فالتفتت الشاهدة إلى عمر رضي الله عنه قائلة : يا أمير المؤمنين الأمان على الصدق ؟ فقال لها : اصدقى يا امرأة فجعلت المرأة تقول : لا والله إن زوجة الرجل رأت للجارية جمالاً وهيبة فخشيت أن تفسد عليها زوجها فسقتها المسكر ، ثم دعتنا فأمسكناها لها فأزالت بكارتها بإصبعها فقال علي كرم الله وجهه : الله أكبر ،

والحمد لله الذي جعلني بعد دانيال أول من فرق بين الشهود لمعرفة الحقيقة ، ثم قضى كرم الله وجهه عليهن بحد القذف ، وقد ألزمهن جميعًا دية البكارة التي يسميها الفقهاء بالعقر ، على أن يكون عقر تلك الأمة أربعمائة درهم ، فهذه الأربع مائة درهم تعويض للجارية عن عقرها بإزالة بكارتها .

ولم يقف كرم الله وجهه عند هذا الحد في قضائه بل تجاوز ذلك إلى ما يليق به في شرف نفسه ، وتمام عدله وانتصافه للمظلوم من الظالم ، فجعل يؤنب المرأة المتهمة تأنيبًا عنيفًا حمل زوجها على أن يعلن في المجلس طلاقها . فأشار الإمام إلى زوجها بأن يتزوج الجارية ، وساق المهر لها من ماله - كرم الله وجهه - ورضى الله عنه وأرضاه .

ولم يشأ أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه إلا أن يعلن إعجابه بقضاء الإمام مكررًا كلمته التي كان شديد الحرص على تكرارها : « لولا علي لهلك عمر » .

ثم لم يفته أن ينتهز هذه الفرصة راغبًا إلى الإمام أن يحدثه ومن معه بحديث دانيال ، فقال - كرم الله وجهه - : إن دانيال كان يتيمًا لا أم ولا أب ، وقد ضمته إليها امرأة من بنى إسرائيل كبيرة السن فربته أحسن تربية . وكان من ملوك بنى إسرائيل ملك له قاضيان وكان لهذين القاضيين صديق معروف بالصلاح والتقوى ، وله - مع ذلك - امرأة ذات هيئة وجمال ، فكان يأتى الملك فيحدثه ، فاحتاج الملك ذات يوم إلى رجل يبعثه في بعض أموره فقال للقاضيين أشيرا علىّ برجل ترضيانه أرسله في بعض أمرى فأشارا عليه بصديقهما الصالح التقى زوج المرأة الجميلة ، فلما دعا الملك به وجهه إلى ما كان يريد ، فامتثل الرجل أمر الملك ، ثم ذهب إلى القاضيين فأوصاهما بامرأته خيرًا فأجاباه إلى ما أراده منهما قائلين له : إن امرأتك في موضع العناية منا ، فسافر وأنت مطمئن إلى حسن رعايتنا لها وبذلنا كل ما في طاقتنا لراحتها .

ثم جعل القاضيان يأتيان باب الرجل الصديق يسألان عن زوجته قضاء للحق الذى لصديقهما عليهما في رعاية زوجته والقيام بشئونها والعمل على راحتها وتجنيبها

الوحشة بفراق زوجها ، ولم يطل الأمر بهما حتى وجد كل منهما في نفسه طلائع العشق لها ونوازع الرغبة فيها فراودها كل منهما عن نفسها ، فأبت عليهما حفظًا لعهد زوجها ورعاية لحقه واعتزازًا بشرفها وشرف زوجها في منصبه الجليل وسمو منزلته في مجتمع بنى إسرائيل ، ولكن جموح الرغبة في نفس القاضيين حملهما على أن يتهددا المرأة ، قائلين لها : لئن لم تفعلى ما نطلبه إليك لنشهدن عليك عند الملك بأنك بغيت وفاحشت ، فلا يجد ندحة عن رجمك بالحجارة حتى تموتى حسبما تقضى بذلك شريعة التوراة . ولكن المرأة مع ذلك لم تستجب لهما فقالت - في ازدراء لسلوكهما الشائن : افعلا ما أحببتما . فذهب القاضيان إلى الملك فأخبراه ، وشهدا عنده بأن زوجة صاحبهما بغت فدخل الملك من ذلك أمر عظيم واشتد به الغم وقد كان بها معجبًا ، فقال للقاضيين : إن قولكما مقبول ولكن أمهلونا ثلاثة أيام ، وأمر بأن ينادى في البلد بأن قد تقرر قتل فلانة العابدة حسنة السير والسلوك لأنها قد بغت وفاحشت ، وقد شهد عليها القاضيان بذلك ، ولم يصدق الناس ذلك فأخذوا يتساءلون فقال الملك لوزيره : ماذا ترى في هذا الأمر ؟ فقال له الوزير : ما عندى في ذلك حيلة ، ثم خرج حتى إذا كان اليوم الثالث أبصر الوزير غلمانًا عراة يلعبون ومعهم دانيال يلعب والوزير لا يعرفه ، فنادى دانيال رفقاءه قائلاً : تعالوا أيها الصبيان حتى أكون أنا الملك ، وتكون أنت يا فلان المرأة العابدة ، ويكون فلان وفلان القاضيين اللذين شهدا عليها بالفاحشة ، ثم جمع دانيال ترابًا وجعل سيفًا من قصب وقال للصبيان : خذوا بيد هذا فأبعدوه إلى مكان كذا ومكان كذا ، ثم خذوا بيد هذا فأبعدوه إلى مكان كذا وكذا ففعلوا ما أراد .

ثم دعا دانيال بأحدهما فقال له : قل حقًا فإنك إن لم تقل حقًا قتلتك ، وقد كان الوزير قائمًا يسمع وينظر فقال الصبي : أشهد أنها بغت ، فسأله دانيال : متى ؟ قال : يوم كذا وكذا ، قال : ردوه إلى مكانه وهاتوا الآخر ، فردوه وجاءوا بالآخر فقال له : بم تشهد ؟ قال : أشهد أنها بغت ، قال متى ؟ قال يوم كذا وكذا ، فسأل دانيال : مع من ؟ قال : مع فلان بن فلان ، قال : وأين ؟ قال : في موضع كذا فخالف صاحبه .

فقال دانيال : يا فلان ناد الناس أن الشاهدين إنما شهدا على فلانة بالزور فاحضروا قتلهما . فذهب الوزير إلى الملك مبادرًا فأخبره الخبر ، فبعث الملك إلى القاضيين فسألهما فاختلفا كما اختلف الغلامان فنادى الملك وأمر بصلبهما .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : ما يسنده أهل العلم إلى الإمام الباقر حيث قال : دخل أمير المؤمنين المسجد فاستقبله شاب يبكي وحوله جماعة يسكتونه ، فسأله ما أبكاك ؟ فقال : يا أمير المؤمنين إن شريحًا القاضي قضى قضاء لا أرى وجهه ، فسأله الإمام عن القضية فقال : إن هؤلاء النفر خرجوا وأبي معهم في سفر ثم رجعوا ولم يرجع أبي ، فسألتهم عنه فقالوا : لقد مات أبوك فسألتهم عن ماله فقالوا : ما ترك مالاً ، فقدمتهم إلى شريح فاستحلفهم ، وقد علمت يا أمير المؤمنين أن أبي خرج ومعه مال كثير ، فأمرهم أمير المؤمنين أن يرجعوا إلى شريح فرجعوا إليه والفتى معه فقال أمير المؤمنين : كيف قضيت يا شريح بين هؤلاء ؟ قال : لقد ادعى هذا الفتى على هؤلاء النفر أنهم خرجوا في سفر وأبوه معهم فرجعوا ولم يرجع أبوه ، فسألتهم عنه فقالوا : إنه مات ، فسألتهم عن ماله فقالوا : ما خلف مالاً ، فقلت للفتى : هل لك بينة على ما تدعى ؟ قال : لا بينة عندى ، فاستحلفتهم يا أمير المؤمنين ، فقال أمير المؤمنين : هيهات يا شريح ، ما هكذا تحكم في مثل هذا . قال شريح : فكيف أحكم يا أمير المؤمنين ؟ فقال كرم الله وجهه : والله لأحكمن فيهم بحكم داود النبي عليه السلام .

ثم دعا كرم الله وجهه قنبرًا مولاه قائلاً : ادع لي بشرطة الخميس - الشرطة العسكرية - فلما حضروا وكل بكل رجل منهم رجلاً من الشرطة ثم نظر إلى وجوههم فقال : ماذا تقولون ؟ هل تقولون إنى لا أعلم ما صنعتم بوالد الفتى ، إنى إذًا لجاهل .

ثم قال للشرطة : فرقوهم وغطوا رءوسهم ففرقوا بينهم ، وأقيم كل رجل منهم إلى جانب أسطوانة من أساطين المسجد ورءوسهم مغطاة بثيابهم ثم دعا كاتبه فقال : هات صحيفة ودواة ، ثم جلس الإمام في مجلس القضاء وجلس الناس إليه فقال

لهم: إذا أنا كبرت فكبــروا ، ثم قال للناس : اخرجوا ، ثم دعا بواحــد من المتهمين فأجلسه بين يديه وكـشف عن وجهه ، ثم قال لكاتبه : اكتب إقــراره وما يقول . ثم أقبل عليه بالسؤال فقال له : في أى يوم خرجتم من منازلكم وأبو هذا الفتى معكم ؟ قال الرجل : في يوم كذا وكذا ، فسأله الإمام : وفي أى شهر ؟ قال : في شهر كذا وكذا . قال الإمام : وإلى أى مكان بلغتم في سفركم حتى مات أبو هذا الفتى؟ قال: بلغنا مــوضع كذا وكذا ، قــال : وفي منزل من مات هذا الرجل ؟ قــال : في منزل فلان ابن فلان . قال الإمام : ماذا كان مــرضه وكم يومًا مرض ؟ قال : كذا وكذا ، ثم ما زال الإمام يسأله : من غسله من كـفنه بماذا كفنتموه من صلى عليه ثم من نزل في قبره فلما سأله الإمام عن جميع ما يريد كـبر كرم الله وجهه فكبر الناس جميعًا ، فارتاب الباقون ولم يـشكوا في أن صاحبهم أقر عليهم وعلى نفــسه . وأمر الإمام أن يغطى رأسه وينطلق به إلى السجن ، ثم دعا بآخر فأجلسه بين يديه وكشف عن وجهه ثم قال : زعمتم أنى لا أعلم ما صنعتم . فقال : يا أمير المؤمنين ما أنا إلا واحد من القوم ، ولقد كنت كارهًا لقتله .

وما زال الإمام يدعو واحدًا بعد واحد حتى أقروا بالقتل وأخذ المال ، ثم أمر برد الذى حبس فأقر أيضًا ، فألزمهم الإمام المال والدم .

وهنا قال شــريح القاضى : يا أمــير المؤمنين كـيف حكم نبي الله داود ؟ فــقال الإمام : إن داود مــر بغلمان يلعبون وينادى بعــضهم بعضًا بكلمــة « يا مات الدين » فيــجيب المنادى ، فدعــاهم داود فقال : ما اســمك يا غلام ؟ قال : اســمى « مات الدين» فقال له داود : من ســماك بهذا الاسم : قال سمــانى أبي ، فانطلق داود إلى أمه فقــال لها : أيتهــا المرأة ما اسم ابنك هذا قالت :« مات الدين » قــال لها : ومن سماه بهذا الاسم ؟ قالت : أبوه الذى سماه ، فسأل داود : وكيف كان ذلك ؟ قالت المرأة : إن أباه خرج في ســفر له ومعه قــوم وقد كان هذا الصبى حــملاً في بطنى ، فانصرف القوم ولم ينصــرف زوجى فسألتهم عنه فقالوا مــات ، فقلت لهم : فأين ما ترك ؟ قالوا : لم يخلف شيئًا فقلت : هل أوصاكم بوصية قالوا : نعم أوصانا فزعم أنك حبلى ، فإذا ولدت جارية أو غلامًا فسميه « مــات الدين » فأمضيت وصيته كما

قال : قال داود هل تعرفين القوم الذين كانوا قد خرجوا مع زوجك قالت : نعم فسألها هل هم أحياء ؟ قالت المرأة : نعم ، فأمرها داود أن تنطلق معه إليهم ثم مضى معها فاستخرجهم من منازلهم فحكم بينهم بهذا الحكم بعينه ، وأثبت عليهم المال والدم قائلاً للمرأة : اجعلي اسم ولدك « عاش الدين » .

ومن أقضيته – كرم الله وجهه – : قضاء يأثرونه عن الأصمعي قال : أخذ عليّ قومًا بسرقة فحبسهم فجاء رجل فقال : يا أمير المؤمنين إني كنت معهم وقد تبت فأمر بحده ، وقال متمثلاً بشعر يقول فيه الشاعر :

ويدخل رأسه لم يدعه أحـــد بين القرينين[1] حتى لزه[2] القرن[3]

يقول الإمام – كرم الله وجهه – : إن هذا الذي جاء يزعم أنه كان مع اللصوص وأنه تاب قد وضع نفسه في مأزق لم يضعه أحد فيه ، ولكنه وضع نفسه ، ولعله كرم الله وجهه ، كان يتمثل قول الشاعر العربي يصف ضعيفًا وضع بين قويين فهو يحتمل من البلاء الذي لا يحتمله مثله فيضعفه وإن كان يحتمله القوي في قوته ، فذلك حيث قال الشاعر الأول :

وابن اللبون إذا ما لز في قرن لم يستطع صولة البزل القناعيس

فابن اللبون هو ولد الناقة إذا كان في العام الثاني ، فإن كان في العام التاسع فهو البازل وجمعه بزل على مثال قفل ، والقناعيس الإبل حين تقوى وتشتد ، وربما أرادوا بها الرجال الأقوياء في الخلقة ، فإذا جمعت بين أبناء اللبون وبين الإبل في أسنانها المتقدمة وقوتها الكاملة فإنها إذا صالت لم تحتمل الصغار صولتها ، وكذلك الصغار من الناس لا يستطيعون أن يحتملوا من شدائد الحياة ما يحتمل الكبار من أهل العزائم وأصحاب العقائد ، وراجع لسان العرب في مادة قعس . وقد يقول القائل : إن من غير المعقول أن يقيم الإمام الحد على رجل أعلن التوبة .

---

(١) القرينان : هما البعيران يجمعهما حبل واحد .

(٢) لز : تقول العرب لز الرجل شيئًا بشيء تعني أنه جمعه به في حبل .

(٣) **القرن** : هو الحبل الذي يجمع به بين البعيرين كما في القاموس .

ولمثل هذا القائل يقال : إن التوبة الصادقة تقوم على أركان ثلاثة : الندم على ما فات ، والعزم على عدم العودة إلى ما كان ، ورد آثار الجريمة ، فلعل هذا الرجل الذى أعلن التوبة لم يرد ما استولى عليه من مال المسروق ، والتوبة الكاذبة لا تمنع من إقامة الحد ما لم تقترن بما يصدقها من التصرفات .

ومن فقهه ما أجاب به الأشعث بن قيس[1] وقد سأله : كيف تؤخذ الجزية من المجوس وهم ليسوا أهل كتاب ولم يبعث إليهم رسول ؟

فأجاب - كرم الله وجهه قائلا - : بلى يا أشعث ، لقد أنزل الله عليهم كتابًا وبعث إليهم رسولاً ، حتى ولى أمرهم ملك سكر ذات ليلة فدعى بابنته إلى فراشه ، فلما أصبح تسامع به قومه ، وأنكروا عليه ما صنع ، ثم اجتمعوا إلى بابه يقولون له أيها الملك لقد دنست علينا ديننا وأهلكته ، فاخرج إلينا نطهرك ونقيم الحد عليك . فقال لهم : اجتمعوا واستمعوا فإن لم يكن لي مخرج مما ارتكبت فشأنكم وما تريدون .

فلما اجتمعوا كما أمرهم قال لهم : هل علمتم أن الله تعالى لم يخلق خلقًا أكرم عليه من أبينا آدم وأمنا حواء ؟ قالوا : صدقت ، قال : أفليس قد زوج بنيه من بناته وبناته من بنيه ؟ قالوا : بلى لقد فعل وقد صدقت ، فهذا هو الدين ، ثم تعاقدوا على ذلك فمحا الله ما في صدورهم من العلم ورفع عنهم الكتاب ، فهم الكفرة يدخلون النار بغير حساب ، قال الأشعث : والله ما سمعت بمثل هذا الجواب والله لا أعود إلى ذلك أبدا .

وربما أيد ما ذكره الإمام كرم الله وجهه - حديث ذكره في تيسير الوصول وقد

---

(١) من حضر موت الصحابي الأشعث بن قيس : شهد موقعة اليرموك ، والقادسية بالعراق ، وصفين في صفوف الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه وحضر قضية التحكيم ، بين أمير المؤمنين علي ومعاوية - وكان قد خطب النبي ﷺ أخت الأشعث فتيلة ولم يدخل بها ﷺ لانتقاله إلى الرفيق الأعلى قبل قدومها من حضرموت الأشعث هذا ابنته جعدة بنت الأشعث بن قيس الكندية هى التى دست السم للإمام الحسن بن علي خامس الخلفاء الراشدين طمعًا بالزواج بابن معاوية وظلت تعاير هى وأبنائها بعد ذلك حتى هلكت .

أخرجه مالك في موطئه عن جعفر بن محمد عن أبيه ، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه – ذكر المجوس فقال : ما أدرى ما أصنع في أمرهم ؟ فقال عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه : أشهد لقد سمعته من رسول الله ﷺ : « سنوا بهم سنة أهل الكتاب » .

وكذلك أخرج مالك عن ابن شهاب قال : لقد أخذ رسول الله ﷺ الجزية من مجوس البحرين ، وأخذها عمر رضى الله عنه من مجوس فارس ، وأخذها عثمان رضي الله عنه من البربر .

فقضاء الإمام الذى أخبر به الأشعث بن قيس ، قضاء جمع الله تعالى له فيه بين الفقه في الشريعة وبين العلم بالتاريخ .

ومن أقضيته كرم الله وجهه – : ما يرويه الثقة من أنه سئل عن رجل تزوج امرأة، فماتت المرأة قبل أن يدخل بها : أيسوغ له أن يتزوج بأمها ؟ وقد أجاب كرم الله وجهه ، بما رضى به فقهاء الإسلام واتخذوه قاعدة لهم في فقههم : العقد على البنات يحرم الأمهات ، والدخول بالأمهات يحرم البنات .

ومن فقهه كرم الله وجهه – : ما يرويه الثقات عن الثورى عن السدى قال : كنت عند أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه إذ أقبل كعب بن الأشرف ومالك بن حيى وحيى بن أخطب فقالوا : إنكم تقرءون في كتابكم عن جنة عرضها السماوات والأرض ، فإذا كانت سعة جنة واحدة كسبع سماوات وسبع أرضين فأين تكون الجنان كلها يوم القيامة ؟ فقال أمير المؤمنين عمر أما أنا فلا أعلم .

فبينما هم في ذلك إذ دخل الإمام كرم الله وجهه ، فقال : في أى شيء أنتم ؟ فالتفت اليهودى إليه وذكروا المسألة فقال لهم كرم الله وجهه خبرونى أنتم عن النهار إذا أقبل الليل أين يكون ، وعن الليل إذا أقبل النهار أين يكون ؟

قالوا : في علم الله يكون ، فقال على كرم الله وجهه : كذلك الجنات في علم الله تكون .

ومن فقهه كرم الله وجهه – ما أجاب به ابن عنيزة الشيبانى فيما كان يذكر أبيه

عن جده ، فقال : جاء رجل إلى أمير المؤمنين علي فقال : أخبرنى عن القدر . فقال الإمام : سر الله فلا تتكلف علمه ، فقال الرجل : يا أمير المؤمنين ، أخبرنى عن القدر . فأجابه كرم الله وجهه بقوله : بحر عميق فلا تلق بنفسك فيه .

فراح يسأله أيضًا : أخبرنى يا أمير المؤمنين عن القدر . فقال له : طريق مظلم فتجنب السير فيه .

ومضى الرجل يسأل لا يكاد يكف عن السؤال . فقال له كرم الله وجهه : أما إذا أبيت فإنى سائلك : أكانت رحمة الله للعباد قبل أعمال العباد ، أم كانت أعمال العباد قبل رحمة الله ؟

فقال الرجل مجيبًا عن السؤال : كانت رحمة الله للعباد قبل أعمال العباد ، فقال كرم الله وجهه لمن حوله : قوموا فسلموا على أخيكم فقد أسلم، وقد كان من قبل غير مسلم .

ومن فقهه كرم الله وجهه ما يرويه الثقات عن شريح بن هانىء ، من أن أعرابيًا قام يوم الجمل[1] إلى أمير المؤمنين فقال : أتقول إن الله واحد ؟

فحمل الناس عليه قائلين يا أعربي أما ترى ما فيه أمير المؤمنين من توزع القلب وتشتت الفكر ؟

---

(١) السيدة عائشة أم المؤمنين :

كانت بمكة المكرمة تريد عُمرة – تحض على المطالبة بدم عثمان الشهيد وتصيح في الناس «إن الغوغاء من أهل الأمصار وعبيد أهل المدينة ، قد سفكوا الدم الحرام في الشهر الحرام ، واستحلوا البلد الحرام وأخذوا المال الحرام ، والله لأصبح عثمان خير من طباق الأرض أمثالهم . . » ثم تخرج عائشة على الجمل عسكر من المدينة المنورة ، قائدة لمن خرجوا يقاتلون الإمام علي أمير المؤمنين ، وما كان علي قاتل عثمان أو المحرض عليه أو الراضي به ولا كانت عائشة راضية عن عثمان أو ولية دمه المسفوك ، بل تكلمت فيه قبل مصرعه بما أنكرت منه وروى الطبرى في تاريخه أنه لما قتل عثمان ذو النورين تساقط الهُرَّاب إلى « مكة » وعائشة هناك تريد العمرة ، فأخبروها أن قد قتل عثمان رضي الله عنه حتى إذا قضت عمرتها وخرجت لقيها رجل من أخوالها من بنى ليث يقال له « عبيد ابن أبي سلمة » المعروف بـ « ابن أم كلاب » سألته عما وراءه فأصم ودمدم فلما استحثته قال : =

= « قتل عثمان » وسكت . قالت : ثم صنعوا ماذا ؟ فقال : أخذها أهل المدينة بالإجماع فجازت بهم الأمور إلى خير مجاز : اجتمعوا على علي بن أبي طالب فقالت : ردوني ردوني . . ورجعت إلى مكة وهي تقول كلمتها : قتل والله عثمان مظلومًا والله لأطلبن بدمه .

وقد انفردت عائشة أم المؤمنين بالظهور في المأساة المعروفة في التاريخ باسم موقعة الجمل عسكر الذى ركبته أم المؤمنين على رأس الجموع المعارضة الثائرة ، وكانت هى القائدة العليا للجند : تصدر الأوامر وتعين الأمراء وتوجه الرسل بكتابها مصدرة بقولها : من عائشة ابنة أبي بكر أم المؤمنين حبيبة رسول الله ﷺ إلى ابنها الخالص فلان . . أما بعد فإن أتاك كتابي هذا فأقدم فانصرنا . . ولباها من لبى ، ورد عليها من رد .

وبذل بنو أمية لهذا الخروج أموالهم بسخاء ، فلما فصل عسكرها من مكة كانت عدته ثلاثة آلاف سارت بهم حتى دخلت البصرة ، ووقفت تخطب في الجمع المحتشد هناك تحرض على قتلة عثمان ابن عفان الشهيد ، فتقول : « . . كان الناس يتجنون على عثمان ، ويزرون على عماله ، ويأتوننا بالمدينة المنورة فيستشيرونا . . فننظر في ذلك فنجده بريئًا نقيًا وفيًا ، ونجدهم فجرة كذبة ، يخفون غير ما يظهرون فلما قووا على المكاثرة كاثروه فاقتحموا عليه داره واستحلوا الدم الحرام والبلد الحرام بلا ترة ولا عذر . . فهاج الناس وماجوا ، فأسكتوا لها ، فقالت منذرة بعواقب مصرع أمير المؤمنين ذى النورين : « إن أمير المؤمنين عثمان كان قد غير وبدل ، ثم لم يزل يغسل ذلك بالتوبة حتى قتل مظلومًا تائبًا . . قتلوه محرمًا ، ذبحًا كما تذبح الجمال ، ألا وإن قريشًا رمت غرضها بنبالها ، وأدمت أفواها بأيديها ، وما نالت بقتلها إياه شيئًا ولا سلكت به سبيلاً قاصدًا .

أما والله ليرونها بلايا عقيمًا تنبه النائم وتقيم الجالس ، وليسلطن عليهم قومًا لا يرحمونهم ، يسومونهم سوء العذاب . . (أيها الناس إنه ما بلغ من ذنب عثمان ما يستحل دمه ، مصصتموه كما يماص الثوب الرحيض ثم عدوتم عليه فقتلتموه بعد توبته وخروجه من ذنبه ، وبايعتم ابن أبي طالب ولا أغضب لعثمان من سيوفكم ؟ (ألا إن عثمان قتل مظلومًا فاطلبوا قتلته ، فإذا ظفرتم بهم فاقتلوهم ثم اجعلوا الأمر شورى بين الرهط الذين اختارهم أمير المؤمنين عمر ، ولا يدخل فيهم من شرك في دم عثمان) .

وتصدى لها الأحنف بن قيس بقول : إنى سائلك ومغلظ لك في المسألة ، فلا تجدى على ، فما زال يسألها حتى قال : ألا تخبرينني يا أم المؤمنين أللحرب قدمت أم للصلح ؟ أجابت وهى تكظم غيظها: بل للصلح . . فقال لها : « والله لو قدمت وليس بينهم إلا الخفق بالنعال والضرب بالحصى ما اصطلحوا على يديك فكيف والسيوف على عواتقهم ؟ فلم تدر بما تجيب ، واكتفت بأن قالت في ألم « لقد استغرقت حلم الأحنف هجاؤه إياى ، إلى الله أشكو عقوق أبنائى » وكان ما كان وعقر «الجمل عسكر » وكادت أم المؤمنين السيدة عائشة رضى الله عنها تصاب لولا أن أنقذها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - ونادى مناديه : ألا لا يجهز على جريح ولا يتبع مُول ، ولا يطعن في وجه مدبر ، ومن ألقى السلاح فهو آمن ومن أغلق بابه فهو آمن . =

فقال لهم كرم الله وجهه : دعوه فإن الذى يريده الأعرابي هو الذى نريده من الناس .

ثم قال متجهًا بالحديث إلى الناس جميعًا في شخص الأعرابي السائل : إن القول في أن الله واحد يجىء على أربعة أوجه : وجهان منها لا يجوزان على الله عز وجل ، ووجهان يجوزان فيه ويثبتان له :

فأما الوجهان اللذان لا يجوزان عليه سبحانه فقول القائل : إن الله واحد ، وهو يقصد بذلك باب الأعداد فهذا لا يجوز لأن ما لا ثانى له لا يدخل في باب الأعداد أفلا ترى أنه قد كفر من قال إنه تعالى ثالث ثلاثة .

وأما الوجهان اللذان يجوزان عليه ويثبتان له فقول القائل : إنه الواحد الذى ليس له في الأشياء شبيه ولا نظير ، وكذلك ربنا جل ثناؤه وتقدست أسماؤه ، وإذا كان

= ووقف أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب بعد انتصاره يرجع البصر في جثث القتلى وقد بلغوا نحوًا من عشرة آلاف ، كلهم مسلمون وفيهم الصحابة من آل البيت وأهل الشورى ، وحملة القرآن الكريم ، وحفاظ السنة النبوية ، رضي الله عنهم أجمعين ، ثم أشاح بوجهه عن الساحة المغطاة بالجثث ، ورفع يديه إلى السماء ينشد في ضراعة وابتهال :

إليك أشكو عجرى وبُجري ومعشراً أغشوا على بصري
قتلتُ منهم مُضري بمُضري شفيت نفسي وقتلت معشري

ثم صلى على القتلى من أهل الكوفة والبصرة وأهل الشام .. وأعيدت السيدة « عائشة » رضي الله عنها إلى المدينة المنورة ، بعد أن انفردت بشهود الملحمة لم تترك لامرأة سواها مكانًا للظهور إلى جانبها ، اللهم إلا أن تكون كلمة اعتبار ومشهدًا كريهًا .

ودت أم المؤمنين « أم سلمة » أن تخرج لتنصر الإمام عليًا لكنها كرهت أن تبتلى بمثل ذاك الخروج فجاءت « عليًا » وقدمت إليه إبنها عمر بن أبي سلمة ربيب المصطفى ﷺ قائلة : يا أمير المؤمنين لولا أن أعصى الله عز وجل ، وأنك لا تقبله منى ، لخرجت معك ، وهذا ابنى عمر والله لهو أعز علي من نفسي يخرج معك فيشهد مشاهدك وأتت السيدة عائشة فقالت لها : أى خروج هذا الذى تخرجين ؟ الله من وراء هذه الأمة !

لكن السيدة عائشة مضت في طريقها ، وتخلفت أمهات المؤمنين عنها - وكن قد خرجن معها إلى مكة - على نية العمرة والرجوع إلى المدينة المنورة سوى أم المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب فإنها قالت : رأيي لرأى عائشة تبع .

وأرادت أن تخرج معها إلى البصرة ، فحال أخوها عبد الله بن عمر بينها وبين الخروج ، فأرسلت إلى عائشة معتذرة عن القعود ، فقالت عائشة « يغفر الله لعبد الله بن عمر .. » .

لقائل أن يقول في هذا الباب شيء يتضح به المقام ، فإن لنا أن نقول : لعل الإمام كرم الله وجهه قد استحضر في تصوره الشريف وأجرى على خاطره المبارك قول الله جل ثناؤه : ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ (١) اللَّهُ الصَّمَدُ (٢) لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ (٣) وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ (٤)﴾ [الإخلاص] .

ففي هذه السورة الشريفة كلمة أحد تستبدل في فصيح الكلام بكلمة واحد ، فإن الواحد غير الأحد ، إذ كان الواحد يدخل في عداد الاثنين والثلاثة والعشرة ، فأما الأحد فإنه لا يكون إلا مفردًا بغير تكرار .

وقد جعل رسول الله ﷺ هذه السورة التى وصفت الخالق بصفة الأحدية تعدل ثلث القرآن وليس ينبغى لك أن تغفل أو تذهل عن المراد بكونها تعدل ثلث القرآن فتظن أن تلك المعادلة ترجع إلى ثواب التلاوة ، على حين أنها ترجع إلى معنى أدق وأجل ، وهو أن القرآن الكريم يشتمل على أمور ثلاثة هى : العقائد ، والعبادات ، والمعاملات ، وقد انتظمت سورة الإخلاص العقائد التى تليق بالله وتثبت له ، والتى لا تليق به فتنفى عنه ، وبملاحظة هذا يتضح المعنى المراد في الحديث النبوي الشريف بكون سورة الإخلاص تعدل ثلث القرآن ، والله ولي التوفيق .

هل هؤلاء مثل الناس الذين حاربوا في غزوة الفرقان والحق بدر الكبرى في العام الثانى من الهجرة ، هل هؤلاء الناس هم الذين عاشوا مع الرسول ﷺ مثلهم مثل البنيان المرصوص رجل يسأل بعد هذا الزمن هل الله واحد وعنده سورة الإخلاص وهو لا يعرف أن هذه السورة يعيش على حفظها مسلمى الفلبين حاليًا لكى يحافظوا على دينهم كل هذا رآه الإمام علي ناس غير مؤمنة بالله الواحد القهار هدفها على الدوام هو الفرقة والخوف كل الخوف أن من سيصلح هذه الأمور بعد رحيل الإمام علي كرم الله وجهه ، فمن هنا لن ينصروا الله فهل ينصروا الإمام علي لا لن ينصروا وهذا ما حدث في موقعة صفين بعد الانتصار الذى كان متحققًا في السابع عشر من صفر لعام ٣٧ هـ الموافق الثالث من أغسطس لعام ٦٥٧ م بعد أن رفع معاوية المصاحف على أسنة الرماح طالبًا التهريج لا التحكيم بلعبة جديدة يطيل بها أمد

الحرب وهو يعلم جيدًا أنه سيسحق في هذه الحرب ، وبالطبع جيش الإمام علي دائمًا على مسرح الأحداث يخذله في عز قوته ويرحبون بالتهريج الذى يطلبه معاوية ويتم التهريج في رمضان عام ٣٧ هـ الموافق فبراير ٦٥٨ م وتنتهى أمام الجميع أسطورة الإمام علي وأسطورة الخليفة الراشد ويضحى الخليفة من هنا سلطان فقط على المسلمين تجوز محاربته على الدوام لأنه غير شرعى .

ومن هنا تبدأ الأحداث بقيام أكبر فرقتين في العالم الإسلامى همـا الخوارج والشيعة الخوارج هم العرب والشيعة هم الفرس وهدف هؤلاء على الدوام هو إرهاب المسلمين لا أكثر ولا أقل ولا تريد الحل السلمى وهو التعايش مع المجتمع الإسلامى .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : ما رُوى عن سفيان بن عيينة قال : كان لرجل امرأتان امرأة من الأنصار وامرأة من بنى هاشم ، فطلق الرجل امرأته بعد مدة ، فذكرت الأنصارية المطلقة أنها في عدتها وأقامت البينة عند أمير المؤمنين عثمان رضى الله عنه ، وجعلت تسأل ميراثها من زوجها الذى مات ، ولم يدر عثمان ما يحكم به، فرد الأمر إلى علي فقضى كرم الله وجهه بأن تحلف المرأة أنها لم تحض بعد أن طلقها ثلاث حيضات ثم ترثه ، فلما ذكر ذلك أمير المؤمنين عثمان قضاء علي للهاشمية رضيته وقالت : إن حلفت الأنصارية كما قضى علي ورثت .

غير أن المرأة الأنصارية تحرجت من اليمين فلم تحلف وتركت الميراث ، يقول الثقات من أهل العلم وأهل السير : وأغلب الظن أن المراد بالهاشمية في هذا الخبر السيدة أروى بنت ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب ، وهى التى يعرفها الناس بأروى الصغرى .

ولعلك تتطلع إلى معرفة الرجل الذى تزوج هاشمية وأنصارية فجمع بين زوجتين ترى إحداهما أنها في منزلة السيدة الأخرى إدلالاً بنسبها في بنى هاشم ، فذلكم الرجل هو : حبان بن منقذ بن عمرو الأنصارى المازني الصحابي الذى مات في خلافة عثمان ، كما ذكر ذلك ابن عبد البر في كتابه الاستيعاب في معرفة الأصحاب.

ومن فقهه - كرم الله وجهه - : ما يرويه الرواة عن الصحابي الجليل سلمان الفارسي يذكر فيه قدوم الجاثليق المدينة مع مائة من النصارى بعد وفاة رسول الله ﷺ فلما توجه الجاثليق إلى الإمام كرم الله وجهه سأله : ألا أخبرتنى عن وجهه تعالى؟

فدعا الإمام بنار وحطب فلما اشتعل الحطب بالنار سأل الإمام الجاثليق : أين وجه هذه النار ؟ فقال هى وجه من جميع حدودها ، فقال الإمام كرم الله وجهه : هذه النار مدبرة مصنوعة لا يعرف وجهها ، وخالقها لا يشبهها ، فكذلك يقول القرآن العظيم : ﴿ وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمغرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة : ١١٥] .

ولم يكن الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه مفتيًا بل فيلسوفًا متحدثًا في شأن العقيدة ، فبعد ظهور الردة في الجزيرة العربية بعد وفاة الرسول صلوات الله عليه وسلامه ظهرت موجات تنادى بالتحرر الفكرى عن الإسلام ومنها كما ذكر في الرواية السابقة ولم يكن الإمام على بن أبي طالب رضوان الله عليه لم يكن له أى نشاط يذكر في عهد خليفة المسلمين أبي بكر الصديق رضى الله عنه سوى الإفتاء فقط كما في الرواية السابقة .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : ما يسنده الرواة إلى الإمام جعفر الصادق قال: اشتكى رجل إلى أمير المؤمنين بطنه فقال له : سل امرأتك درهمًا من صداقها فاشتر به عسلاً ثم اشربه بماء السماء ، فإن الله يشفيك إن شاء الله ، ففعل الرجل ما أمره به علي كرم الله وجهه ، فبرء وزالت عنه شكواه ولم يكن لجلسائه بد من أن يسألوه عن سر هذه الفتوى كما عودهم ذلك وحرضهم عليه ثم رضيه منهم ، فقام إليه أحدهم فقال : ما سر ذلك يا أمير المؤمنين ؟ أهو سر سمعته من رسول الله ﷺ ؟ فأجابه - كرم الله وجهه - قائلاً : لا ، لم أسمعه من رسول الله ﷺ ولكنى سمعت الله تعالى يقول في كتابه العزيز : ﴿ وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا ﴾ [النساء : ٤] .

وكذلك قول الله تعالى : ﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُّبَارَكًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ

الْحَصِيدِ ﴾ [ق : ٩] . ففي الآية الأولى اجتمع الهنيء والمريء فيما سمحت به الزوجة من مهرها ثمنًا لما يأكله من اشتكى بطنه ، وفي الآية الثانية وصف الماء النازل من السماء بأنه مبارك فتهيأ بذلك المعنى الذى رآه الإمام شفاء لمن اشتكى بطنه ، إذ كان أمره أن يتناول عسلاً ممزوجًا بماء السماء على أن يكون ثمن العسل مسموحًا به من مهر الزوجة ، وهو بلا ريب صحيح لا يسمو إليه ولا يظفر به إلا مثل الإمام كرم الله وجهه في شدة تدبره لكتاب الله ، مع شدة حرصه على أن يستخرج من شرف نظمه الحكم والأحكام ، فرضى الله عنه وأرضاه .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : ما يرويه أهل العلم عن الإمام جعفر الصادق، فقد سئل جعفر رضى الله عنه : لم باع أمير المؤمنين علي أمهات الأولاد ؟ فأجاب الصادق : إنما باعهن في فكاك رقابهن ، فسأله السائل : وكيف ذلك ؟ فقال : أيما رجل اشترى جارية فأولدها لم يؤد ثمنها ولم يدع من المال ما يؤدى عنها ، فإنها تباع ويؤدى ثمنها لبائعها .

ولعل سائلاً أن يقول : إن الولد يمنح أمه الحرية بعد أن يولد فكيف يسوغ بيعها وقد أصبحت حرة أم ولد ، وبيع الحرائر لا يجوز ؟

ومبلغ ما يمكن أن يقال جوابًا عن هذا السؤال : إن ها هنا أمرين ، كلاهما له عند أهل الإسلام حرمة :

أحدهما : قضاء الدَّين احترامًا للملكية .

ثانيهما : احترام الحرية التى منحها المولود لأمه .

وتغليب أحد الأمرين على الآخر غير ميسور ، لأن الخطأ فيه تفويت لحق معترف به في فقه الإسلام ، ومعظم الظن أن فقهاء الأمة استبدت بهم الحيرة حول هذه القضية استبدادًا جعلهم يلجئون إلى الحيلة التى تخرجهم من ظلمات الحيرة إلى نور اليقين ، فراحوا يذكرون حيلة ظنوها مخرجًا من هذا الحرج الشديد وما هى بمخرج منه ولكنها موقعة في سخط الله رب العالمين .

وجملة القول في هذه الحيلة ما نرويه لك عن شيخ الإسلام ابن القيم في كتابه

«إعلام الموقعين » ، فذلك حيث قال رحمه الله : ومن الحيل الباطلة لتجويز بيع أم الولد أن يملكها الرجل لولده الصغير ثم يتزوجها هو ، فإذا ولدت فإن أولادها يصبحون إخوة لمالكها ، وليس يسوغ للمسلم أن يملك أخاه ، ولذلك يصبحون أحرارًا بمجرد الولادة شاء مالك الأمة أم أبى ولعلك سائل بعد ذلك عن حكمة التشريع في هذه القضية .

فاعلم - أعزك الله - أن الشارع الحكيم متشوف دائمًا إلى الحرية طامح إليها ، والدليل على ذلك يتمثل في عدة أمور لا ندحة عن التعرض لها ببعض التفصيل عن إجمال والتوضيح عن إبهام :

أولها : أن الإسلام حرم الرق جميعًا ولم يبح منه إلا ما هو مباح إلى الآن ، وفحوى ذلك أنه صنع خير ما يطلب منه أن يصنع ، وأن الأمم الإنسانية لم تأت بجديد في هذه المسألة بعد الذى تقدم به الإسلام قبل أربعة قرون من الزمان ، فالذى أباحه الإسلام من الرق مباح اليوم في أمم الحضارة التى تعاهدت على منع الرق منذ القرن الثامن عشر إلى الآن .

ثانيهما : أن الإسلام شرع العتق ولم يشرع الرق ، ثم أضاف إلى شريعته في الرق نوافل وشروطًا تدنو بالمجتمع الإسلامى إلى غاية الكمال ، فإذا كانت الشرائع الدولية لم تكلف الدولة فكاك رعاياها من الأسر فقد سبق الإسلام إلى فرض هذا الواجب على الدولة المسلمة ، فجعل من مصارف الزكاة تحرير الرقاب وعتق العبيد كما ترى ذلك في الآية الشريفة من سورة التوبة : ﴿ **إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ** ﴾ [التوبة : ٦٠] .

فكلمة الرقاب في هذه الآية تعنى عتق العبيد ، وقد جعل الإسلام عتق العبيد - بحكم هذه الآية - مصرفًا من مصارف الزكاة ، التى هى أخت الصلاة في بناء الإسلام .

وإذ قد كان ارتباط الأسرى أمرًا لابد منه في الحروب الحديثة ، فالإسلام لم

يجعله حتمًا مقضيًا في جميع الحروب بل حرص على التخفيف من شدته كلما تيسرت إلى التخفيف سبيل . وقد جعل سبحانه وتعالى المن في تسريح الأسرى أفضل الخطتين اللتين انتظمتهما الآية الشريفة من سورة القتال حيث قال تعالى في سورة محمد : ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ * وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ * ذَٰلِكَ بِأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ وَأَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِن رَّبِّهِمْ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ لِلنَّاسِ أَمْثَالَهُمْ * فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ .

[محمد : ١ - ٤] .

فقد وكل القرآن العظيم إلى ولي الأمر النظر في الأسرى ، يعمل فيهم بما يراه مصلحة للأمة بعد مشاورة أهل الحل والعقد ، فإذا اقتضت مصلحة الأمة أن يأخذ منهم فداء أمر بأخذ الفداء ، وإذا اقتضت مصلحة الأمة أن يعفوا عن أسرى الأعداء مقابل عفوهم عن أسرى المسلمين فذلك حق لا يأباه الإسلام ، على أن المن أفضل الطريقتين .

وأنت إذا رجعت إلى غزوة بدر فإنك سوف ترى صورة رائعة من قضاء رسول الله ﷺ في الأسرى ، فقد تفضل بالمن على من رآه أهلاً لذلك ، ثم أخذ الفداء ممن يملك مالاً ، ثم جعل فداء الأسير أن يعلم عشرة من أبناء المسلمين الكتابة والقراءة .

والأمر الثالث : أن الإسلام جعل من أقرب القربات إلى الله عتق العبيد ، كما جعل عتقهم تكفيرًا عن السيئات ، فالذى يظاهر من امرأته لا يعود إليها إلا إذا أعتق رقبة ، والذى يحنث في يمينه يعتق رقبة ، والذى يفطر عامدًا في رمضان يعتق رقبة ، والذى يضرب عبده ضربًا مبرحًا يعتق رقبة ، والرجل الذى يتزوج أمة يعتقها إذا ولدت لأنها أصبحت أم ولد ، فلا يجوز بيعها ولا شراؤها .

وليس يخفى علينا موقف الإسلام من تحرير الرقيق ، أن بيع أمهات الأولاد مناقض للشريعة ، وأن التحايل على تجويزه تحايل باطل ، والإمام كرم الله وجهه

أجل قدرًا وأشرف منزلة وأعظم فقهًا بالإسلام من أن يسوغ للمسلم بيع أم ولده ، لأن بيعها لا يعدو أن يكون عودة بها إلى رق جديد لعله أقسى من الرق الذى أنقذها منه الإسلام ، ولهذا لا نجد ندحة عن القول بأن هذا القضاء إنما هو افتراء على الإمام كرم الله وجهه ، وما أكثر ما افترى عليه المبغضون له والغالون فيه .

ومما يؤيد القول بأن بيع أم الولد افتراء على الإمام إبطال الفقهاء الحيلة التى يرى قصار النظر أنها تجيز بيع أمهات الأولاد . وإذ قد أفضى بنا القول إلى باب الاحتيال في شرائع الله ، فإننا ننتهز هذه السانحة لنروى ما يقوله الثقات من أهل العلم في هذا الباب ، إنكارًا للاحتيال على ما يتصل بقضية من قضايا الشريعة الإسلامية ، فذلك حيث يقول الثقات من أهل العلم رضى الله عنهم وأرضاهم أجمعين :

إن أكثر الحيل التى يذكرها القائلون بها لا تساير أصول الأئمة بل تناقضها أعظم مناقضة .

ومن الخطأ أعظم الخطأ التدليل بقول الله تعالى في قصة أيوب : ﴿ **وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا فَاضْرِب بِّهِ وَلَا تَحْنَثْ** ﴾ [ص : ٤٤] .

فقد أذن الله تعالى لنبيه أيوب أن يتحلل من يمينه بأن يضرب زوجته بحزمة من الريحان وفاء بيمينه التى كان قد عزم بها على أن يضرب زوجته ، ذلك أن شريعة أيوب لم يكن فيها التكفير عن الحنث في اليمين كما هو الأمر في الشريعة المحمدية المسماح ، وإنما كان في تلك الشريعة أن من حلف على شيء فلابد أن يفعله ، وفرق واضح بين إباحة الحنث والتكفير عنه ، وبين فعل المحلوف عليه مهما تكن المشقة فيه، فقصة أيوب لا تسوغ الحيلة ولا تناقض حكمًا شرعيًا كما تناقض الحيلة في بيع أم الولد حكمًا شرعيًا ، وهو حرص الشارع على تحرير العبيد .

ومن أقضيته - كرم الله وجهه - : قضاؤه في المرأة التى أنكرت ولدها قائلة : إنه ليس ولدى فذلك حيث يقول الثقة الذى روى هذه القصة : سمعت غلامًا بالمدينة يقول : يا أحكم الحاكمين احكم بينى وبين أمى . فقال له أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه : لماذا تشكو أمك يا غلام على هذه الصورة ؟ قال الغلام : يا

أمير المؤمنين إنها حملتني في بطنها تسعة أشهر ثم أرضعتني حولين كاملين ، فلما كبرت وعرفت الخير من الشر طردتني وزعمت أنها لا تعرفني ، فاستدعى المرأة أمير المؤمنين عمر ، ثم سألها عما يقول الغلام . فقالت : يا أمير المؤمنين والذى احتجب بالنور فلا عين تراه ، إننى لا أعرف هذا الغلام ولا أدرى من أى الناس هو ، وهو يريد أن يفضحنى في عشيرتى وأنا لا أزال بكرًا لم أتزوج فسألها عمر : هل لك شهود على ما تقولين فأجابت : نعم ، هؤلاء إخوتى ، فاستدعاهم عمر فشهدوا عنده بأن الغلام كذاب وأنه يريد أن يفضح أختهم في عشيرتها وأنها جارية لم تتزوج. فقال عمر : انطلقوا بهذا الغلام إلى السجن حتى نسأل فأخذوا الغلام إلى السجن ، وفيما هم في الطريق إلى السجن تلقاهم الإمام كرم الله وجهه فناداه الغلام : يا ابن عم رسول الله إنى غلام مظلوم ثم قص عليه ما كان قد قصه على عمر ، فقال علي كرم الله وجهه : ردوه إلى أمير المؤمنين عمر ، فلما ردوه إليه قال لهم عمر : لقد أمرت به إلى السجن فلماذا رددتموه إليّ ؟ فأجابوه : لقد سمعناك تقول لا تعصوا لعلي أمرًا وقد أمرنا علي أن نرده إليك وألا نذهب به إلى السجن ، ثم جاء علي كرم الله وجهه فقال : لأقضين اليوم بقضاء يرضي رب العالمين ، ثم أخذ يسأل المرأة : ألك شهود ؟ قالت : نعم ، ثم تقدم الشهود يشهدون بأن المرأة ليستْ أمًا للغلام وإنما هو يريد أن يفضحها في عشيرتها . . فقال الإمام علي كرم الله وجهه : أشهد الله وأشهد من حضر من المسلمين أنى قد زوجت هذا الغلام من هذه الجارية بأربعمائة درهم ، أدفعها من مالي الخاص ، ثم نادى قنبرًا مولاه أن يحضر الدراهم فأتاه بها ، فصبها في يد الغلام قائلاً له : صب هذا المال في حجر امرأتك ولا أراك بعد ذلك إلا وبك أثر العرس ، فقام الغلام فصب الدراهم في حجر المرأة فقال لها : قومى معى إلى بيت الزوجية فصاحت المرأة : النار النار يا ابن عم رسول الله ، أتريد أن تزوجنى من ولدى ؟ هذا والله ولدى وقد زوجنى أخى هجينًا فولدت منه هذا الغلام ، فلما كبر أمرونى أن أنتفى منه وأطرده مع أنه ولدى وفؤادى يحترق أسفًا على ولدى ثم أخذت بيد الغلام فانطلقت به ، فنادى عمر بأعلى صوته : وا عمراه ! لولا علي لهلك عمر .

ففي هذه القصة يقضى الإمام علي قضاء أيدته فيه عناية الله ، فرد الولد إلى أمه لأنه ولدها وهى أمه ، ولكن العصبية العربية ضد الأعاجم هى التى صنعت هذا البلاء في القصة الأليمة .

ولكى يتضح لك الموضوع على ما ينبغى أن يتضح اعلم - رحمك الله - أن العرب كان الولد عندهم إما أن يكون صريحًا ، وإما أن يكون هجينًا وإما أن يكون مقرفًا .

فإن جاء الولد من أب عربي وأم عربية فهو الصريح وإن جاء الولد من أب عربي وأم أعجمية فهو الهجين المحتقر عند العرب ، وإن جاء الولد من أم عربية وأب أعجمى فهو المقرف وهو العار الذى لا عار بعده . فهذه الجارية كانت قد تزوجت من شاب أبوه عربي وأمه أعجمية فهو هجين محتقر ، ولذلك أمرها قومها بعد أن ولدت من هذا الهجين أن تتبرأ من ولدها فتبرأت منه .

فماذا يصنع الولد إلا أن يلجأ إلى أمير المؤمنين ليرده إلى أمه ، ولكنه لم يرده إليها كأم بل رده إليها كزوج يزوجه حتى يتبين حقيقة الأمر . فلما شعرت المرأة أنها تغضب الله وأن مصيرها النار إذا قبلت هذا الزواج رفضت الولد زوجًا لها واعترفت بأنها أمه ، وأخذت الدراهم من علي توسع بها على نفسها ، وهو قضاء كريم رفع من المجتمع الإسلامى منكرًا وقرر حقًا وجمع شمل أم بولدها ، ومثل الإمام كرم الله وجهه يكون وسيلة إلى الخير : خير الدنيا وخير الآخرة ، والله ولي التوفيق .

ومن فقهه - كرم الله وجهه - ما يروى عن سعيد بن المسيب عن حذيفة بن اليمان قال : لقى عمر بن الخطاب رضي الله عنه حذيفة رضي الله عنه فقال له عمر : كيف أصبحت يا حذيفة ؟ فقال حذيفة : كيف تريدنى أصبح ؟ أصبحت أكره الحق ، وأحب الفتنة ، وأشهد بما لم أره ، وأصلى على غير وضوء ، ولي في الأرض ما ليس لله في السماء . فغضب عمر غضبًا شديدًا حتى كأنما فقىء في وجهه حب الرمان ، ثم انصرف فمر بالإمام علي كرم الله وجهه فقال له : ما أغضبك يا أمير المؤمنين ؟ فقال عمر : لقيت حذيفة بن اليمان فسألته كيف أصبح ؟ فقال أكره الحق .

فقال علي صدق حذيفة ، أصبح يكره الموت والموت حق . فقال عمر : وقال حذيفة إنه يحب الفتنة ، فقال الإمام صدق : يحب المال والولد ، والله تعالى يقول ﴿ **إنما أموالكم وأولادكم فتنة** ﴾ [التغابن : ١٥] فقال عمر : وقال حذيفة : أشهد بما لم أره . فقال الإمام : صدق ، يشهد بالوحدانية والموت والبعث والقيامة والجنة والنار والصراط وهو لم ير ذلك كله . وقال عمر : قال حذيفة : إنه يصلى على غير وضوء ، فقال الإمام : صدق حذيفة إنه يصلى على رسول الله ﷺ فقال عمر : يا أبا الحسن إن حذيفة قال أكبر من ذلك ، إن له في الأرض ما ليس لله في السماء . قال الإمام : صدق حذيفة ، لأنه له في الأرض زوجة وله ولد ، وتعالى الله عن الزوجة والولد ، فقال عمر : كاد يهلك ابن أم عمر ، ولولا علي لهلك عمر .

وما زال الفصحاء يستعينون بالأمثال يضربونها للناس ، فإذا سمعوا القول كانوا كأنهم يرون المعنى المراد به على غاية الوضوح وتمام الجلاء .

ومن أحسن الأمثال التى ضربها الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه - لتبيان الفرق بين الحق والباطل ، قوله : « ليس بين الحق والباطل إلا أربع أصابع » فلما سئل عن معنى ذلك جمع أصابعه الأربع ثم وضعها بين عينيه وأذنيه ثم قال : والقوم يشاهدون ويسمعون « الباطل أن تقول سمعت ، والحق أن تقول رأيت » وتلك المقالة من الصدق بمكان مكين.

وإذا تأملنا النماذج السابقة من أقضية الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه - فإنك لا ترى بدًا من القول بأن عليًا قد جمع الله سبحانه وتعالى له من الفقه في الدين والبصر بروح الشريعة ما لم يجمعه لأحد من أصحاب رسول الله ﷺ ويزكى لك هذا القول ما يذكره مسروق بن الأجدع التابعى الجليل ، من أن أصحاب رسول الله ﷺ أشبه شيء بالأخاذات .

فالأخاذة تكفى الراكب ، والأخاذة تكفى الراكبين ، والأخاذة لو نزل بها أهل الأرض لأصدرتهم .

وقد زاد مسروق رضى الله عنه هذا المعنى وضوحًا فقال : لقد شاممت أصحاب

رسول الله ﷺ فوجدت علمهم انتهى إلى ستة هم : عمر ، وعلي ، وعبد الله بن مسعود ، ومعاذ بن جبل ، وأبو الدرداء ، وزيد بن ثابت ، ثم شاممت هؤلاء الستة فوجدت علمهم انتهى إلى علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود - يعنى مسروق في مبلغ ما نعلم أن ابن مسعود مرجع في علوم القرآن - .

وليس يغيب عنا ما قاله ابن الأثير من أن الأخاذات هى الغدران التى تأخذ ماء السماء فتحبسه على الشاربة .

الحديث الشريف : « خير القرون قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم » أخرجه البخارى ومسلم عن عبد الله بن مسعود ، كما أخرجه البخارى عن عمران بن حصين وهو فيما نرى - إشارة إلى دبيب الفساد مع بعد الناس عن عهد النبوة - فالتفاضل الذى يشير إليه بين قرن النبي ﷺ والقرون التى تليه ليس تقريرًا عامًا لمبدأ تراجع الزمان ، إذ ليس ذلك من سنن الله سبحانه وتعالى بل هو مناقض لكمال عدله بين خلقه ورحمته بهم جميعًا ، فهو إذن مجرد وصف لتناقض مشاعر التوبة التى ولدها وجود النبي ﷺ بين قومه وأقرانه ونزل الوحى عليه ، وهو بين ظهرانيهم .

ويشهد لهذا المعنى تمامًا ما جاء في رواية عمران بن حصين التى أخرجها البخارى من قوله ﷺ : « إن بعدكم قومًا يخوفون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون وينذرون ولا ينون أو لا يظهر منهم السمن » فهذه الآفات تدب في الأجيال شيئًا بعد عصر «النبوة» الذى تأتلف فيه الفضائل . والحديث ليس أكثر من تقرير لذلك مع الإنكار على تاركى تلك الفضائل .

❋ ❋ ❋

استشهاد إمام الأئمة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأرضاه

ذكر ابن جرير وغير واحد من علماء التاريخ والسير : أن ثلاثة من الخوارج وهم عبد الرحمن بن عمرو - المعروف بابن ملجم الحميرى ثم الكندى حليف بنى حنيفة من كندة المصري ، وكان أسمر حسن الوجه أبلج شعره مع شحمة أذنيه وفي وجهه أثر السجود ، والبرك بن عبد الله التميمي ، وعمرو بن بكر التميمي أيضًا اجتمعوا فتذكروا قتل علي - رضي الله عنه - إخوانهم من أهل النهروان فترحموا عليهم وقالوا : ماذا نصنع بالبقاء بعدهم ؟ كانوا لا يخافون في الله لومة لائم ، فلو شرينا أنفسنا فأتينا أئمة الضلال فقتلناهم ، فأرحنا منهم البلاد وأخذنا منهم ثأر إخواننا ! فقال ابن ملجم : أما أنا فأكفيكم علي بن أبي طالب ، وقال البرك : وأنا أكفيكم معاوية ، وقال عمرو بن بكر : وأنا أكفيكم عمرو بن العاص ، فتعاهدوا وتواثقوا أن لا ينكص رجل منهم عن صاحبه حتى يقتله أو يموت دونه ، فأخذوا أسيافهم فسموها وتواعدوا التاسع عشر من رمضان أن يثب كل واحد منهم على صاحبه في بلده الذى هو فيه فأما ابن ملجم فسار إلى الكوفة فدخلها وكتم أمره حتى عن أصحابه من الخوارج الذين هم بها ، فبينما هو جالس في قوم من بنى تيم الرباب يتذاكرون قتلاهم يوم النهروان إذ أقبلت امرأة منهم يقال لها : قطام بنت الشجنة ، قد قتل علي - رضي الله عنه - يوم النهروان أباها وأخاها ، وكانت فائقة الجمال مشهورة به ، وكانت انقطعت في المسجد الجامع تتعبد فيه ، فلما رآها ابن مُلجم سلبت عقله ونسى حاجته التى جاء لها ، وخطبها إلى نفسها ، فاشترطت عليه ثلاثة آلاف درهم ، وخادمًا وقينة ، وأن يقتل لها علي بن أبي طالب ، فقال : فهو لك ، والله ما جاء بي إلى هذه البلدة إلا قتل علي فتزوجها ودخل بها ثم شرعت تحرضه على ذلك وندبت له رجلاً من قومها من تيم الرباب يقال له وردان ليكون معه ردءًا .

واستمال عبد الرحمن بن ملجم رجلاً آخـر يقال له : شبيب بن بجرة الأشجعي الحروري ، قال له ابن ملجم : هل لك في شرف الدنيا والآخرة ؟ فقال : وما ذاك ؟ قال : قتل علي ، فقال : ثكلتك أمك ، لقد جئت شيئًا إدا ، كيف تقدر عليه ؟ قال أكمن له في المسجد ؟ فـإذا خرج لصلاة الغداة شددنا عليه فقتلناه ، فـإن نجونا شفينا أنفسنا وأدركنا ثارنا ، وإن قتلنا فما عند الله خير من الدنيا وما فيها ، فقال : ويحك لو غير علي لكان أهون ! قـد عرفت سابقته في الإسلام وقـرابته من رسول الله ﷺ فما أجـدنى أنشرح صدرًا لقتله ، فـقال : أما تعلم أنه قتل أهل النهـروان ؟ فقال : بلى، قال : فنقتله بمن قتل من إخواننا ، فأجابه إلى ذلك بعد لأى .

ودخل شهر رمضان فواعدهم ابن ملجم ليلة الجمعة لتسع عشرة خلت ، وقال : هذه الليلة التى واعدت أصحـابي فيها أن يثار وبمعاوية ، وعمـرو بن العاص ، فجاء هؤلاء الثلاثة وهم ابن ملجم ووردان وشبيب - وهم مشتـملون على سيوفهم فجلسوا مقابل السـدة التى يخرج منها أمير المؤمنين علي - رضي الله عنه - فلمـا خرج جعل ينهض الناس من النوم إلى الصـلاة ، ويقول : الـصلاة الصـلاة ، فثار إلـيه شبـيب بالسيف فضـربه فوقع سيفه في الطاق ، فـضربه ابن ملجم قال : لا حكم إلا لله ، ليس لك يا علي ولا لأصحابك ، وجعل يتلو قوله تعالى : ﴿ **وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ** ﴾ [البـقـرة : ٢٠٧] ونادى على : عليكم به وهرب وردان فأدركه رجل من حـضرموت فقتله وذهب شبيب فـنجا بنفسه وفات الناس ، ومُسك ابن ملجم ، وقدم على جعدة بن هبيرة بن أبي وهب ، فصلى بالناس صلاة الفجـر ، وحمل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب إلى مـنزله وحمل إليه المجرم عبد الرحـمن بن ملجم فأوْقف بين يديه وهو مكتوف قبحـه الله فقال له : أى عدو الله ، ألم أحسن إليك ؟ قال : بلى . قال : فما حملك على هذا ؟ قال : قتل أهل النهروان فاشتريت هذا السيف وشـحذته أربعين صباحًا ، وسألت الله أن يقتل به شر خلقه ، فقال له الإمـام علي : لا أراك إلا مقتولاً به ، ولا أراك إلا من شر خلق الله ، ثم قال : إن مت فاقتلوه ، وإن عشت فأنا أعلم كيف أصنع به .

فـمكث أميـر المؤمنين الإمـام علي بن أبي طالب رضي الـله عنه أقل من يومين

وتوفى ليلة الأحد لإحدى وعشرين مضت من شهر رمضان سنة ٤٠ هـ وهو ابن ثلاث وستين سنة على أرجح الأقوال ، وكانت خلافته خمس سنين .

فلما مات أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه استدعى الإمام الحسن ابن علي ، هذا المجرم ابن ملجم فقال له ابن ملجم : إنى أعرض عليك خصلة قال : وما هى ؟ قال إنـى كنت عاهدت الله عند الحطيم أن أقتل عليًا ومعاوية أو أموت دونهما فإن خليتنى ذهبت إلى معاوية بن أبي سفيان على أنى إن لم أقتله أو قتلته وبقيت فلله عليّ أن أرجع إليك حتى أضع يدى في يدك ، فقال له الإمام الحسن بن علي : كلا والله حتى تعاين النار ثم قدمه فقتله ، ثم أخذه الناس فأدرجوه في بوارى ثم أحرقوه بالنار .

❊ ❊ ❊

الفهرس

* * *